المجلس

مجلة دورية تصدر عن مجلس نواب الشعب

العدد التاسع، أفريل 2026

ISSN: 31125-9189

اللّجان تنظر في عدد
من المبادرات التّشريعيّة

المصادقة على مقترح قانون
يتعلق بتسوية
الديون الفلاحية المتعثرة

أسئلة شفاهية
الى عدد
من أعضاء الحكومة

جلسات عمل
لمجموعات التعاون البرلماني
مع البلدان
الشقيقة والصديقة

الأكاديميّة البرلمانية تنظم
سلسة من الأيّام دراسية



المجلس
مجلة دورية تصدر عن مجلس نواب الشعب

المحتوى

- تقديم 2
- رئيس الجمهورية يستقبل رئيسي مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم 3
- بيان مجلس نواب الشعب بمناسبة الذّكرى السبعين لعيد الاستقلال 4
- نشاط الهياكل 5
- مكتب مجلس نواب الشعب بتركيبته الجديدة يواصل إحكام تنظيم العمل البرلماني وحسن سيره 6
- اللّجان تعقد جلسات استماع حول مسائل اقتصادية واجتماعية، وتنظر في عدد من المبادرات التّشريعية 32

- **العمل التّشريعي**
 - المصادقة على مقترح قانون يتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة وعلى عدد من مشاريع القوانين ذات الطّابع الاجتماعي 8

- **العمل الرّقابي**
 - النواب يتوجّهون بأسئلة شفاهية إلى عدد من أعضاء الحكومة 34
 - النواب يتوجّهون بمجموعة من الأسئلة الكتابية إلى أعضاء الحكومة 46
 - زيارات ميدانية لمؤسّسات اقتصادية وصحّية في بنزرت وصفاقس 24

- **الدّيبلوماسية البرلمانية**
- تنوّع مبادرات وآليات تعزيز النّشاط الخارجي لمجلس نواب الشّعب
 - جلسات عمل مكثّفة لمجموعات التّعاون البرلماني مع البلدان الشّقيقة والصّديقة 49
 - استقبال وفود برلمانية وحكومية وشخصيات ديبلوماسية 50
 - مجلس نواب الشّعب يواصل حضوره الفاعل في اجتماعات الاتّحادات والمنظّمات البرلمانية 54

- **الأكاديمية البرلمانية**
- أيّام دراسية حول الدّيون الفلاحية المتعثّرة، ونظام الفوترة الإلكترونية، ومقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة.
 - مقترح قانون تسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة 57
 - نظام الفوترة الإلكترونية 59
 - مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على الاتفاق حول مقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة 61

- **لقاءات**
- انفتاح متواصل على المنظّمات الوطنية وإصغاء دائم للمشاغل 63

تقديم

نواصل عبر هذا العدد التّاسع من مجلّة «المجلس» ، استعراض مختلف أوجه النّشاط النّيابي في المجالات التّشريعية والرّقابية والدّيبلوماسية، وكذلك في الجانب الفكري، وذلك خلال الفترة الممتدّة من جانفي إلى موفّى مارس 2026.

ويقدّم هذا الإصدار الجديد حصيلة عمل مختلف هياكل المجلس التي تكثّفت اجتماعاتها، ولاسيما منها مكتب المجلس واللّجان القارّة السّيادية التي تمّ تجديد تركيباتها في مطلع شهر جانفي 2026 عملا بقرار مكتب المجلس السّابق وبمقتضيات النّظام الدّاخلي. وقد كانت انطلاقة عمل هذه الهياكل في تركيبتها الجديدة مناسبة لتثمين المنجز ولاستشراف المستقبل وفق رؤى وتصوّرات تعزّز المنجز وتسهم في تطويره على مختلف الأصعدة، مع تأكيد العزم على مواصلة البذل والإسهام الفاعل في دفع المسار التنموي للبلاد و إنجاحه.

وقد تميّز العمل النّيابي في الفترة المذكورة بنشاط ثريّ قامت به مختلف اللّجان التي عقدت جلسات مكثّفة مباشرة اثر تجديد تكوينها وتنصيب مكاتبها. وكانت اجتماعاتها الأولى مناسبة للتقييم ولوضع برامج العمل والخطط الكفيلة بضمان نجاعة العمل في مستوييه التّشريعي والرّقابي . وفي هذا الإطار واصلت اللّجان النّظر في المبادرات التّشريعية المعروضة عليها وتعميق النّظر فيها بالاستئناس بآراء الخبراء والمنظّمات الوطنية، فضلا عن اللّقاءات المباشرة مع ممثّلي جهات المبادرة بالنّسبة إلى مقترحات القوانين المقدّمة من قبل مجموعات من النواب . كما شهد عمل اللّجان في جانبه الرّقابي جلسات استماع لبحث عديد المسائل ذات الطّابع الاجتماعي والاقتصادي والثّقافي في حوار مع ممثّلي الحكومة والمهنيين والأخصّائيين في شتّى الميادين، مع نقل مشاغل المواطن، والتقييم والنّقد البنّاء وتقديم التصوّرات الكفيلة بتجاوز النّقائص والتطوير والإثراء.

ولم يقتصر العمل الرّقابي على اجتماعات اللّجان بل تجسّم كذلك عبر الجلسات العامة التي توجّه خلالها النواب بأسئلة شفاهية تباعا إلى وزراء الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري، والتّجارة وتنمية الصّادرات، والبيئة، والتّجهيز والإسكان ، وكانت إطارا ملائما للاستفسار حول عديد المشاغل ذات العلاقة بهذه المجالات الحيوية، ولإثارة مسائل ذات طابع محلّي وجهوي. وقد مكّنت هذه الآلية من مزيد التدقيق في الأجوبة بإتاحة الفرصة للنّائب للتعقيب على جواب الوزير وفق مقتضيات النّظام الدّاخلي للمجلس.

وفي نفس السّياق تواصل توجيه الأسئلة الكتابية إلى أعضاء الحكومة، التي بلغت خلال الفترة الممتدة من جانفي الى مارس 2026، حوالي 723 سؤالا، شمل المشاغل والإشكاليات المطروحة في شتّى القطاعات على المستويات الوطنية والجهوية والمحلّية.

وبدوره، تواصل العمل التّشريعي للمجلس من خلال المصادقة على عدد من مشاريع القوانين. وتميّزت الفترة الأخيرة بالمصادقة على مقترح قانون يتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة كمبادرة تشريعية صادرة عن النواب هدفها إيجاد حلول تشريعية استثنائية للديون المصنّفة المتعثّرة لدى المؤسسات البنكية، بما يمكّن الفلّاحين والمؤسّسات الفلاحية من إعادة جدولة ديونهم وتخفيف الأعباء المالية المسلّطة عليهم.

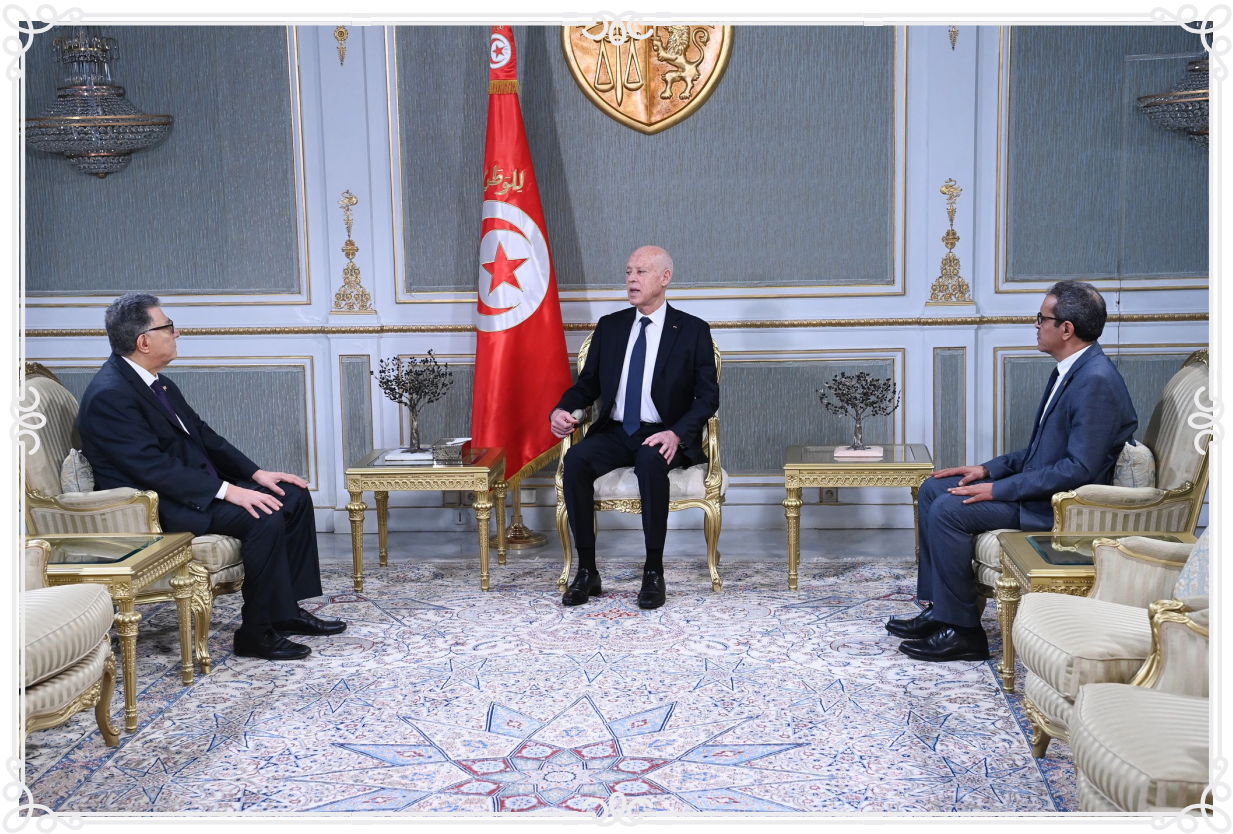
وفي إطار الديبلوماسية البرلمانية، واصل مجلس نواب الشعب حضوره النّشيط في المحافل البرلمانية الإقليمية والدّولية، كما تواصلت استقبالات الوفود البرلمانية من البلدان الشّقيقة والصّديقة. وقد سعى المجلس إلى تطوير آليات نشاطه الخارجي وتنظيم العلاقات الثنائية مع برلمانات الدّول الشّقيقة والصّديقة عبر تكوين مجموعات تعاون برلماني، انبثقت عنها مجموعات الصّداقة الثّنائية، وذلك فق رؤية تدريجية تضمن حسن التّنظيم ونجاعة العمل.

وواصل مجلس نواب الشعب عمله الأكاديمي والفكري الهادف إلى التعمّق في مختلف المبادرات التشريعية عبر الاستنارة بآراء الخبراء والجهات المختصّة في إطار أيّام دراسية، وذلك قبل عرضها على الجلسة العامة، بما يمكّن من المصادقة عليها عن اقتناع وبعد إلمام تام بجزئياتها.

وتجد كل جوانب هذا العمل البرلماني صداها في مجلة « المجلس»، التي نريدها على الدّوام وثيقة مرجعية للنّشاط النّيابي في كلّ تجلّياته، وآلية للتعريف به على نطاق واسع.

رئيس الجمهورية يستقبل
رئيسي مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم

- ما يجمعنا ولا يمكن أن نختلف فيه هو وطننا واستقلالنا ودولتنا واستمراريتّها،
- الشّعب التّونسي رتّب أولوياته، ومحمول علينا جميعا أن نعمل على تحقيقها كلّ في نطاق الاختصاصات المخوّلة له بالدّستور.
- من الطبيعي أن تختلف المقاربات والآراء في ظل الدّستور ولكنّ الواجب الوطني المقدّس يقتضي أن نكون ملتحمين مع الشّعب.



إجتمع رئيس الجمهوريّة قيس سعيّد ظهر يوم 5 مارس 2026 بكلّ من السيّد ابراهيم بودربالة رئيس مجلس نوّاب الشّعب والسيّد عماد الدربالي رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم.

وأكّد رئيس الدّولة في مستهلّ هذا اللّقاء على أن الذي يجمعنا ولا يمكن أن نختلف فيه هو وطننا واستقلالنا ودولتنا واستمراريتّها، موضّحا أن صاحب السّيادة وهو الشّعب التّونسي الذي رتّب أولوياته، ومحمول علينا جميعا أن نعمل على تحقيقها كلّ في نطاق الاختصاصات المخوّلة له بالدّستور.

وأشار رئيس الجمهوريّة إلى أنّه من الطبيعي أن تختلف المقاربات والآراء في ظلّ الدّستور ولكنّ الواجب الوطني المقدّس يقتضي أن نكون ملتحمين مع الشّعب الذي يظهر في كلّ مناسبة وعيا عميقا، وعلينا جميعا أن نحثّ الخطى ما دمنا نابعين من نفس المصدر حتّى نقضي على أسباب معاناته، مؤكّدا على أنّنا نعمل على صنع تاريخ جديد لبلادنا قوامه العدل والإنصاف وأساسه المساواة بين الجميع، فلا أحد فوق القانون ولا هدنة في مقاومة الفساد وكثيرون يتهيّأ لهم أنّهم سيواصلون حرب الاستنزاف ولكنّ الحسم آت والتحدّيات سترفع رغم كلّ الصّعاب.

وخلص رئيس الدّولة إلى أنّ الشّعب التّونسي العظيم ينتظر إنجازات ملموسة في كافّة مرافق الحياة، بدأ بعضها يتحقّق، وسيتحقّق الكثير بفضل الشّباب على وجه الخصوص، ولنجتمع على كلمة سواء وهي تونس وطننا العزيز، ولنجتمع تحت راية واحدة وهي رايتنا الوطنيّة بعبقريّة تونسيّة خالصة ولنتوكّل على الله ولنعوّل على قدراتنا، فالفصل في الخطاب حصل وآن الأوان للفصل في الواقع والعمل.



بيان مجلس نواب الشعب
بمناسبة ذكرى عيد الاستقلال

تحتفل تونس يوم الجمعة 20 مارس 2026 بالذكرى السبعين لعيد الاستقلال، الذي يظلّ على الدّوام حدثا خالدا في ذاكرتنا الوطنية، ومحطّة مفصلية هامّة في تاريخ بلادنا الحافل بالأمجاد والذّكريات.

ويتجدّد هذا الاحتفال السّنوي في كنف النّخوة والاعتزاز، ليكون مناسبة لاستحضار دلالات وعبرتستمد قوّتها وأسسها من صمود أبناء الشّعب التّونسي من أجيال المقاومة وحركة التّحرير الوطني، ومما قدّموه من تضحيات من أجل التحرّروتحقيق السّيادة وبناء الدّولة الوطنية، بعد مسار نضالي طويل لم تخمد فيه روح المقاومة التّونسية وتعدّدت أشكالها للقضاء على الهيمنة الاستعماريّة التي تواصلت على امتداد عقود منذ سنة 1881 .

وتبقى ذكرى الاستقلال رمزا ثابتا لمبادئ العزّة والكرامة والحريّة والسّيادة الوطنية، التي ناضل من أجلها شهداء تونس الأبرار، يحدوهم شعورقوي بالانتماء إلى هذا الوطن واستعداد لامشروط للذّود عنه والتّضحية من أجله ومن أجل بناء دولة وطنية حديثة كاملة السّيادة. فقد تميّز مسار المقاومة بوعي المناضلين التّونسيين بضرورة القضاء على وجود المستعمرواسترجاع أرضهم وبناء كيانهم المسلوب، وهي المبادئ التي غذّت المقاومة التّونسية، و أفضت إلى ملحمة تكاتفت فيها جهود كل الفئات والطّبقات والأجيال في كامل جهات البلاد للانتصارعلى الاستعمار.

و إنّه من واجبنا أن نستحضركل هذه العبروالقيم السّامية ونجعلها نبراسا نعتمده في عملنا المتواصل على درب الحفاظ على تونس ومكاسب استقلالها وبناء الدّولة العصرية المتطوّرة.

ونترحّم بهذه المناسبة على أرواح شهداء الوطن، وعلى كافّة زعماء الحركة الوطنية والمناضلين الأفذاذ الذين ضحّوا بالغالي والنّفيس من أجل التخلّص من ربقة الاستعمار وتحقيق هذا المطمح المشروع، لينعم الشّعب التّونسي بالحرّية وبالعيش الكريم، في كنف الأمن والاستقرار.

وإذ نتقدّم بأصدق التّهاني إلى كل أفراد الشّعب التّونسي بهذه الذكرى المجيدة، ونتمنّى لبلادنا دوام الرقي والازدهاروالمناعة، فإننا نؤكّد ضرورة استلهام عبر ومبادئ حب الوطن والوفاء له والذّود عنه، وأن نجعلها حو افز للحفاظ على أمن تونس واستقرارها ومناعتها، بالنّظر إلى حجم التّحديات الماثلة وما تتطلّبه من وحدة وطنية صمّاء وتمسّك بقيم المواطنة. فتونس اليوم في أمسّ الحاجة إلى إعادة إحياء المبادئ التي كانت وراء تحقيق الاستقلال وتوظيفها لضمان سلامة المسار التّنموي ونجاحه، والمضيّ قدما على درب العمل والإنجاز في سياق مسار البناء والتّشييد الذي نسيرعلى دربه . وسيبقى مجلس نواب الشّعب وفيّا للمبادئ وللأسس التي تستمد جذورها من دستور 25 جويلية 2022، وما أولاه من مكانة للوظيفة التّشريعية. كما سيكون في الصفّ الاوّل للحفاظ على مناعة الوطن ومكاسب الاستقلال واستمرارية الدّولة. ولابدّ أن يعمل الجميع على الانخراط في مواجهة التحدّيات ومساندة مجهودات الدّولة ودورها المحوري في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وفي التّفاعل مع حاجيات المواطن وتطلّعاته، والاستجابة لها، وتجسيد حقوقه الطبيعية والدّستورية، ليكون عنصرا فاعلا ومساهما في مسار التطوّروالرقيّ المنشود.

عاشت تونس حرّة منيعة أبد الدهر

وكل عام وتونس بخير

الله أكبر



فقدت الأسرة البرلمانية يوم 09 مارس 2026 المغفور له بإذن الله المرحوم صالح مباركي، النائب عن ولاية تونس، دائرة الكبارية، الذي عرف بدماثة الأخلاق والتّفاني في خدمة الوطن عبر مسيرة ثريّة في المرفق القضائي، وفي الشّأن العام من خلال اضطلاعه برئاسة الدّائرة البلدية بجبل الجلود، ثم رئاسة الجلسة الافتتاحية لمجلس نواب الشعب بصفته أكبر النواب سنّا. كما ساهم في إثراء عمل لجنة التشريع العام وكان سندا لزملائه عبر توظيف خبرته في صياغة التّشريعات وفي اثراء الحوار بشأنها.

تغمّد الله الفقيد بواسع رحمته وأسكنه فسيح جنانه ورزق أهله وذويه جميل الصبر والسلوان.

نشاط الهياكل

مكتب مجلس نواب الشّعب بتركيبته الجديدة
يواصل إحكام تنظيم العمل البرلماني وحسن سيره

عقد مكتب مجلس نواب الشّعب، إثر تجديد تركيبته، اجتماعه الأوّل يوم 15 جانفي 2026 ، حيث أكّد الأعضاء الجدد استعدادهم للاضطلاع بالدّور الموكول لهم في هذا الهيكل البرلماني على أحسن وجه، في إطار من الانسجام واحترام التّراتيب والإجراءات، بما يساهم في تطوير عمل المجلس على مختلف المستويات. وتقدّموا بمقترحات تتّصل بمزيد تحسين العمل النّيابي وتجويده لاسيما في المجال التّشريعي من حيث ضبط الأولويات التّشريعية، وكذلك في المجال الرّقابي من حيث الأسئلة الشّفاهية والكتابية. وتطرّقوا في ذات السّياق إلى مسائل تتّصل بدعم التّواصل والعلاقات مع الوظيفة التّنفيذية بهدف تحقيق الأهداف المأمولة.

وقد واصل مكتب مجلس نواب الشعب، الاضطلاع بالمهام الموكولة إليه وفق الفصول من 40 الى 45 من النّظام الداخلي، وعقد 05 اجتماعات خلال الفترة الممتدة من 15 جانفي الى26 مارس 2026 ، إتّخذ خلالها 63 قرارا متّصلا بعمل المجلس على مختلف الأصعدة ، نستعرض في ما يلي، أبرزها وفق المحاور :



▪ في مجال العمل التّشريعي

- إحالة مبادرات تشريعية على اللّجان المعنية: 07 قرارات.
- تعميم مبادرات تشريعية على جميع النواب : 05 قرارات.
- إرجاء النّظر في مبادرات تشريعية : 03 قرارات .
- معاينة سقوط مبادرة تشريعية : قرار واحد.
- مذكّرة تنازع اختصاص: 03 قرارات.
- إحالة تقارير اللّجان إلى الجلسة العامة و إقرار مواعيدها وترتيباتها: 09 قرارات.

▪ في مجال العمل الرّقابي

- عرض الأسئلة الشّفاهية على الجلسة العامة: 03 قرارات.
- إحالة الأسئلة الكتابية إلى أعضاء الحكومة: 04 قرارات (732 سؤالا).
- تنظيم الزيارات الميدانية، قراران إثنان.
- الإطّلاع على تقارير الزّيارات الميدانية، والإذن بتعميمها، قرار واحد

▪ في مجال النّشاط الخارجي

- المشاركة في تظاهرات خارج تونس أو الاعتذار: 09 قرارات.
- تقارير حول المشاركة في تظاهرات و أنشطة خارجية: قراران اثنان .

▪ في المجال الأكاديمي

- برمجة أيام دراسية : 11 قرارا.
- أحكام تنسيق حسن سير أشغال المجلس.
- اختيار المسؤوليات داخل المكتب : قراران اثنان.
- انتخابات اللجان : قرار واحد
- تعيين أعضاء المكتب لمتابعة اللّجان : قرار واحد

اللّجان تعقد جلسات استماع حول مسائل اقتصادية واجتماعية وتنظر في عدد من المبادرات التّشريعية

عقدت كل اللّجان القارّة في تركيبتها الجديدة اجتماعات يوم الاثنين 26 جانفي 2026 لانتخاب مكاتبها. ثم اجتمعت تباعا خلال الأيّام الموالية لضبط برامج عملها وأولوياتها التّشريعية. وواصلت أشغالها بعقد سلسلة من الجلسات خلال أشهر جانفي وفيفري ومارس 2026، لدراسة مختلف المبادرات التّشريعية المعروضة. كما عقدت بعض اللّجان في إطار عملها الرقابي جلسات استماع حول مواضيع تتصل بالمستجدات على الساحة الوطنية وبمشاغل الرّأي العام.

لجنة التشريع العام

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح وإتمام القانون المتعلّق بالملكية الفنّية والأدبية

• استمعت اللّجنة يوم 03 فيفري 2026 إلى أصحاب هذه المبادرة التّشريعية الذين بيّنوا أنّ مقترح القانون عدد 47/2024 المتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرّخ في 24 فيفري 1994 المتعلّق بالملكية الأدبية والفنّية كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2009 يهدف الى تسهيل نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المصنّفات الأدبية والفنّية، بما يتلاءم مع احتياجاتهم ووفق ضوابط تحمي حقوق المؤلّفين وذلك في إطار تنفيذ التزامات تونس الدّولية في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأكّدوا أنّ ضمان نفاذ حاملي الإعاقة إلى المعرفة والثّقافة يكرّس ما جاء في أحكام الدّستور من الموازنة بين ضمان حق الملكية وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة من كل تمييز، وتيسير اندماجهم في المجتمع .

وثمّن أعضاء اللّجنة ما تضمّنته المبادرة من مقترحات من شأنها تعزيز المنظومة التّشريعية في مجال حقوق الأشخاص حاملي الإعاقة، وتمحور الاختلاف حول مسألة إسناد حق المؤلّف لنسخ المصنّفات الكتابية والمطبوعة التي ستأخذ شكلا بديلا ميسّرا لحاملي الإعاقة.

• واستمعت اللّجنة يوم 13 فيفري 2026 الى ممثّلي وزارة الشّؤون الثّقافية، الذين بيّنوا أنّ التنقيح يندرج في سياق أحكام معاهدة مراكش المصادق عليها من قبل الجمهورية التّونسية. وقدّم المدير العام للمؤسّسة التّونسية لحقوق المؤلّف والحقوق المجاورة الإطار العام لهذه المعاهدة، وبرامج الوزارة المندرجة في إطار النّفاذ إلى المصنّفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات. وأوضح أنّ تطبيق الاتّفاقية يمثّل نموذجا ناجحا لكيفية موازنة نظام حقوق التّأليف مع الاحتياجات الإنسانية والاجتماعية الملحّة.

و أكّد أعضاء اللّجنة ضرورة صياغة مقترح قانون يضمن حقوق المؤلّف من ناحية والأشخاص ذوي الإعاقة من ناحية أخرى، مؤكّدين أهمية ضمان آليات قابلية تطبيق النّص .

• ونظرت يوم 24 مارس 2026 في الصّيغة المعدّلة على ضوء الملاحظات


لجنة التشريع العام

والمقترحات التي قدّمها أعضاء اللّجنة، وممثّلو وزارة الشّؤون الثّقافية والمؤسّسة التّونسية لحقوق المؤلّف والحقوق المجاورة. وأكّد ممثّلو جهة المبادرة أنّها استوعبت الهدف العام المتمثّل في الموازنة بين ضمان حق الولوج إلى نسخ ميسّرة من المصنّفات الأدبية والفنّية لحاملي الإعاقة وبين احترام الحقوق المادية والمعنوية للمؤلّف وذلك في إطار تفعيل المعاهدة. وبيّنوا أنّ هذه الصيغة المعدّلة نصّت بصفة واضحة على وجوب احترام الحق المعنوي، وأكّدت بشكل أدقّ صيانة الحقوق الأدبية، بما يضمن الانسجام مع المعايير الدّولية. كما تمّ التّنصيص على صفة الهيئات المعتمدة التي يمكنها توفير النّسخ الميسّرة، وشروط ممارستها للنّشاط، وآليات منع الاستغلال التّجاري. وتوفير ضمانات وآليات رقابة واضحة .

مقترح قانون تنقيح المجلّة الجزائية

• استمعت اللّجنة يوم 13 فيفري 2026 إلى النواب المبادرين بمقترح القانون عدد 73/2025 المتعلّق بتنقيح المجلّة الجزائية في فصولها 261و 262 و264. حيث أوضحوا أنّ هذا المقترح يتنزّل في إطار مراجعة السّياسة الجزائية التّونسية في معالجة الظّواهر الاجتماعية. وبيّنوا أنّه يهدف إلى الحدّ من انتشار جرائم السّرقة باستعمال العنف (البراكاجات) . كما أكّدوا أنّ تفاقم مثل هذه الجرائم أوجب تشديد العقوبات على مرتكبيها، وتمّ بناء على ذلك تعويض الفصول 261 و262 و264 من المجلّة الجزائية بأحكام جديدة بشكل يضمن حدّا أدنى للعقوبة لا يقلّ عن 15 سنة ولا يتجاوز 20 سنة، مع التّأكيد على عدم التّخفيف في

العقوبة.

وثمّن أعضاء اللّجنة هذه المبادرة التّشريعية، وأكّدوا ضرورة أن تكون المعالجة متعدّدة الأبعاد، وأشاروا إلى ضرورة تحديد مفهوم هذه الجرائم أو ما يطلق عليه بـ» البراكاج».

• واستمعت يوم 06 مارس 2026 إلى ممثّلي وزارة العدل الذين أكّدوا أنّ الصّياغة تتطلّب مزيدا من التّدقيق بما يتلاءم ونيّة المشرّع التي نصّت على تشديد العقوبة ليكون الحدّ الأدنى 15 سنة والأقصى 20 سنة. وأفادوا أنّ الترفيع في مقدار الخطية من 120 د إلى 2000د بالنسبة إلى كل أنواع السّرقات والاختلاسات أمر محمود ويتماشى مع فلسفة التّشديد وتناسب العقوبة مع الجريمة. وأشاروا إلى أنّ تنقيح هذه الفصول من شأنه أن يتطلّب إعادة النّظر في فصول أخرى من المجلّة للتّناغم والتّناسق بينها.

وبيّن أصحاب المبادرة أنّ خطورة الظّاهرة تستدعي تشديد العقاب لما تخلّفه هذه الجرائم من انعكاسات سلبية على الضّحايا وعلى صورة البلاد وعلى السّلم الاجتماعي. وأوضحوا أنّ تطبيق ظروف التّخفيف بمقتضى الفصل 53 من المجلّة الجزائية أدّى إلى عدم فاعلية ونجاعة الزجر.

واعتبر بعض النواب أنّ التّنصيص على عدم تطبيق ظروف التّخفيف قد تنجرّ عنه آثار سلبية خاصّة عندما يكون مقترف الجريمة من فئة الشّباب وممّن زلّت بهم القدم لأوّل مرّة. كما يتعارض ذلك مع نيّة المشرّع ومع التوجّه الجديد للسّياسة الجزائية عامة كسياسة وقائية وإصلاحية.

مقترح القانون الأساسي المتعلّق بإحداث المحكمة الدّستورية

• استمعت اللّجنة يوم 17 فيفري 2026 إلى النواب المبادرين بمقترح القانون الأساسي عدد100/2025 المتعلّق بإحداث المحكمة الدّستورية، الذين بيّنوا أنّه يأتي في إطار تفعيل الباب السادس من الدّستور المتعلّق بالمحكمة الدّستورية كهيئة قضائية مستقلّة تتولّى مراقبة دستورية القوانين والمعاهدات وتسهر على ضمان علوية الدّستور وأحكامه.

وأشار النواب إلى احترام مقترح القانون الأساسي المعروض لأحكام الدّستور المتعلّقة بالمحكمة الدّستورية على غرار الفصول المتعلّقة بتركيبة المحكمة واختصاصاتها وتحجير الجمع بين عضوية المحكمة ومباشرة وظائف أو مهام أخرى، وكيفية ممارسة الدفع بعدم الدّستورية وإصدار قرارات المحكمة، وغيرها من المسائل المتعلّقة بآجال الدّفع بعدم الدّستورية وآجال بتّ المحكمة فيما يُعرض عليها.

• واستمعت اللّجنة يوم 27 مارس 2026 الى الهيئة الوطنية للمحامين بتونس، حيث أفاد العميد أنّ الهيئة تدعم الجهد الرّامي إلى إرساء هذه المؤسّسة الدّستورية، مؤكّدا ضرورة استكمال إرساء باقي المؤسّسات الدّستورية وعلى رأسها المجلس الأعلى للقضاء .

وأفاد أعضاء الهيئة أنّ نصّ المقترح يثير بعض التحفّظات، وبيّنوا بخصوص المستوى الهيكلي أنّ اقتصار تركيبة المحكمة على القضاة من شأنه أن يؤدّي إلى عزل المحكمة عن محيطها الاجتماعي والسّياسي إضافة إلى حرمانها من عديد الكفاءات والخبرات. وعلى المستوى الوظيفي بيّنوا أنّ اشتراط الأقدمية والسن عوضا عن الكفاءة والاقتدار القانوني قد يحرم المحكمة من الكفاءات من القضاة المباشرين بسبب حداثة عهدهم أو صغر سنّهم بما يؤثّر سلبا على سرعة الفصل في الملفّات. كما تقدّموا بعدد من المقترحات بهدف تجويد النص.

وأكّد النواب ضرورة إرساء المحكمة الدّستورية والعمل التّشاركي مع كافة الأطراف المتداخلة وانفتاحهم على كافة المقترحات والملاحظات التي من شأنها المساهمة في سنّ نصّ تشريعي مطابق للدّستور ويخدم الصالح العام.

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح قانون مكافحة جرائم المخدّرات

• استمعت اللّجنة يوم 26 فيفري 2026 الى أصحاب المبادرة بمقترح القانون المتعلّق بتنقيح القانون عدد 52 لسنة 1992 المؤرّخ في 18 ماي 1992 المتعلّق بمكافحة جرائم المخدّرات (عدد 011/2025) الذين بيّنوا أنّ النص الحالي لم يعد كاف للتصدّي لآفة انتشار تعاطي وترويج المخدّرات بشكل غير مسبوق. وأوضحوا أنّ مقترح القانون يتضمّن ثلاث أبعاد لمعالجة جريمة المخدّرات وتداعياتها وهي الجانب الرّدعي والعلاجي والوقائي. واعتبروا أنّ المبادرة تتضمّن تطوير آليات المكافحة باستخدام التكنولوجيات الحديثة، واعتماد وسائل تحقيق متطوّرة لاختراق شبكات التّرويج وتجريم التّلاعب بالعيّنات البيولوجية.

وثمّن أعضاء اللّجنة هذه المبادرة، واعتبروا أنّ تقليص العقوبة بالنّسبة لاستهلاك المواد المخدّرة حاد عن الأهداف التي وضع من أجلها وتمّ استسهال الاستهلاك في حين أنّ ذلك مرتبط بالتّرويج. وتمّ تأكيد ضرورة أن تأخذ المقاربة القانونية بعين الاعتبار التحوّلات التي رافقت الظّاهرة ومنها تحوّل الأطفال والقصّر إلى مروّجين، كما طالبوا بإحصائيات حول تقييم الأثر التّشريعي للقانون المؤرّخ في 8 ماي 2017 حيث يرى شق من النواب أنّ تشديد العقوبة يساهم في تقليص هذه الظاهرة في حين يرى شق آخر أنّ تخفيفها ووضع عقوبات بديلة من شأنه معالجتها.

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح القانون المنظّم لمهنة المهندس المعماري

• استمعت اللّجنة يوم 26 فيفري 2026 الى أصحاب المبادرة حول مقترح القانون المتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 46 لسنة 1974 المنظّم لمهنة المهندس المعماري، الذين بيّنوا أنّ هذه المبادرة جاءت نتيجة للفراغ القانوني الذي ظهر عقب صدور حكم قضائي في 17 أفريل 2025 يقضي بإلغاء انتخابات هيئة المهندسين المعماريين التي جرت في 2024. وقد أدّى هذا الإلغاء إلى شغور تام في مجلس الهيئة، وتعطّل أعمالها بشكل كامل، مما انعكس سلبا على مصالح المهندسين المعماريين.

وأضافت جهة المبادرة أنّ الإشكال يكمن في غياب نص قانوني واضح يحدّد الجهة البديلة المخوّلة للدّعوة إلى انتخابات جديدة في حالة الشّغور التام لمجلس الهيئة أو حلّه، خاصّة مع انتهاء مدّة عضوية دائرة التأديب وعدم اكتمال نصابها القانوني. كما أنّ الفصول الحالية من القانون لا تغطي حالات الشّغور الكامل. لذلك يهدف هذا المقترح إلى معالجة هذه الإشكاليات وتفادي التّأويلات والفراغ القانوني.

مقترح القانون المتعلّق بتنظيم كراء المحلّات المعدّة للسّكنى

• استمعت اللّجنة يوم 26 فيفري 2026 الى أصحاب المبادرة حول مقترح القانون المتعلّق بتنظيم كراء المحلّات المعدّة للسّكنى، الذين أشاروا إلى ظاهرة ارتفاع أسعار كراء الشّقق والمنازل. واقترحوا تصوّرا جديدا للعلاقة الكرائية يقوم على وجوب تسقيف معينات الكراء وتحديد قيمتها من طرف مصالح وزارة أملاك الدّولة بالاعتماد على موقع ومواصفات المحلّ، وتخصيص مكاتب بالبلديات لإبرام عقود الكراء.

وثمّن النواب المبادرة المعروضة لما يمكن أنّ تعود به من نفع على الفئات المتوسّطة وضعيفة الدخل. وتساءلوا عن آليات ضمان تطبيقها،

مقترح القانون المتعلّق بزجر الاعتداء على الإطار التربوي

• استمعت اللّجنة يوم 05 مارس 2026 إلى كلّ من ممثّلي وزارتي التّربية والتعليم العالي والبحث العلمي حول مقترح القانون عدد46/2025 المتعلّق بزجر الاعتداء على الإطار التربوي.

ويهدف مقترح القانون إلى تنقيح الفصل 218 من المجلّة الجزائية، بإضافة فقرة تنص على رفع العقوبة السجنية إلى خمس سنوات وخطية قدرها خمسة آلاف دينار، إذا كان المتضرر من أسلاك التّربية والتعليم. كما يرمي إلى ردع المعتدين على الإطار التربوي و المساهمة في حماية المربيّن والأساتذة، والحد من جرائم العنف في الفضاءات التّربوية ومحيطها.

وبيّن ممثّلو وزارة التعليم العالي أنّ مسألة العنف داخل مؤسّسات التعليم العالي ضئيلة جدا. وأضافوا أنّ الوزارة توخّت استراتيجية تقوم على الجانب الوقائي، إلى جانب تركيز خلايا يقظة لتفادي الوصول إلى العنف. واعتبروا أنه يجب التصدّي لهذه الظاهرة ومعالجتها وفق مقاربة شاملة تعتمد استراتيجية وطنية تستهدف محاربة العنف والتصدّي له.

من جهتهم بين ممثّلو وزارة التّربية أنّ ظاهرة العنف داخل الوسط التربوي هي وليدة استفحال العنف داخل المجتمع الذي شهد تحولات كبرى على مستوى اندثار قيم احترام هيبة المربي وحرمة المؤسّسة التّربوية، وهو ما يستوجب مقاربة شاملة وعمل جماعيلبناء مجتمع سليم و متوازن.

وفي تفاعلهم، أكّد النواب تفشي ظاهرة العنف داخل الفضاء التربوي وضرورة مجابهتها لحماية المؤسّسات التّربوية. وتمحور تباين الآراء أساسا حول مسألة طريقة وآليات المعالجة والحماية. ففي حين يرى جانب من النواب أنّ فضاعة الاعتداءات على المربين وتواترها ومكانة المربي ودوره في تربية الناشئة يستوجب الرّدع بهدف تحصين المؤسّسة التّربوية، يرى جانب آخر من النواب أنّ المقاربة الإصلاحية لا يمكن أن تكون بقانون رادع يميّز الإطار التربوي دون غيره من بقية المهن والفئات المجتمعية في مخالفة لأحكام الدّستور في ما يتعلّق بالمساواة بين المواطنين.

• واستمعت اللّجنة يوم 06 مارس 2026 إلى ممثّلي وزارة العدل الذين أوضحوا أنّ اختيار المقاربة القانونية يمكن أن يؤدّي إلى إفراد فئة مهنية معيّنة بأحكام خاصّة وهو منحى غير معمول به بالمجلّة الجزائية. وأضافوا أنّ القسم الثاني من المجلّة المتعلّق بهضم جانب الموظفين العموميين واشباههم ومقاومتهم بالعنف يمكن أن يطبق في حالات الاعتداء على الإطار التربوي بصفته موظفا عموميا. حيث جاء بالفصل 127 فقرة ثانية أنّ « العقاب يكون بالسّجن مدّة خمسة أعوام وبخطية قدرها 240 د» في حالات ارتكاب العنف المعرفة بالفصل 218. وفي هذا السّياق اقترح ممثّلو الوزارة الاكتفاء بما ورد صلب الفصل 127 مع إمكانية تشديد العقوبة الزجرية والمالية.

من جانبهم أبرز أعضاء اللّجنة أنّ مقترح القانون جاء في سياق تنامي العنف داخل المؤسّسة التّربوية وتهديده المباشر لمكوّنات الأسرة التّربوية، وتداعياته السّلبية على جودة التّعليم وحرمة المؤسّسة التّعليمية. واتّفق النواب حول ضرورة إيجاد حلول قانونية لزجر الاعتداء على الإطار التّربوي، ورأوا أنّ مجال مقترح هذا القانون نصّ خاص يأخذ بعين الاعتبار تعريف وتحديد الأطراف المعنية والإطار الزّمني والمكاني للجريمة ويشتمل على مقاربة تدمج كل المتداخلين وخصوصية المرفق التّربوي .

مقترح قانون تنقيح وإتمام مرسوم مكافحة الجرائم المتّصلة بأنظمة المعلومات والاتّصال

• استمعت اللّجنة يوم 27 مارس 2026 الى أعضاء الهيئة الوطنية للمحامين بتونس الذين أكّدوا دعمهم لتنقيح نص هذا المرسوم واستبداله بنص متكامل يدعم الحقوق والحرّيات. كما أبرزوا ضرورة أن يكون النّص متناغما مع ما اقتضته بنود اتفاقية بودابست التي صادقت عليها تونس سنة 2024، باعتبار أنّ المعاهدات المصادق عليها تعتبر أعلى مرتبة من القانون طبقا لمقتضيات الفصل 74 من الدّستور.

و تقدّم أعضاء الهيئة بملاحظات تتعلّق بالجانب الشّكلي والقانوني، واقترحوا إدخال تعديلات على المقترح لتجويده .

و شدد النواب على أهمية حفظ منظومة الحقوق والحرّيات لما يوفّره ذلك من أمان اجتماعي، مؤكّدين أنّ حفظ هذه الحقوق يجب أن يراعي حقوق الغير وعدم اتّخاذ مسألة الحقوق والحرّيات مطيّة للتعدّي عليها وانتهاك الأعراض.

• لجنة الحقوق والحرّيات

مقترح القانون الأساسي المتعلّق بحماية المعطيات الشّخصية

• استمعت اللّجنة يوم 17 فيفري 2026، إلى ممثّلين عن جهة المبادرة التّشريعية حول مقترح هذا القانون الأساسي الذي يرمي إلى تقديم إطار تشريعي يتماشى مع القواعد القانونية المعتمدة عالميا، ويطابق التزامات تونس الدّولية بشأن حماية المعطيات وحقوق الإنسان. وتطرّقوا الى أسباب تنقيح هذا القانون، ومن بينها قصور القانون عدد 63 لسنة 2004 المنظّم لحماية المعطيات الشّخصية، والفراغ المؤسّساتي النّاتج عن غياب دور هيئة حماية المعطيات الشّخصية. كما أشاروا إلى عدم وجود أيّ تنظيم قانوني دقيق لمعالجة المعطيات في القطاعات الحسّاسة. وبيّنوا

أنّ الاجراءات التي تضمّنها هذا المقترح تتمثّل في إحداث وظيفة المكلّف بحماية المعطيات الشّخصية، بالإضافة إلى إجبارية قيام الهياكل العمومية بإجراءات التّصريح وطلب التّرخيص بالنّسبة إلى كل عملية معالجة للمعطيات الشّخصية. وأكّدوا أنّ التوجّه الجديد بخصوص العقوبات، يعتمد أكثر على العقوبات المالية التي تمّ الترفيع في بعضها، كما تمّ إحداث دائرة خاصّة في الهيئة تختصّ بإصدار العقوبات المالية. وأضافوا أنّه تمّ التّنصيص على أحكام خاصّة تتعلّق بتنظيم معالجة المعطيات الشّخصية في علاقة بالصّحافة.


لجنة الحقوق والحرّيات

• وواصلت اللّجنة أشغالها يوم 18 فيفري 2026، بتلاوة فصول مقترح القانون. وأكّد النواب ضرورة مراجعة بعض الفصول والنّظر في إمكانية دمجها. كما أثارت بعض الفصول تساؤلات تتعلّق بكيفية إعلام الأشخاص المعنيين بجمع معطياتهم الشّخصية مسبقا، وبالتزامات المسؤول عن المعالجة في الحالات التي لم يتم فيها جمع المعطيات الشّخصية من المعني بالأمر مباشرة. وتمّ التطرّق إلى مواضيع تهم الحالات التي يعفى منها المسؤول من المعالجة من واجب الإعلام، وتحجير معالجة المعطيات الشّخصية دون الحصول على الموافقة المسبقة والصريحة للشخص المعني بالمعالجة.

• واستمعت اللّجنة يوم 24 فيفري 2026، إلى ممثّلة وزارة الصحّة التي أفادت أنّ النّصوص الحالية تقضي بملكية المعطيات الصحية للمؤسسة الصحية ولا يمكن الاطلاع عليها إلاّ من طرف الإطار الطبي والشبه الطبي في حين تلتزم الأطراف الفنّية للوزارة بمعالجة هذه المعطيات دون التعرف على المعنيين بالمعالجة. وبيّنت أنّ برامج ومشاريع البحث العلمي التي تعتمد جملة من الضوابط والشروط، تقتضي الحصول على ترخيص من هيئة حماية المعطيات الشّخصية عند معالجة المعطيات الصحية، وهو ما من شأنه أنّ يعطّل أحيانا هذه المشاريع .

وتعلّقت تساؤلات النواب بالأثر الفعلي لأحكام هذا المقترح على المنظومات المعلوماتية الحالية في المستشفيات العمومية والمصحات الخاصّة، كما استفسروا عن إمكانية تطبيق نظام الترخيص المسبق في كل معالجة صحية دون تعطيل الخدمات، وعن أثر منع إيواء المعطيات الصحّية خارج تونس على التعاون الدولي وعلى الدراسات السريريّة وعلى منصات الطبّ عن بعد. واقترحوا إدراج فصل يتعلّق بتنظيم التّعامل والوصول للمعطيات الطبيّة من طرف المتربّصين والباحثين الأجانب .

وفي تفاعلها أكّدت ممثّلة الوزارة دور المركز الوطني للإعلامية في وزارة الصحّة باعتباره هيكلا وطنيا منظّما وهو مسؤول أساسا عن تسيير وتطوير نظم المعلومات والتكنولوجيات الرّقمية داخل القطاع الصحي ويختص بمعالجة ونقل المعطيات الصحية وتأمين البنية التحتية الرّقمية.

• استمعت اللّجنة يوم 25 فيفري 2026 إلى ممثّلين عن مصالح مستشار القانون والتشريع برئاسة الحكومة وممثّل عن الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشّخصية . وأكّد ممثّلو رئاسة الحكومة أنّ تونس تعدّ من الدول التي اهتمّت بالمعطيات الشّخصية وكانت رائدة على الصعيدين العربي والافريقي في إحداث هيئة تختصّ بحمايتها. وقدّموا ملاحظات شكليّة وجوهرية ومقترحات تعديل لمزيد تجويد نصّ المقترح.

وتعلّقت تساؤلات النواب بأهميّة تعزيز استقلالية الهيئة وتوفير الموارد البشرية والمالية اللّازمة لتمكينها من أداء دورها، ومدى تكامل نصّ المقترح مع التّشريعات الجاري بها العمل، ومدى فاعلية نظام التّرخيص المعتمد في نصّ المقترح. كما استفسروا حول عدد الأعوان والملفّات التي تتمّ معالجتها سنويا من طرف هيئة حماية المعطيات الشّخصية.

لجنة العلاقات الخارجية والتّعاون الدّولي وشؤون التّونسيين بالخارج والهجرة

مشروع القانون الأساسي المتعلّق بالموافقة على الاتّفاق المبرم بين حكومة الجمهورية التّونسية ومفوّضية الاتّحاد الافريقي حول مقر مركز التميز الافريقي للأسواق الشّاملة،

• عقدت اللّجنة يوم 17 فيفري 2026، جلسة استماع الى وزير التّجارة وتنمية الصادرات الذي قدّم الإطار العام لإبرام الاتفاق، مبّينا أنّ عددا من الدّول الافريقية عبّرت عن رغبتها في احتضان مقر المركز وخضعت عملية اختيار الدّولة التي ستحتضن هذا المقر إلى معايير دقيقة حظي خلالها ملف ترشح تونس بثقة أغلبية البلدان الأعضاء في الاتّحاد الإفريقي، وتمّ التوقيع على اتفاقية المقر في جويلية 2022. كما أكّد أنّ هذا المقر سيمكّن من تقديم الخدمات إلى الدّول الأعضاء في الاتّحاد الأفريقي، مع تطوير الأسواق وتوفير تمويل تحفيزي لدعم سياسات التّكامل الاقتصادي في الدّول الافريقية.

وأثار النواب الإشكاليات التي تقف عائقا أمام تواجد بلادنا بالفضاء الافريقي. كما لاحظوا غياب تشريك النواب في المجهود الحكومي الرّامي الى التوسّع في المجال الافريقي.

• وعقدت اللّجنة يوم 11 مارس 2026، جلسة استماع مشتركة إلى كلّ


لجنة العلاقات الخارجية والتّعاون الدّولي وشؤون التّونسيين بالخارج والهجرة

من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج وممثّلين عن البنك المركزي التونسي. حيث أكّد وزير الشؤون الخارجية المكانة التي تحتلّها افريقيا في سياسة تونس الخارجية، وبيّن أنّ احتضان مركز التميّز الافريقي للأسواق الشّاملة يعدّ مكسبا، داعيا إلى تسريع إجراءات الموافقة على اتّفاق المقر حتى تتمكّن بلادنا من الإيفاء بالتزاماتها تجاه الاتّحاد الافريقي.

وأكّد النواب ضرورة العمل على مزيد تفعيل الدّبلوماسيّة الاقتصاديّة، ودعوا الى مراجعة الخارطة الدّيبلوماسيّة وتعزيز التمثيليّات الدّيبلوماسية بالإمكانيات البشرية واللّوجستية حتى تتمكّن من الاضطلاع بدور ها في جلب الاستثمارات وتعزيز التّواجد التّونسي بالعمق الافريقي.

وخلال التّداول مع ممثّلي البنك المركزي التونسي، استفسر عدد من النواب عن الامتيازات المالية الممنوحة لموظفي المركز ومدى احترامها لمقتضيات مجلّة الصّرف. وبيّن ممثّلو البنك المركزي التونسي أنّ مركز التميّز الافريقي يتمتّع بصفة «غير مقيم» وأنّ ميزانيته مرصودة من الاتّحاد الافريقي، وبالتالي فإنّه لا يخضع لرقابة البنك المركزي التونسي. وأضافوا أنّ الامتيازات الممنوحة له لا تتعارض ومقتضيات مجلّة الصّرف ولا تختلف عن الامتيازات الممنوحة لغيره من الهياكل الأجنبية ببلادنا.

لجنة المالية والميزانية

مقترحا قانونين يتعلّقان بالفوترة الالكترونية

• استمعت اللّجنة يوم 09 فيفري 2026 إلى ممثّلين عن جهة المبادرة الذين بيّنوا أنّ مقترح القانون المتعلّق بتنقيح القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرّخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلّق بقانون المالية لسنة 2026، يتضمّن حصر تطبيق الإجراء المتعلّق بالفوترة في مرحلة أولى على المؤسّسات الرّاجعة بالنّظر إلى إدارة المؤسّسات الكبرى. وشدّدوا على أهمية وضع رزنامة واقعية لتطبيق الإجراء، واعتماد مبدأ التدرّج في تنزيله، خاصّة وأنّ صيغة الفصل 53 تساوي بين المؤسّسات الكبرى وبقية المتدخّلين الاقتصاديين، رغم اختلاف قدراتهم التّنظيمية والتّقنيّة. وبيّنوا أنّه رغم ما تمثّله آلية الفوترة الإلكترونية من أهمية في تحقيق الانتقال الرقمي، فإنّها لا تزال غير جاهزة للتّطبيق العملي، إذ تتطلّب برنامجا متكاملا ومهيكلا لإنجازها.

وأشار النواب إلى عدم جاهزية وزارة المالية لتطبيق الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2026 وأنّ الإطار المؤسّساتي والتّقني اللازم لتنفيذه لم يكتمل بعد. وأكّدوا أهمية مبادرة مجلس نواب الشّعب بتنقيح الفصل بما يضمن قابليته للتّطبيق. كما أفادوا أنّ إرساء نظام الفوترة الإلكترونية يقتضي اعتماد مبدأ التدرّج في التطبيق بدل التّعميم الفوري، بما يسمح بتأقلم المتدخّلين الاقتصاديين مع المنظومة الجديدة.

وفي تفاعلهم، بيّن ممثّلو جهة المبادرة أنّ هذا الإجراء لا يعني التخلّي عن الخيارات الاستراتيجية الكبرى للدّولة، بل يندرج في إطار الإعداد التّدريجي لها. وأوضحوا أنّه في مجال إنفاذ القوانين لا يمكن تطبيق الفصول التي لم يتم الإعداد لها بشكل كافٍ .

كما استمعت اللّجنة إلى هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التّونسية، حيث بيّن رئيس الهيئة أنّ الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2026 أثار إشكاليات تتعلّق بتطبيقه الفعلي وبالتأويل التّشريعي وبصعوبة امتثال المتعاملين الاقتصاديين لمقتضياته. وأكّد أنّ هذه الإشكاليات لا يمكن تجاوزها إلا من خلال تعديل الفصل لتجنّب إسناد سلطة تشريعية للإدارة عبر التأويل من خلال المذكّرات التّفسيرية التي قد يؤدّي اعتمادها إلى توسيع مجال التّطبيق خارج الإطار التّشريعي الأصلي، وهو ما يتعارض مع مبادئ الأمان القانوني واستقرار المعاملات . كما بيّن أنّ تاريخ دخول


لجنة المالية والميزانية

هذه الإجراءات حيّز النفاذ لم يراعِ الجاهزية الفعلية للمؤسّسات.

وتطرّق الخبراء المحاسبون إلى إشكاليات الكلفة الحقيقية للانخراط في منظومة الفوترة الإلكترونية سواء من حيث إصدار الفواتير واستخراجها أو كلفة الإسناد والمراقبة، إضافة إلى الأعباء التقنية الناتجة عن تكييف المنظومات المحاسبية القائمة وربطها بالمنظومة العمومية. كما شدّدوا على ضرورة ضمان التأمين الرّقمي للفوترة الإلكترونية قصد تحقيق الشّفافية، مبيّنين أنّ القصور في الأمن الرّقمي من شأنه أن يطرح إشكاليات منها تعميق التهرّب الجبائي وعدم إمكانية التّطبيق السّليم للفصل، إضافة إلى ما يتعلّق بحماية المعطيات، أمام نقص الضّمانات الفعلية والكافية لحماية المعطيات الحسّاسة المضمّنة في الفواتير الإلكترونية.

وأكّدوا ضرورة اعتماد مقاربة تقوم على توضيح الإطار القانوني والتّنظيمي وتوفير المتطلّبات التّقنية الأساسية من تسجيل المؤسّسات بالسجل الوطني للمؤسّسات إلى تمكينها من المفاتيح الإلكترونية والعناوين التقنية اللازمة لتبادل المعطيات.

وتساءل النواب عن مدى ارتباط هيئة الخبراء المحاسبين بهذا الموضوع وعن الصّعوبات العملية، والحلول المقترحة وما إذا كان من الأجدى تنقيح الفصل أو تأجيل تطبيقه، إضافة إلى التّساؤل عن مدى توفّر بنية تحتية رقمية تسمح بالشّروع في تطبيق الإجراء.

وأشار ممثّلو الهيئة إلى وجود تطبيقة شبكة تونس للتّجارة، غير أنّ

طاقة استيعابها لا تستجيب للكمّ الهائل من المتدخّلين المعنيين، وهو ما يحدّ من قابلية التّعميم. وأكّدوا أنّ علاقتهم بالموضوع تندرج في إطار الالتزام بتقديم الفاتورة الإلكترونية للحريف، وفي علاقة بالصّعوبات العملية التي تواجهها المؤسّسات في اعتماد التطبيقة واستعمالها بصفة ناجعة. وقدّموا ملاحظات حول مقترح القانون من أبرزها ضرورة تعميم الإجراء على المؤسّسات الكبرى في معاملاتها مع القطاعين العام والخاص دون تمييز، إضافة إلى ضرورة منح هذه المؤسّسات آجالا كافية لاعتماد التطبيقة والتأقلم مع متطلّبات الإجراء.

• واستمعت اللّجنة في جلسة مشتركة مع لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرّقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد يوم 10 فيفري 2026 إلى ممثّلين عن وزارة تكنولوجيات الاتصال والى مدير عام الوكالة الوطنية للمصادقة الالكترونية، الذي استعرض نشاط الوكالة المتمثّل خاصّة في ضمان سلامة المعاملات والمبادلات الإلكترونية ووضع اتفاقيات اعتراف متبادلة مع سلطات المصادقة الإلكترونية الأجنبية، والتصرّف في شهادات المصادقة الإلكترونية وتوفير شهادات المصادقة الإلكترونية وتحديد مواصفات الإمضاء الالكتروني.

وأفاد النواب أنّ تعميم الفوترة الإلكترونية لا يمكن أن يتمّ بصفة ناجعة دون توفّر عدد كافٍ من المزوّدين القادرين على استيعاب الحجم الكبير للمعنيّين بهذا الإجراء. وتساءلوا عن مدى جاهزية المنظومة الحالية للاستجابة للطّلبات المتزايدة، خاصّة فيما يتعلّق بتوفير الهويّة الرّقمية، وحماية الإمضاء الإلكتروني، وضمان سلامة المعطيات الشّخصية. كما استفسروا عن كيفية تعامل المؤسّسات الصّغرى، والمؤسّسات الفردية، وذات الإمكانيات المحدودة مع الخدمات التي توفّرها الوكالة. وأكّدوا أنّ التّشجيع على الرّقمنة يقتضي اعتماد مبدأ التحفيز والانخراط الطّوعي، لا فرض أعباء مالية إضافية .

كما تناولت التّساؤلات آجال التّطبيق الكلّي للقانون، والبنية التّحتية الرّقمية، إضافة إلى مراحل اعتماد الإمضاء الإلكتروني، وشروطه التّقنية والقانونية.

وأفاد ممثّلو وزارة تكنولوجيات الاتّصال أنّه تمّ الشّروع منذ أكتوبر 2025 في أشغال مسار الفوترة والمصادقة الإلكترونية، مع تأمين تنسيق منتظم مع وزارة المالية وشبكة تونس للتّجارة. وأكّدوا دور الوزارة في التّنسيق مع مختلف الأطراف لإيجاد الحلول التّقنية الملائمة، خاصّة في ما يتعلّق بتوفير الهويّة الرّقمية واعتمادها كمدخل أساسي لتعميم الخدمات الرّقمية.

وبيّنوا أنّ القدرات التّقنية متوفّرة لتطبيق الرّقمنة في مختلف المجالات، وأنّ الحلول التّقنية جاهزة، كما قدّموا توضيحات حول مراحل الحصول على الهويّة الرّقمية ومفتاح TUNTRUST ، والإمضاء الإلكتروني عن بعد Digigo .

• واستمعت اللّجنة يوم 10 فيفري 2026 إلى ممثّل وزارة المالية الذي بيّن أنّ الوزارة أصدرت بلاغا يكرّس تمشّي اعتماد مبدأ المرونة في تطبيق أحكام الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2026، كما أصدرت الإدارة العامّة للدّراسات والتّشريع الجبائي مذكّرة تفسيرية حدّدت الأطراف المعنية بإجراء الفوترة الإلكترونية، ونطاق الالتزام القانوني لكل طرف.

وأكّد ممثّلو شبكة تونس للتّجارة أنّ المنظومة الوطنية للفوترة الإلكترونية جاهزة من النّاحية التّقنية وتعمل منذ سنة 2016، واستهدفت في مرحلة أولى المؤسّسات الكبرى وبعض القطاعات الخصوصية، على غرار الأدوية والمحروقات، قبل أن يتمّ التوجّه تدريجيا نحو توسيع مجال التّطبيق. وقدّموا معطيات عن تطوّر عدد المؤسّسات التي انخرطت في المنظومة منذ سنة 2025 وكذلك تطوّر عدد الفواتير الإلكترونية المنجزة.

وأثار النواب جملة من التحفّظات المتعلّقة بحماية المعطيات الشّخصية ومعايير السّلامة، في ظل غياب هيئة حماية المعطيات الشّخصية، معتبرين أنّ الشهادات المتحصّل عليها تعود إلى فترة سابقة، وهو ما يستوجب إعادة التثبّت من جاهزية المنظومة واحترامها لمتطلّبات السّلامة. كما تناولوا مسألة الاستعداد على مستوى شبكة تونس للتّجارة، خاصّة في ما يتعلّق بتكوين وتأطير الفئات المهنية الصّغرى، كالحرفيين وأصحاب المهن الحرّة والخدماتية. وطالبوا بمزيد التّنسيق، وتحديد أجل زمني واضح لدخول الإجراء حيّز التّنفيذ، بما يضمن نجاح مسار الرّقمنة والفوترة الإلكترونية.

وفي ردودهم، أوضح المتدخّلون أنّ الإشكال المتعلّق بالمهن الصّغرى لا يرتبط بالفوترة الإلكترونية في حدّ ذاتها، وإنّما بعدم تطبيق الفوترة بصفة عامّة، مشيرين إلى أنّ الحرفيين غير معنيين بهذا الإجراء باعتبارهم لا يندرجون ضمن قطاع إسداء الخدمات. وبيّنوا أنّ منظومة التّجارة ومنظومة الفوترة الإلكترونية تستجيبان لشروط السّلامة وحماية المعطيات، وأنّ شبكة تونس للتّجارة قادرة على ضمان سريّة وسلامة الفواتير الإلكترونية. كما أوضحوا أنّه تمّ إحداث بوّابة خاصّة بالمهن الصّغرى ،في إطار تبسيط الإجراءات وتيسير الولوج إلى المنظومة.

• وعقدت اللّجنة يوم 23 فيفري 2026 جلسة مشتركة مع لجنة تنظيم الإدارة، استمعت خلالها إلى ممثّلي جهة المبادرة التّشريعية الذين أكّدوا أنّ الهدف من مقترح القانون المتعلّق بتمديد آجال الامتثال للواجبات الخاصّة بالفوترة الالكترونية. لا يتمثّل في التراجع عن خيار الرّقمنة أو التشكيك في جدوى الفوترة الإلكترونية، بل في تدارك الصّعوبات العملية والتّقنية التي تعترض التّطبيق الفوري والإلزامي للمنظومة. وأوضحوا أنّ تعميم الفوترة الإلكترونية يقتضي جاهزية لوجستية وتقنية متكاملة تشمل البنية التّحتية الرّقمية، وأنظمة التأمين السيبرني، وآليات التحقّق من الهويّة الرّقمية، فضلا عن تمكين مختلف المتدخّلين من الوسائل التّقنية والموارد البشرية الكفيلة بالامتثال للواجبات الجديدة. وأكّدوا أنّ المقترح يرمي إلى إرساء مقاربة واقعية، تقوم على توفير الشّروط التّقنية والتّنظيمية المسبقة، وضمان مرافقة المؤسّسات في مسار الانتقال الرّقمي، بما يحقّق التّوازن بين تحديث الإدارة الجبائية وتعزيز الشّفافية، وضمان الاستقرار القانوني .

و شدّد النواب على ضرورة التثبّت من جاهزية المنظومات التّقنية، وضمان وضوح الإطار القانوني المنظّم للمرحلة الانتقالية، مع تأكيد أهمية تكافؤ الفرص بين المؤسّسات التي انخرطت فعليا في المنظومة وتلك التي لا تزال تواجه صعوبات موضوعية في الامتثال. واعتبر بعض المتدخّلين أنّ مراجعة الإجراء وتأجيله قد تكون خطوة أفضل من مواصلة تطبيقه.

• واستمعت اللّجنة في جلسة مشتركة مع لجنة تنظيم الإدارة يوم 02 مارس 2026 إلى ممثّلي المجلس الوطني لعمادة الأطبّاء الذين بيّنوا أنّهم لا يعارضون مبدأ الفوترة الإلكترونية، بل يطالبون بتوفير شروط واقعية تضمن سهولة تطبيقها وتدرّج تنفيذها. وأضافوا أنّ من أبرز الإشكاليات

المطروحة تعارض الفوترة الإلكترونية المحتمل مع مبدأ السرّ المهني، باعتبار التزام الطبيب بعدم الإفصاح عن المعطيات الشّخصية للمرضى. ودعوا إلى إحداث نظام جبائي خاص بالمهنة، مع المحافظة على مجانية التّصريح الجبائي وتبسيط الإجراءات. وبيّنوا أنّ التهرّم النّسبي للأطبّاء يحدّ من جاهزيتهم للانخراط في منظومة رقمية جديدة، خاصّة أنّ أغلبهم لا يملكون منظومة تصرّف إلكترونية.

وأشار النواب إلى أنّ وزارة المالية أوضحت أنّ الأطبّاء غير ملزمين بتقديم معطيات المرضى، وأنّه بإمكانهم اعتماد مذكّرة أتعاب عوضا عن فاتورة فردية لكل مريض، وهي آلية تمّ إقرارها منذ سنة 2016 ولا تفرض التّنصيص على إسم المريض، إذ تقتصر على تجميع العمليات المالية اليومية. واعتبروا أنّ هذا التّوضيح يحدّ من المخاوف المتعلّقة بالمساس بسرّية المعطيات الشّخصية. واعتبر بعض المتدخّلين أنّ التّعليل بضغط الوقت أو بارتفاع معدّل أعمار الأطبّاء وصعوبة التأقلم مع المنظومة الرّقمية لا يمكن اعتماده مبرّرا لعدم الانخراط في الإصلاح.

وبيّنت رئيسة مجلس عيادة الأطبّاء ومرافقوها أنّ قانون المنافسة والأسعار يفرض جملة من المبادئ الواجب احترامها عند صياغة الفاتورة، وهو ما يستوجب مراعاة الإطار القانوني المنظّم عند إقرار أي آلية جديدة. وأوضحوا أنّ جزء من الأطبّاء يعتمد فعليا تطبيقات رقمية ومنظومات آلية في التصرّف، وبالتالي لا يمكن تعميم القول بعدم استعمال النّظم الإلكترونية داخل القطاع. وشدّدوا على أنّ الإشكال يكمن في العقوبات المسلّطة وفي صعوبة التّطبيق الفوري، مما يستدعي اعتماد التدرّج ومنح فترة زمنية كافية تمكّن الأطبّاء من الانخراط والتّناغم مع المنظومة، إلى جانب إعادة النّظر في النّظام الجبائي ليكون أكثر سهولة في التّطبيق. كما شدّدوا على ضرورة إعادة النّظر في منظومة العقوبات، مبرزين أنّ هياكلهم المهنية تتولّى بدورها تسليط عقوبات تأديبية على الأطبّاء المخالفين.

• واستمعت اللّجنة في جلسة مشتركة مع لجنة تنظيم الإدارة يوم 03 مارس 2026 إلى عميد الهيئة الوطنية للمحامين، الذي بيّن أنّ الفصل المتعلّق بالفوترة الإلكترونية ضمن قانون المالية لسنة 2026 أثار جدلا في الوسط المهني، خاصّة لغياب نقاش موسّع يضمن الحدّ الأدنى من المقبولية، لا سيما في المسائل الجبائية. وبيّن أنّ الاعتراضات تعود إلى اعتبارات مادّية وفنّية، إضافة إلى ما أفرزته من إرباك قانوني وتحرّكات نيابية لتعديله. وشدّد على أنّ الإجراء يمسّ مبادئ أساسية لمهنة المحاماة، وفي مقدّمتها السرّ المهني والأمان القانوني للحريف. وبيّن أنّ الهيئة لا ترفض مبدأ الفوترة بل تعترض على إلزامية الصّيغة الإلكترونية لما تثيره من إشكالات عملية ومهنية.

وأشار النواب إلى أنّ الإشكال لا يقتصر على النّص القانوني، بل يرتبط كذلك بمدى الجاهزية الفنّية والقدرة على المرافقة. كما أكّدوا ضرورة تقييم الأثر المالي لكل إجراء قبل اعتماده، سواء من حيث كلفته على المهنيين أو من حيث مردوديته على المالية العمومية. وشدّدوا على أنّ أهداف الفوترة الإلكترونية تتجاوز الجباية لتشمل دعم الشّفافية والنّزاهة، وتعزيز مسار الرّقمنة.

وأكّد عميد الهيئة الوطنية للمحامين ومرافقوه أنّه لا يمكن معالجة الأمر بمعزل عن إصلاح جبائي شامل يخفّف الضّغط على المهن غير التّجارية ويحدّ من توسّع الاقتصاد الموازي . وبيّنوا أنّه يصعب تنزيل التدرّج في التّطبيق حاليا لغياب الإعداد اللّوجستي والتّشريعي الكافي، مشدّدين على ضرورة مراجعة المنظومة الزّجرية احتراما لمبدأ التّناسب بين الخطأ والجزاء وضمان الوضوح في النّصوص. ودعوا إلى إلغاء الإجراء في صيغته الحالية وفتح مشاورات موسّعة تضمّ كل المتدخّلين.

متابعة تنفيذ برنامج تعصير المؤسّسات التّربوية

• في إطار عملها الرّقابي، عقدت لجنة المالية والميزانية جلسة يوم 17 فيفري 2026 لمتابعة تنفيذ برنامج تعصير المؤسّسات التّربوية في مرحلتيه الأولى والثانية، والاطّلاع على مدى تقدّم الإنجاز ونسب التعهّد والصّرف، ومدى احترام الالتزامات التعاقدية مع الجهات الممولة، فضلاً عن تقييم الأثر الفعلي لهذه التدخّلات على واقع المنظومة التّربوية.

وقدّم ممثّل وزارة التّربية عرضا عن برنامج تعصير المؤسّسات التربوية الذي ارتكز على ثلاثة محاور أساسية وهي البناءات، والتّهيئة والصّيانة، والتّجهيزات والتّكوين. وأفاد أنّه تمّ إحداث 47 مؤسّسة تربوية جديدة موزّعة على مختلف ولايات الجمهورية، وشمل برنامج التدخّل في مجال التهيئة والصّيانة 389 مؤسسة تربوية. وتطرّق إلى عناصر مشروع المرحلة الثّانية من برنامج تعصير المؤسّسات التّربوية، وأفاد أنّها ترتكز على إحداث 80 مدرسة ابتدائية جديدة موزّعة على كامل تراب الجمهورية، كما يشمل البرنامج اقتناء تجهيزات بيداغوجية ورقمية حديثة، إضافة إلى اقتناء 73 حافلة مدرسية لدعم النّقل المدرسي، خاصّة بالمناطق الرّيفية والدّاخلية.

وخلال النّقاش، شدّد النواب على ضرورة تعميق الرؤية وتوسيع الأفق الإصلاحي ليشمل أبعاد المنظومة التّربوية، وتساءلوا عن أسباب تعطّل المشروع منذ انطلاقه سنة 2015 وتأخّر إنجازه عن الآجال المحدّدة وهي موفّى سنة 2020، ومدى انعكاس هذا التأخير على الإشكاليات المسجّلة، إضافة إلى خلفيات توقّف الجانب الألماني عن مواصلة التمويل رغم التعهّدات السّابقة.

ودعا النواب إلى الاستئناس بالتّجارب الأجنبية في تعصير نماذج بناء المدارس بما يضمن السّلامة ويوفّر بيئة تعليمية تحمي التلاميذ ، كما أكّدوا ضرورة مزيد تعزيز جانب الحوكمة في تنفيذ البرنامج، خاصّة على مستوى الشّفافية، ودقّة المتابعة، وضمان احترام الآجال والمعايير المعتمدة.

وتمّ التّأكيد أنّ العدالة الجهوية تستوجب اعتماد مبدأ «التمييز الإيجابي» لفائدة الجهات الأكثر تضرّرا. وشدّد النواب على ضرورة تحسين خدمات النّقل المدرسي بالمناطق الرّيفية والنّائية، ودعوا إلى دعم المبيتات وتحسين ظروف الإقامة بها.

وتقدّم النواب بجملة من المقترحات التي ترجمت حرصهم على أنّ يكون برنامج تعصير المؤسّسات التّربوية منطلقا لإصلاح أشمل يتجاوز البنية التّحتية إلى مضمون العملية التّربوية ووظيفتها المجتمعية.

وخلصت اللّجنة إلى أنّ برنامج تعصير المؤسّسات التّربوية يمثّل خطوة في تحديث البنية التّحتية وتحسين ظروف التمدرس، غير أنّ المرحلة القادمة تستوجب تطوير مقاربة شاملة للمؤسّسة التّربوية تتجاوز الجانب العمراني.

مقترح قانون يتعلّق بمجلّة الصّرف

• استمعت اللّجنة يوم 23 فيفري 2026 الى جهة المبادرة التي أكّدت أنّ التّشريع المنظّم للصّرف الصّادر سنة 1976، لم يعد يستجيب للتحوّلات الهيكلية التي عرفها الاقتصاد الوطني والعالمي. وأوضح ممثّلو جهة المبادرة أنّ مجلّة الصّرف الجديدة تقوم على نقلة نوعية في الفلسفة القانونية، من خلال المرور من منطق المنع والتّرخيص إلى منطق الحرّية المنظّمة والمسؤولية، وذلك من خلال اقتراح تصوّر يقوم على القطع التّدريجي مع المنظومة السّابقة القائمة أساسا على التراخيص المسبقة وتعدّد الإجراءات الإدارية، والتوجّه نحو تكريس مبدأ الحرّية المراقَبة عبر تعزيز الرّقابة البعدية وتبسيط مسار إنجاز العمليات المالية، بما يسمح بتسريع المبادلات وتخفيف الأعباء الإجرائية على المتعاملين الاقتصاديين. وبيّنوا أنّ مقترح القانون يؤسّس لمنظومة جديدة تتلاءم مع الاقتصاد الرّقمي، من خلال تنظيم أوضح لفتح الحسابات بالعملة، وتحيين تعريف صفة المقيم وغير المقيم، وإرساء قواعد أكثر مرونة للتحويلات المرتبطة بالنّشاط الاقتصادي. كما يتيح المشروع إدماج المداخيل المتأتية من الأنشطة الرّقمية والعمل عن بُعد والتّعامل عبر المنصّات الدّولية ضمن الإطار القانوني الرّسمي، بما يقلّص من اللّجوء إلى مسالك غير منظّمة.

كما أكّدوا أنّ من أبرز أهداف مجلّة الصّرف الجديدة تعزيز إدماج مختلف الفاعلين الاقتصاديين في الدّورة المالية الرّسمية، سواء من التّونسيين بالخارج أو من المؤسّسات النّاشئة أو من أصحاب الأنشطة الرّقمية. وشدّدوا على أنّ تحديث تشريع الصّرف يندرج ضمن رؤية أشمل لإرساء منظومة متكاملة ومحفّزة للاستثمار، في تناغم مع مشاريع قوانين أخرى تتعلّق بمناخ الأعمال، بما يكرّس بيئة قانونية قادرة على جذب الاستثمار ودفع النموّ.

وأجمع أعضاء اللّجنة على أنّ إصلاح مجال الصّرف يمثّل ركيزة أساسية ضمن حزمة الإصلاحات الاقتصادية المنتظرة، باعتباره مدخلا لتوفير نصوص تشريعية متكاملة تدعم الاستثمار وتيسّر حركة رؤوس الأموال وتُسهم في الإنعاش الاقتصادي. وأكّدوا ضرورة أن يتمّ هذا الإصلاح بصورة تدريجية تضمن وضوح الرّؤية وتحافظ على التّوازنات المالية.

مقترح قانون إحداث البنك البريدي

• استمعت اللّجنة يوم 16 فيفري 2026 إلى ممثّلين عن جهة المبادرة التّشريعية حول مقترح قانون لإحداث البنك البريدي الذين بيّنوا أنّ إحداث هذا البنك يمثّل خيارا استراتيجيا في ظلّ التّحديات الاقتصادية والاجتماعية. وأكّدوا أنّ الانتشار الجغرافي الواسع لشبكة المكاتب البريدية يُعدّ رصيدا وطنيا يمكن توظيفه لتقريب الخدمات المالية من المواطنين، خاصّة في المناطق ذات التّغطية البنكية المحدودة. وشدّدوا على أنّ الإدماج المالي والتّمكين الاقتصادي يشكّلان مدخلا لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وترسيخ مقوّمات الدّولة الاجتماعية العادلة، من خلال تمكين الأفراد من خدمات الإدّخار والتّمويل والمرافقة المالية في إطار من الشّفافية والأمان.

وأكّدوا أنّ من بين الأهداف الجوهرية للبنك البريدي دعم فئتي المزارعين والحرفيين وتمكينهم من النّفاذ إلى الخدمات المالية. وأوضحوا أنّ البنية التحتية للبريد مؤهّلة لأن تكون مؤسّسة قُرب، مبرزين الثّقة التي يحظى بها البريد في مختلف الجهات دون تمييز. وأضافوا أنّ من بين أهم أولويات مجلس إدارة البنك البريدي تركيز نشاطه على التّمويل الصّغير، باعتباره أداة فاعلة لتحقيق الإدماج المالي والتنمية المحلّية.

وأكّد النواب أنّ نجاح المشروع يظلّ رهين توفير قاعدة مالية متينة ومستدامة تمكّن المؤسّسة من الاضطلاع بدورها التّنموي دون تحميل المالية العمومية أعباء إضافية. وتمّ التّشديد على أهمية ضبط آليات واضحة لتكوين رأس المال، وتعبئة الموارد الذّاتية، وحسن توظيف العائدات المتأتية من الحسابات البريدية. وشدّدوا على ضرورة التّنصيص صراحة على أنّ فتح فروع للبريد في الجهات يجب أن يراعي البعد الاجتماعي من جهة، ومتطلّبات تقديم الخدمات البنكية من جهة أخرى، بما يضمن تحقيق التّوازن بين الدّور الاجتماعي والنّجاعة المالية.

واعتبر النواب أنّ المقترح يكتسي أهمية لارتباطه بالولوج إلى التّمويل، غير أنّهم أبدوا تخوّفهم من اقتصار هدفه على هذا الجانب ، وهو دور يمكن أن يضطلع به البنك الوطني للتّضامن، إضافة إلى تسجيل غياب مقاربة واضحة في مجال الرّقمنة .

وفي ردّهم على تدخّلات النواب، أكّد ممثّلو جهة المبادرة أنّ إحداث البنك البريدي لن يمسّ بمبدأ المنافسة الحرّة والنّزيهة بين مختلف المؤسّسات البنكية، مشيرين إلى أنّ هذا المبدأ سيظلّ مكفولا، وأنّ دخول البنك البريدي إلى السّوق سيعزّز العرض المالي دون الإضرار ببقيّة الفاعلين. وأضافوا أنّ البنك البريدي سيُمنح هامشًا من المرونة يتيح له التّفاوض مع الحرفاء بما يتلاءم مع خصوصية الفئات المستهدفة، في إطار يحترم القواعد القانونية والضوابط الترتيبية الجاري بها العمل.

متابعة استعمالات القروض الممنوحة لمشروع الربط الكهربائي تونس–إيطاليا

• استمعت اللّجنة يوم 4 مارس 2026 إلى كاتب الدّولة لدى وزارة الصّناعة والمناجم والطّاقة المكلّف بالانتقال الطّاقي، وذلك في إطار متابعة استعمالات القروض الممنوحة لمشروع الربط الكهربائي تونس–إيطاليا(ELMED)، الذي أكّد أنّ هذا المشروع الاستراتيجي يهدف إلى إرساء جسر طاقي مباشر بين إفريقيا وأوروبا عبر البحر الأبيض المتوسط، ويتضمّن ربطا كهربائيا مباشرا بين المنظومتين التّونسية والإيطالية عبر كابل بحري عالي الجهد بتقنية التيّار المستمر، ويسمح الرّبط بتبادل الطّاقة الكهربائية في الاتّجاهين حسب الحاجيات، مما يدعم استقرار الشّبكة الوطنية ويعزّز الأمن الطّاقي.

وأضاف أنّ المشروع يشمل إحداث محطتي تحويل، كما يتضمّن تعزيز شبكة النّقل التّونسية عبر خطوط هوائية مزدوجة. وأكّد أهمية المشروع في دعم الانتقال الطّاقي وتعزيز تموقع تونس كمحور إقليمي لتبادل الطّاقة بين إفريقيا وأوروبا، مع ضرورة استكماله في أفضل الآجال مع الشّفافية والحوكمة الرشيدة.

وتطرّق النواب إلى ارتباط المشروع بالرؤية الاستراتيجية للدّولة في مجال الطّاقة، وتساءلوا عن نسبة تقدّم الأشغال والآجال المتوقّعة لإنجازه، بعد الإعلان السّابق باستكماله بحلول 2028، وعن انعكاسه على تعزيز الأمن الطّاقي واستقلالية القرار الوطني.

كما استفسروا عن الاتفاقيات المبرمة مع الجزائر وليبيا في التزوّد بالطّاقة

مع التّأكيد على الحفاظ على الاستقلالية، وعن إعداد برنامج طاقي مالي ولوجستي لمواجهة ارتفاع أسعار البترول.

واستوضح النواب عن سياسة الدّولة في الطّاقات المتجدّدة، وعن الاستراتيجية لتطوير الإنتاج، وانخراط القطاع البنكي في تمويلها، وبرامج التحكّم في كلفة الإنتاج والحدّ من تأثير ارتفاع الأسعار على الاقتصاد والقدرة الشّرائية. كما أشاروا إلى تحدّيات الوضع الطّاقي الوطني، وضرورة تنويع المصادر وتعزيز الاستثمارات، مؤكّدين دور التّمويل والتّعاون الدّولي. وفي تفاعله أفاد كاتب الدّولة أنّ المشروع قد يتأخّر إلى حدود 2030 أو 2031، بفعل الضّغط الدّولي والإقليمي الكبير على التّجهيزات منذ الحرب الرّوسية الأوكرانية.

أما بخصوص ارتفاع أسعار البترول، فأكّد الاستعدادات المالية بالتّنسيق مع وزارة المالية، ولوجستيًا من خلال إمضاء أغلب عقود النّفط الخام مع أذربيجان، ومعظم عقود غاز البترول المسال مع الجزائر إضافة إلى نسبة محدودة من المزوّدين الأوروبيين. وأشار إلى عجز طاقي يبلغ 65 % يعود إلى محدودية الاكتشافات الصّغرى والمتوسّطة وعزوف الشّركات الكبرى عن الاستثمار.

وأضاف أنّه فيما يتعلّق بالمحطّات المعطّلة، على غرار محطّة الهوارية، فإنّ توقّفها يعود لانتهاء عمرها الافتراضي، ويجري إعداد مشروع محطّة جديدة في مرحلة الدّراسات.

وفي ما يتعلّق بالاستهلاك الذّاتي، أفاد بوجود برنامج لدى الشّركة التّونسية للكهرباء والغاز يتيح اقتناء تجهيزات شمسية بقروض تسدّد عبر فاتورة الاستهلاك. كما يوجد برنامج خاص للمؤسّسات العمومية بتمويل الوكالة الوطنية للتحكّم في الطّاقة. وأكّد أنّ الاستراتيجية الوطنية تهدف إلى تعزيز الطّاقات المتجدّدة لتخفيض كلفة إنتاج الكهرباء.

مشروع قانون الموافقة على اتفاقية قرض للمساهمة في تمويل مشروع تجديد وتطوير خطوط السكة الحديدية لنقل الفسفاط

عقدت اللّجنة يوم 09 مارس 2026 جلسة استماع إلى وزير النّقل حول مشروع قانون يتعلّق بالموافقة على اتفاقية القرض المبرمة بتاريخ 16 أكتوبر 2025 بين الجمهورية التّونسية والصّندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وذلك للمساهمة في تمويل مشروع تجديد وتطوير خطوط السّكة الحديدية لنقل الفسفاط.

و أفاد الوزير بأنّ النّقل الحديدي يتميّز بعدّة مزايا تفاضلية، من بينها طاقة الاستيعاب الكبيرة، والاقتصاد في استهلاك الطّاقة، والمحافظة على البيئة، وهو ما يجعله دعامة أساسية من دعائم الاقتصاد من خلال دوره الفاعل في دفع الدّيناميكية الاقتصادية، فضلًا عن دوره الاجتماعي. وأضاف أنّ الدّولة أولت هذا القطاع أولوية من خلال وضع خطّة تهدف إلى استعادة نسق النّشاط تدريجيا عبر تطوير آلة الإنتاج ومعالجة الأوضاع الرّاهنة بصفة جذرية، وإحداث نقلة نوعيّة في خدمات النّقل الحديدي. وأضاف أنّ ذلك يتمّ من خلال التوجّه نحو تجديد شبكة نقل الفسفاط وتعصيرها بما يدعم قطاع الفسفاط ويساهم في استرجاع قدرته التّنافسية على المستوى العالمي. وبيّن مدير عام الشركة الوطنية للسّكك الحديدية أنّ الشّبكة الحديدية لنقل الفسفاط بالجنوب التّونسي تمتد على طول 605 كلم من السّكة المترية، ويتكوّن مثلث الفسفاط من 435 كلم. أما شبكة الحوض المنجمي فتمتد على 170 كلم. وأضاف أنّ مشروع تجديد وتقوية الشّبكة ينقسم إلى جزأين، حيث يهمّ الجزء الأوّل تجديد 190 كلم من السّكة بعدد من الخطوط، وإنشاء وحدة لصنع العوارض الخرسانية. أمّا الجزء الثّاني فيتضمّن تجديد 415 كلم من الشّبكة المتبقية، وتأهيل البنية التحتية والأنفاق، والتّرفيع في خطوط التّقاطع. كما يشمل اعتماد منظومة تشوير حديثة لتعزيز السّلامة، وتهيئة المحطّات، وإحداث مركز صيانة، واقتناء المعدّات.

وأكّد النواب أنّ المشروع يعد استثمارا هاما بالنّظر إلى ما يمكن أن يتيحه من مساهمة في الرّفع من إنتاجية شركة فسفاط قفصة وتحسين نسق استغلال الثّروة المنجمية، بما ينعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني وعلى موارد الدّولة. وتساءل النواب عما إذا كانت القروض المخصّصة لتطوير القطاع كفيلة بمعالجة الإشكاليات الهيكلية التي يعاني منها قطاع الفسفاط في تونس. ودعوا إلى تقديم رؤية شاملة حول البرنامج الإصلاحي الكامل لقطاع الفسفاط، مبرزين أنّ المشروع المعروض لا يمثّل سوى جزء من هذا البرنامج، الأمر الذي يقتضي توضيح مختلف محاوره وأهدافه الاستراتيجيّة على المدى المتوسّط والبعيد.

وأكّد عدد من النواب ضرورة مواكبة التوجّهات العالمية الحديثة في مجال نقل الفسفاط، لا سيما من خلال دراسة إمكانيات نقل الفسفاط المذاب عبر الأنابيب، باعتبار نجاعته في بعض التّجارب الدّولية.

وأثار النواب مسألة التصرّف في أملاك السّكك الحديدية، و مآل العربات والتّجهيزات التي زال الانتفاع بها، ومدى استغلالها أو التفويت فيها بطريقة تضمن تحقيق قيمة مضافة للمؤسّسة. كما استفسروا عن الوضعية العامّة لشبكة السّكك الحديدية في مختلف الجهات، وبرامج صيانتها وتطويرها،

وأوضح الوزير أنّ تهيئة السّكك الحديدية تتطلّب اعتمادات مالية كبرى، مبرزا وجود توجّه مستقبلي يقضي بأن تعتمد الشّركة الوطنية للسّكك الحديدية التّونسية بدرجة أكبر على مواردها الذّاتية. وقدّم توضيحات بخصوص الشّبكة الجديدة لنقل الفسفاط على مستوى المناجم . وأضاف أنّه تمّ توفير اعتمادات لفائدة الشّركة الوطنية للسّكك الحديدية التّونسية لتهيئة شبكة السّكك الحديدية، مبينًا أنّ اللّجوء إلى القروض يعد ضروريا بالنّظر إلى أهمية صيانة السّكك بما يضمن ديمومة استغلالها. كما أشار إلى إنجاز عدد من المشاريع الرّامية إلى ربط الموانئ بشبكة السّكك الحديدية.

- واستمعت اللّجنة يوم 26 مارس 2026 إلى مدير عام شركة فسفاط قفصة ومدير عام المجمع الكيميائي التونسي.

وأكّد مدير عام شركة فسفاط قفصة أنّ الشّركة تواجه صعوبات هيكلية على مستوى منظومة الإنتاج والنّقل. كما أوضح أنّه لا يوجد إلى حدّ الآن برنامج واضح ومتكامل لتجديد أسطول عربات السّكك الحديدية المخصّصة لنقل الفسفاط، وهو ما يؤثّر سلبا على نسق نقل الإنتاج ويطرح إشكاليات لوجستية متكرّرة. وأفاد أنّ الإشكاليات المرتبطة بضعف منظومة النّقل تدفع أحيانا إلى اللّجوء إلى النّقل الخاص لتأمين إيصال الفسفاط إلى المغاسل.

و أكّد مدير عام المجمع الكيميائي التونسي أنّ أهمية مشروع تجديد

وتطوير خطوط السّكة الحديدية ترتبط بضمان نقل مادّتي الكبريت وثلاثي الفسفاط الرفيع، باعتبارهما عنصرين أساسيين في النّشاط الصّناعي للمجمع.وتعرّض إلى الصّعوبات التقنية المرتبطة بنوعية العربات المستعملة، مؤكّدا أنّ البنية التّحتية الحالية للسّكك الحديدية لا تسمح باستغلالها بالشّكل الأمثل. وأوضح أنّ المجمع شرع بالتّنسيق مع سلطة الإشراف في دراسة برنامج إصلاحي يتعلّق بإرساء منظومة حوكمة جديدة لاستغلال القطاع.

وتعرّض إلى وضعية استغلال الوحدات الصّناعية والإشكاليات التي تعاني منها، خاصّة المرتبطة بالمتطلّبات البيئية والانبعاثات الصّناعية. وتطرّق كذلك إلى الإشكاليات البيئية خاصّة بمنطقة قابس، حيث أفاد بأنّ المجمع أعدّ برنامجا لمعالجة مشكلة التلوّث تمّ اعتماده والمصادقة عليه.

واعتبر عدد من النواب أنّ غياب برنامج واضح ومتكامل لتطوير قطاع الفسفاط ومنظومة نقله يجعل من الصّعب بلورة قرار سياسي مبني على رؤية استراتيجية، داعين إلى إعداد دراسات استراتيجية عاجلة تشكّل أرضية لتحديد الخيارات المستقبلية للقطاع. كما انتقدوا تواصل اللّجوء إلى القروض دون تحقيق النّتائج المرجوّة على مستوى تطوير إنتاج الفسفاط ومشتقّاته.

وتساءل النواب حول ما تمّ إنجازه فعليا لتحسين البنية التّحتية للسّكك الحديدية، وحول الاستراتيجية المعتمدة في ما يتعلّق بالسّياسة التشغيلية داخل مختلف المؤسّسات والمنشآت النّاشطة في قطاع الفسفاط. كما استفسروا عن أسباب عدم التوجّه إلى تجديد آليات استخراج الفسفاط، والعمل على تطويرها بما يضمن تحسين مردودية الإنتاج.

لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنّقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية

مشروعا قانونين يتعلّقان بإتمام القانون الأساسي للشّركة الوطنية العقّارية للبلاد التّونسية، وبإتمام القانون المتعلّق بإحداث شركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية


لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنّقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية

• استمعت اللّجنة يوم 04 فيفري 2026 إلى وزير التّجهيز والإسكان حول مشروع قانون يتعلّق بإتمام القانون الأساسي للشّركة الوطنية العقّارية للبلاد التّونسية الموافق عليه بمقتضى القانون عدد 19 لسنة 1957 المؤرّخ في 10 سبتمبر 1957 ، ومشروع قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 53 لسنة 1977 المؤرّخ في 3 أوت 1977 والمتعلّق بإحداث شركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية .

وتطرّق الوزير إلى تحيين الاستراتيجية الوطنية للسّكن ومواصلة تطوير السّياسة السّكنية بهدف توفير المزيد من فرص التملّك وخاصّة للأسر محدودة الدّخل. وأضاف أنّه في إطار معاضدة مجهود الدّولة للنّهوض بالفئات الاجتماعية ذات الدّخل المحدود وتنفيذا للقرارات الرئاسية المتعلّقة بإنجاز مشاريع سكنية يتمّ التّفويت فيها بالكراء المملّك، تولّت الوزارة إعداد خطّة يتمّ تنفيذها عن طريق الباعثين العقّاريين العمومين لإنجاز مشاريع سكنية وفقا لصيغة الكراء المملّك.

وأوضح الوزير أنّه تمّ الانطلاق فعليا في تجسيم المخطّط التنفيذي لتوفير مساكن اجتماعية وفقا لصيغة الكراء المملّك وذلك بدء بتخصيص الأراضي اللّازمة لفائدة الباعثين العقّاريين العموميين. ويندرج ذلك في إطار تنفيذ القرارات الرئاسية وتوصيات المجلس الوزاري المضيّق المنعقد بتاريخ 20 جانفي 2025 حول تثمين الرّصيد العقّاري الدّولي لدعم الاستثمار الاقتصادي وتعزيز الدّور الاجتماعي للدّولة.

وأضاف أنّ الوزارة تعتزم خلال فترة مخطّط التّنمية 2026 - 2030، إنجاز حوالي 5000 مسكن ضمن آلية الكراء المملّك ، وأكّد النواب أهمية مشروعي القانونين اللّذين يندرجان في إطار السّعي إلى توفير أفضل مقوّمات العيش الكريم للمواطنين وخاصّة المنتسبين منهم إلى فئة محدودي ومتوسّطي الدّخل وذلك عبر هذه الآلية الجديدة التي ستمثل حلّا مناسبا لشريحة هامة من المواطنين التونسيين. وتساءلوا عن الضّمانات التي فكّرت فيها الوزارة حتى تكون أسعار المساكن التي تعتزم الشّركتان المعنيتان إنجازها في مستوى معقول خاصّة في ظلّ ما نشهده حاليا في سوق العقّارات ببلادنا من غلاء كبير في الأسعار.

ولاحظ النواب أنّ عدد المساكن المزمع إنجازها في إطار آلية الكراء المملّك والمقدّر بـ 5000 مسكنا على مدى 5 سنوات يعتبر نسبيا عددا غير كاف مقارنة بالإحصائيات المتوفّرة والمتعلّقة بعدد العائلات التي لا تمتلك مسكنا، داعين إلى توفير إمكانيات إضافية.

كما تطرّقوا إلى موضوع المنصّة الرّقمية التي ستوضع للغرض، وكيفية اعتمادها وما ستتضمّنه من شروط ومعايير،مؤكّدين ضرورة توخّي أعلى درجات الشّفافية.

وفي تفاعله مع استيضاحات النواب، أفاد وزير التّجهيز والإسكان أنّ برنامج الكراء المملّك هو آلية جديدة تضاف إلى جملة الآليات المعتمدة حاليا والتي من شأنها أن تساهم في تدارك بعض النّقائص ومعاضدة ما يُبذل حاليا من مجهود في قطاع السّكن. وبيّن أنّه باعتبار أنّ الشّركة الوطنية العقّارية للبلاد

التّونسية وشركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية ستعتمدان في إنجاز المشاريع المبرمجة على مقاولات خاصّة، تمّ رصد الاعتمادات اللّازمة لتهيئة الأراضي المخصّصة للغرض. وأفاد أنّ المنصّة، ستكون جاهزة في أواخر 2026، و سيتمّ وضع مقاييس وشروط واضحة وشفّافة للعموم بما يضمن نجاح العملية وتسليم المساكن الجاهزة إلى مستحقّيها وفقا لمعايير موضوعية.

• عقدت اللّجنة جلسة يوم 27 فيفري 2026 خصّصت للاستماع إلى جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بتسوية الوضعية العقّارية للأحياء الشعبية العشوائية ، الذين أكّدوا أنها تندرج في إطار سنّ تشريعات من شأنها تكريس الحق الدّستوري في السّكن اللّائق وإسعاف الفئات الاجتماعية الضّعيفة ومحدودة الدّخل بإجراءات تمكّنها من مقوّمات العيش الكريم والاندماج الاقتصادي والاجتماعي. كما أفادوا أنّ تونس تسجّل سنويا وفق الاحصائيات الرّسمية المعلنة من قبل وزارة التجهيز والإسكان حوالي 80 ألف مسكنا جديدا منها حوالي 29 ألف بناء عشوائيا، وهو ما يعني أنّ البناء الفوضوي يمثّل ما يقارب 38 % من مجموع المباني المشيّدة سنويّا.

وتطرّقوا إلى عوامل انتشار البناء الفوضوي ومنها ضعف الرّقابة العمرانية والبلدية والإدارية وارتفاع كلفة المساكن المرخّصة أمام تراجع المقدرة الشّرائية للمواطن، بالإضافة إلى تعقيد وطول إجراءات الحصول على رخص البناء وأكّدوا أنّ سنّ هذا النّص التّشريعي سيكون من أهم آليات تحقيق المصالحة بين الدّولة وفئة من المواطنين الذين أجبروا على البناء خارج الإطار القانوني وتمكينهم من فرصة الاندماج في النّسيج العمراني الحضاري المنظّم. واضافوا أنّ سن قانون لتسوية الوضعية العقّارية للأحياء الشعبية العشوائية سيساهم في الحدّ من انتشار البناء الفوضوي وفي دعم سياسة الدّولة للتّشجيع على البناء المنظّم وفق المعايير المعمارية والبيئية والطّاقية. وثمّن النواب هذه المبادرة التّشريعية الرّامية إلى تحسين ظروف عيش عدد كبير من المواطنين وحمايتهم من المخاطر.

مقترح قانون تنقيح وإتمام قانون الاستثمار

• استمعت اللّجنة يوم 19 فيفري 2026 إلى وفد من ممثّلي الاتّحاد التّونسي للصّناعة والتّجارة والصّناعات التّقليدية حول مقترح قانون يتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرّخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلّق بقانون الاستثمار.

وأبرز رئيس الاتّحاد حاجة البلاد إلى مناخ وبيئة استثمارية يمكنّان من تحقيق ديمومة المؤسّسات القائمة وتطوّرها ومن بعث المزيد من المؤسّسات الجديدة ذات المردودية والقدرة التنافسية العالية. وأضاف أنّ الاتّحاد يؤمن بأنّ مجلّة الاستثمار يجب أن تكون الإطار الأمثل والأرضية لتطوير اقتصادنا وتعزيز قدراته التّنافسية. كما أكّد ضرورة تطوير البنية الأساسية وتحسين مناخ الاستثمار وتجسيد اللّامركزية الإدارية وتوفير التّمويلات الضّرورية للباعثين وتقديم تشجيعات للرّاغبين في الانتصاب في الجهات ومزيد تشجيع التّصدير، وإعادة النّظر في بعض الاتّفاقيات التّجارية غير المتوازنة والتي تضرّ بالنّسيج الاقتصادي الوطني، بالإضافة إلى التّشجيع على تدويل المؤسّسة التّونسية وعلى انتصابها بالخارج باعتبار أنّ ذلك يفتح آفاقا للمنتجات المحلّية في الأسواق الخارجية وتوظيف الكفاءات التّونسية وتأطيرها.

وأبرز من جهة أخرى ضرورة تكريس الأمن الغذائي وتطوير الصّناعة والسّياحة ورقمنة الخدمات العمومية وحماية النّسيج الاقتصادي ، مؤكّدا أهمية تطوير مفهوم الدّيبلوماسية الاقتصادية وتطوير علاقاتنا مع شركائنا التّقليديين.

وثمّن ممثّلو الاتحاد مضامين وأبعاد مقترح هذا القانون معربين عن انفتاحهم وعن استعدادهم للتّفاعل بكل إيجابية مع الفصول المعروضة ودراستها وتعديلها، بما يؤسّس لمناخ استثمار سليم ومحفّز من شأنه دفع النموّ والتنمية ببلادنا عبر خلق الثروة ومواطن الشّغل والمحافظة على النسيج الاقتصادي الوطني.

وأكّد النواب ضرورة المضيّ قدما في استكمال دراسة هذه المبادرة التّشريعية الهامة وذلك بتنظيم جلسات استماع إلى جهات حكومية أو غيرها ممّن يمكن الاستنارة برأيه في الموضوع.

• وعقدت اللجنة يوم 27 فيفري 2026 جلسة استماع إلى وفد من ممثّلي كنفدرالية المؤسّسات المواطنة التّونسية، حيث بيّن رئيس الكنفدرالية أنّ القانون المتعلّق بالاستثمار يُقاس بقدرته على إحداث مشاريع فعلية ومواطن شغل حقيقية وديناميكية اقتصادية ملموسة. وأوضح أنّ الإشكال الأبرز في تجربة 2016 يكمن في نسقه التّنفيذي، وخاصّة في تأخّر صدور النّصوص التّطبيقية وتشتّتها أحيانا، مما أفرز حالات من الغموض أو اختلاف التأويل وأدّى إلى حالة من التردّد لدى المستثمرين. وبيّن أنّ المنظّمة تقترح مقاربة عملية تتمثّل في اعتبار الاستثمار مسارا قابلا للقياس، من بعث الشّركة، إلى الحصول على التراخيص، إلى النّفاذ إلى العقّار، إلى الرّبط بالشّبكات، إلى إجراءات الدّيوانة والتّصدير.

وأفاد أنّ الاستثمار في المناطق الدّاخلية ينبغي أن يُفهم كامتداد طبيعي لقدرة الاقتصاد الوطني، مبرزا ضرورة توفّر من شروطا تجعل من الجهات عرضا اقتصادياتنافسيا.

وأكّد رئيس المنظّمة أنّ هذه المبادرة التّشريعية تمثّل فرصة لتعزيز حرية الاستثمار، وتبسيط الإجراءات، ودعم المؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة، والتّشجيع على الابتكار، مع الدّفع بالجهات إلى موقع متقدّم في الدّورة الاقتصادية.

قانون إحداث شركة جهوية للنّقل بولاية سيدي بوزيد

• استمعت اللّجنة يوم 19 فيفري 2026 إلى ممثّل جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بإحداث شركة جهوية للنّقل بولاية سيدي بوزيد ، الذي ذكّر بأن ولاية مقترح سيدي بوزيد تُعدّ من أهمّ الولايات الفلاحية بالبلاد التّونسية، وتتميّز بامتدادها الجغرافي وتوزّع سكّانها بين مناطق ريفية ومعتمديات متباعدة، وهو ما يجعل مسألة النّقل العمومي حاجة أساسية ويومية للمواطنين. وأوضح أنّ الجهة عرفت في السّنوات الأخيرة حوادث أليمة طالت النّساء العاملات في القطاع الفلاحي، وهو ما يضاعف الحاجة إلى حلول مؤسّساتية تضمن السّلامة والكرامة. وأفاد أنّ إحداث شركة جهوية للنّقل بالجهة يعدّ خطوة أساسية لتقليص التّفاوت بين الجهات وضمان مبدأ المساواة في الحق في الخدمات العمومية. وأكّد أنّ هذا الإحداث الجديد سيمكّن من توفير وسائل نقل منظّمة ولائقة، خاصّة في المناطق الرّيفية، ومن إحداث مواطن شغل مباشرة وغير مباشرة ودعم الدّورة الاقتصادية عبر تسهيل تنقّل العمّال والمنتوجات الفلاحية فضلا

عن تمكين آلاف التلاميذ والطلبة من خدمات نقل منتظمة.

وثمّن النواب هذا المقترح وأكّدوا أهميته بالنّسبة إلى ولاية سيدي بوزيد وغيرها من الولايات التي تفتقر إلى مثل هذه المنشآت العمومية بما ييسّر تنقّل المواطنين في ظروف آمنة، ويساهم في خلق ديناميكية اقتصادية واجتماعية وتنموية.

مقترح قانون يتعلّق بإحداث صنف مؤسّسات عمومية لريادة وتطوير الأعمال

• استمعت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 إلى ممثّلي جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بإحداث صنف مؤسّسات عمومية لريادة وتطوير الأعمال، الذين ذكّروا بأنّ ريادة الأعمال تكتسي أهمية استراتيجية في السّياسات الاقتصادية المعاصرة لما لها من دور أساسي في تحفيز المبادرة الخاصّة وخلق الثّروة ودعم الاستثمار وإحداث مواطن الشّغل، كما تمثّل آلية فعّالة لتنويع النّسيج الاقتصادي وتعزيز قدرته التّنافسية والانفتاح على الأسواق الإقليمية والدّولية. وأكّدوا أنّ السّياسات العمومية الموجّهة لدعم المبادرة الخاصّة تقتضي توفير منظومة متكاملة للإحاطة بالباعثين والمستثمرين تشمل التّوجيه والتكوين والمرافقة الفنّية والمالية، إلى جانب توفير المعلومات الاقتصادية والفرص الاستثمارية.

وأوضحوا أنّه رغم النّتائج الإيجابية التي حقّقتها مراكز الأعمال ذات المصلحة العمومية الاقتصادية وإشعاعها، فإنّ الإطار القانوني والمؤسّساتي المنظّم لها أفرز صعوبات وإشكاليات عملية تتمثّل أساسا في غياب تصنيف قانوني واضح لمراكز الأعمال ذات المصلحة العمومية الاقتصادية، ممّا أفرز وضعية قانونية ملتبسة لهذه الهياكل بين القطاعين العام والخاص، وصعوبات في تأطير الوضعية المهنية لأعوان هذه المراكز في ظلّ غياب إطار قانوني واضح ينظّم وضعياتهم المهنية والإدارية، مع محدوديّة الموارد المالية وعدم انتظام التّمويل.

وبيّنوا أنّ هذه المبادرة التّشريعية تهدف إلى إحداث صنف جديد من المؤسّسات العمومية يُعنى بريادة وتطوير الأعمال، ويتمتّع بالشّخصية المعنوية والاستقلال المالي ويخضع لإشراف الوزير المكلّف بالمؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة، وذلك قصد تطوير منظومة الإحاطة بالباعثين وتكريس آليات مرافقة أكثر نجاعة وفعالية. كما قدّموا فكرة عن أبرز الأحكام الواردة بهذا المقترح موضّحين أنّها ترمي أساسا إلى ضبط مهام المؤسّسات العمومية المحدثة ضمن هذا الصّنف وخاصّة في مجالات الإحاطة بالباعثين ومرافقة المشاريع وتطوير ريادة الأعمال، وتنظيم الموارد المالية لهذه المؤسّسات وتمكينها من الوسائل الضّرورية للقيام بمهامها، بالإضافة إلى تثمين شبكة مراكز الأعمال وتحويلها إلى تمثيليات جهوية تابعة للوكالة الوطنية لريادة الأعمال. كما تطرّق المقترح إلى مسألة إحالة ممتلكات وتجهيزات مراكز الأعمال إلى الوكالة الوطنية المحدثة والتي ستحلّ محلّ الهياكل الحالية في الإشراف والتّسيير، وإلى ضرورة إدماج أعوان مراكز الأعمال ضمن المؤسّسة العمومية الجديدة مع المحافظة على حقوقهم المكتسبة.

وثمّن النواب هذه المبادرة ودعوا إلى دعمها باعتبارها تندرج في إطار وضع أسس النّهوض بالاستثمار، لا سيما فيما يتعلّق بالإحاطة بالباعثين الشبّان وبالمؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة.

مقترح قانون يتعلّق بإحداث صنف مؤسّسات عمومية للعناية بالتّراث وتثمينه

• استمعت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 إلى ممثّلي جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بإحداث صنف مؤسّسات عمومية للعناية بالتّراث وتثمينه، الذين أكّدوا أنّ التّراث الثّقافي يمثّل أحد مقوّمات الهويّة الوطنية والموارد الاستراتيجية للتّنمية الثّقافية والعلمية والسّياحية، ويكتسي الحفاظ عليه وتثمينه أهمية وطنية كبرى، لما يتيحه من فرص للتّنمية المستدامة. ولاحظوا أنّ تنظيم قطاع التّراث يتّسم بتعدّد الهياكل وتداخل الاختصاصات بين المؤسّسات المتدخّلة في مجالات البحث الأثري، وحماية التّراث، وإدارة المواقع والمتاحف، وتثمينها، وهو ما جعل خيار إحداث الدّيوان الوطني للتّراث بمثابة الإصلاح المؤسّسي الهيكلي يهدف إلى توحيد منظومة التصرّف في التّراث الثّقافي الوطني ضمن مؤسّسة عمومية واحدة.

كما بيّنوا أنّ هذا الإصلاح يقتضي مراجعة التّنظيم الإداري للقطاع، وفي اتجاه إرساء مؤسّسة وطنية موحّدة تكون المرجع الأساسي في مجال حماية التّراث وإدارته وتثمينه. وأضافوا أنّ أحكام مقترح القانون تنص على أنّ الدّيوان الوطني للتّراث سيعمل، تحت إشراف الوزارة المكلّفة بالثّقافة، على تنفيذ السّياسة الوطنية في مجال التّراث وفق مقاربة حديثة تقوم على الحوكمة الرّشيدة، والنّجاعة في التصرّف والانفتاح على الشّراكات العلمية والثّقافية والاقتصادية، وطنيا ودوليا.

وثمّن أعضاء اللّجنة مقترح هذا القانون ومضامينه باعتباره يندرج في إطار وضع أسس حماية التّراث الثّقافي. وأكّدوا ضرورة القيام بعدة مراجعات في مجال التّراث على المستويين التّشريعي والتّنظيمي، وتوفير كل المستلزمات بالمناطق الأثرية بما يمكّن من مزيد تثمين تراثنا والتّسويق لتونس كوجهة سياحية ثقافية .

مقترح قانون أساسي يتعلّق بتنظيم السّكن العمودي والإقامات السّكنية والتّجارية وذات الصّبغتين تحت رقابة البلديات

• استمعت اللّجنة يوم 26 مارس 2026 إلى ممثّلي جهة المبادرة حول مقترح قانون أساسي يتعلّق بتنظيم السّكن العمودي والإقامات السّكنية والتّجارية وذات الصّبغتين تحت رقابة البلديات، الذي بيّنوا أنّه يعالج فراغا تشريعيا كبيرا في مجال تنظيم الإقامات الجماعية بتونس، باعتبار تفرّق المنظومة القانونية الحالية بين عدّة نصوص قديمة، دون وجود نصّ موحّد ينظّم كيفية تكوين الاتّحادات المسيّرة للإقامات وصلاحياتها وحدودها وضبط دور البلديات في الرّقابة والتدخّل عند التقصير، بالإضافة إلى كيفية حماية حقوق المتساكنين وتوفير آليات استخلاص المصاريف المستوجبة.

وبيّنوا أنّ هذا المقترح جاء ليوحّد النّصوص القانونية المتعلّقة بالإقامات الجماعية ويلغي كلّ النّصوص التّشريعية المشتّتة ويحدّد صلاحيات البلدية بشكل واضح ويمنحها أدوات قانونية للتدخّل الفعّال.

وأكّد النواب ضرورة بعث هيكل استثماري يُعنى بالبناءات العمودية ويعمل على تحسين جمالية البلاد مع التّفكير في إحداث شركات صيانة على غرار ما هو معمول به في عديد الدّول. و لاحظوا وجود عديد النّصوص القانونية ذات العلاقة بمضامين مقترح القانون، داعين إلى ضرورة توحيدها .

مقترح قانون يتعلّق بإحداث صنف مؤسّسات عمومية للتصرّف في المنشآت الرّياضية وصيانتها.

• استمعت اللّجنة يوم 26 مارس 2026 إلى ممثلي جهة المبادرة الذين بيّنوا أنّ البنية التحتية الرّياضية في تونس شهدت خلال السّنوات الأخيرة تطوّرا كمّيا من حيث عدد قاعات الرّياضة والملاعب المعشّبة وعدد المجازين الرّياضيين، وهو ما يعكس تنامي الطّلب المجتمعي على ممارسة النّشاط الرّياضي، إلا أنّ هذا التطوّر لم يتزامن معه في المقابل تحسّن نوعي في التّجهيزات وجودة المنشآت الرّياضية من أرضيات وإنارة ومدارج وتجهيزات السّلامة، إلى جانب عدم مطابقة عدّة ملاعب للمعايير الدّولية وصعوبة احتضان التّظاهرات القارّية والدّولية، بالإضافة إلى ضعف الاستغلال الاقتصادي للمنشآت خارج أوقات المنافسات وتعطّل مشاريع التّهيئة والتّجديد نتيجة التّعقيدات الإدارية ونقص التّمويل.

كما تطرّقوا الى الإشكاليات الهيكلية، مشيرين إلى تشتّت المسؤوليات بين وزارة الشّباب والرّياضة والبلديات والجامعات الرّياضية والأندية، وغياب هيكل موحّد يتولّى التصرّف في المنشآت الرّياضية، إلى جانب محدودية الموارد المالية المخصّصة للصّيانة وضعف الحوكمة ونقص الكفاءات المختصّة لإدارتها.

وأكّدت جهة المبادرة أنّ تداخل الصّلاحيات وغياب رؤية استراتيجية وطنية طويلة المدى انعكس سلبا على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، حيث تراجعت قدرة تونس على استضافة التّظاهرات الرّياضية الدّولية مما تسبّب في خسائر اقتصادية وفي إهدار عدد هام من فرص الاستثمار.

ودعت جهة المبادرة إلى العمل على إحداث هيكل موحّد يُعنى بكل المسائل العالقة للنّهوض بالرّياضة والرّياضيين ولتطوير المداخيل الرّياضية وضمان استدامة المنشآت. واقترحت لذلك إحداث «ديوان وطني للمنشآت الرّياضية» كمؤسّسة عمومية ذات صبغة صناعية وتجارية تتولّى إدارة المنشآت الرّياضية العمومية وصيانتها واستغلالها، بالإضافة إلى الإشراف على أعمال الصّيانة الدّورية وإبرام عقود الاستغلال مع الأندية والهياكل الرّياضية ومتابعة حالة المنشآت والتدخّل السّريع.

وأكّد ممثّلو جهة المبادرة أنّ إحداث الدّيوان الوطني للمنشآت الرّياضية يمثّل إصلاحا هيكليا ضروريا للانتقال من منظومة مشتّتة إلى نموذج حوكمة موحّد قائم على المسؤولية والنّجاعة الاقتصادية والاستدامة. ومن شأن هذا الإصلاح أن يعزّز مكانة الرّياضة كقطاع استراتيجي يساهم في التّنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويستجيب إلى تطلّعات الشّباب، ويدعم إشعاع تونس على المستويين الإقليمي والدّولي.

وثمّن النواب هذه المبادرة التّشريعية معتبرين أنّ الوقت قد حان للوقوف على المشاكل الحقيقية التي يعاني منها القطاع الرّياضي وإعادة هيكلته عبر تصوّر استثماري شامل للنّهوض به.

لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والمائي والصّيد البحري

برنامج الحكومة لتوفير أضاحي بأسعار تراعي القدرة الشّرائية للمواطن

• عقدت اللّجنة يوم 25 فيفري 2026 جلسة استماع إلى ممثّلين عن كل من وزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري ووزارة التّجارة وتنمية الصّادرات حول برنامج الحكومة لتوفير أضاحي بأسعار تراعي القدرة الشّرائية للمواطن.

وبيّن ممثّلو وزارة الفلاحة أنّه تمّ وضع برنامج خصوصي لتزويد النّقاط المنظّمة لبيع الأضاحي بالميزان، وإعداد مشروع قرار وزاري يتعلّق بضبط حالات وشروط ذبح إناث حيوانات المجزرة، كما تمّ اعداد نموذج موحّد لاعتماده مع ممثّلي دوائر الإنتاج الحيواني بالمندوبيات الجهوية للتّنمية الفلاحية والتنسيق المبكّر مع الوزارات المتدخّلة. وأفادوا بأنّه يتمّ العمل بالتّنسيق مع المصالح الجهوية وديوان تربية الماشية مركزيا وجهويا على ضبط متوفّرات الاضاحي لهذه السّنة، كما يتمّ التّنسيق مع مصالح وزارة التّجارة وتنمية الصّادرات لتوريد اللّحوم المبرّدة، وكذلك تزويد نقاط البيع من المنتج إلى المستهلك التّابعة لديوان الأراضي الدّولية بالكمّيات اللّازمة من اللّحوم الحمراء، إلى جانب التّنسيق مع المصالح المختصّة بوزارة الدّاخلية لتفعيل آليات الرّقابة والتصدّي لظاهرة سرقة المواشي والذّبح العشوائي ومراقبة مدى جاهزية نقاط البيع بالميزان .

كما بيّنوا أنّه تمّت الموافقة على إدخال سلالات جديدة، مع وضع برامج تحسين سلالات الأغنام وتقليص الفترة الفاصلة بين عيد الأضحى وموسم الولادات عبر برامج خاصّة.


لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والمائي والصّيد البحري

وأكّد ممثّلو وزارة التّجارة وتنمية الصّادرات حرص الوزارة على تجاوز الإشكاليات التي شهدها عيد الأضحى للسّنة الفارطة من خلال تحديد دقيق للحاجيات من توريد الأضاحي، مع اختيار أصناف تتماشى والعادات الاستهلاكية للتّونسيين والعمل على تنظيم الأسواق خلال موسم عيد الاضحى ووضع سعر مرجعي يخدم مصلحة الفلاح والمستهلك.

وأثار النواب إشكالية النّقص في اللّحوم الحمراء وارتفاع أسعارها في ظلّ غياب الاستراتيجيات على المدى القريب والمتوسّط لتوفير هذه المادّة والتحكّم في الأسعار . وأكّدوا ضرورة اتّخاذ إجراءات ناجعة

وعاجلة لتوفير أضاحي تراعي القدرة الشّرائية للمواطن ولا تضرّ بالإنتاج الوطني. كما أشاروا إلى الاشكاليات التي تعاني منها شركة اللّحوم والتي حدّت من دورها المحوري في تعديل سوق اللّحوم. وأكّدوا ضرورة وضع برامج واضحة للنّهوض بهذه المؤسّسة، وثمّنوا زيارة رئيس الجمهورية إلى شركة اللّحوم يوم 24 فيفري 2025 لإيجاد حلول لإنقاذ هذه المؤسّسة. واستفسروا حول خطوات إعادة تنمية القطيع والحدّ من ارتفاع أسعار اللّحوم الحمراء، وتوفير الأضاحي .

وفي تفاعلهم أكّد ممثّلو الوزارتين أنّه سيتمّ خلال الأيّام القادمة إطلاق طلب العروض لاستيراد حوالي 20 ألف رأس من الضّأن الحي و 15 ألف رأس من الضّأن المبرّدة للتحكّم في أسعار الأضاحي خلال موسم عيد الأضحى. وأشاروا إلى أنّ ارتفاع أسعار اللّحوم الحمراء والأضاحي ناتج خاصّة عن تراجع القطيع في ظلّ التغيّرات المناخية وتوالي سنوات الجفاف التي مرّت بها تونس .

منظومة ترويج زيت الزيتون داخليا وخارجيا.

• عقدت اللّجنة بالاشتراك مع كل من لجنة العلاقات الخارجية والتّعاون الدّولي وشؤون التّونسيين بالخارج والهجرة ولجنة المالية والميزانية ولجنة الصّناعة والتّجارة والثّروات الطبيعية والطّاقة والبيئة، يوم 04 فيفري 2026 جلسة مغلقة للاستماع إلى ممثّلي كلّ من وزارة الشّؤون الخارجية والهجرة والتّونسيين بالخارج، ووزارة المالية، ووزارة الصّناعة والمناجم والطّاقة، ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري، ووزارة التّجارة وتنمية الصّادرات، والبنك المركزي التّونسي، حول منظومة ترويج زيت الزيتون داخليا وخارجيا.

وقدّم المتدخلون تشخيصا مفصّلا لمنظومة ترويج زيت الزّيتون الحالية ونقاط القوّة والضّعف التي تكتنفها. كما تقدّم النواب من جهتهم بعدّة مقترحات عملية للنّهوض بهذه المنظومة.

وتمّ الاتّفاق على مواصلة العمل بين مختلف المتدخّلين لضبط إستراتجية مبتكرة وواضحة مبنية على دراسات علمية موثوقة تمكّن من النّهوض بقطاع زيت الزّيتون ككل.

مقترح القانون المتعلّق بإعادة التّجوير وإعادة الإسناد للأراضي الدّولية الفلاحية المستغلّة

• استمعت اللّجنة يوم 26 فيفري 2026 إلى ممثّلي جهة المبادرة التّشريعية حول مقترح القانون عدد 32 لسنة 2025 المتعلّق بإعادة التّجوير وإعادة الإسناد للأراضي الدّولية الفلاحية المستغلّة، الذين بيّنوا أنّ هذه المبادرة تهدف الى إدماج الأراضي الدّولية الفلاحية المستغلّة في الدّورة الاقتصادية، وردّ الاعتبار والاعتراف بمجهودات الفلّاحين الذين قاموا باستصلاح هذه الأراضي المهملة وإحيائها دون تمكينهم من سند ملكية أو إعادة التّجوير رغم صدور الأمر عدد 1870 لسنة 2015 المؤرّخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلّق بضبط تركيبة اللّجنة الوطنية الاستشارية واللّجان الجهوية الاستشارية المكلّفة بتسوية وضعية المستغلّين بصفة قانونية لعقّارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها. وأشاروا إلى النّسق البطيء لسير عمل هذه اللّجنة. وأضافوا أنّ هذا المقترح يهدف كذلك إلى تجميع هذه الأراضي الفلاحية وحمايتها من التشتّت والزّحف العمراني العشوائي وترشيد أنشطتها الفلاحية دون المساس بملك الدّولة الخاص.

وثمّن النواب هذا المقترح ودوره في تجاوز الصّعوبات التي تكبّل مجهودات الفلاّح في العديد من الجهات. وتقدّموا بعدّة استفسارات شكلية تعلّقت أساسا بتوضيح بعض المفاهيم والمقاصد. كما قدّموا ملاحظات تعلّقت بعدم التّناسق بين فصول هذا المقترح وبعض النّصوص القانونية سارية المفعول.

مقترح قانون تنقيح القانون المتعلّق بالعقّارات الدّولية الفلاحية

• استمعت اللّجنة يوم 26 فيفري 2026 إلى ممثّلي جهة المبادرة التّشريعية حول مقترح القانون عدد 23 لسنة 2025 المتعلّق بتنقيح القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرّخ في 13 فيفري 1995 المتعلّق بالعقّارات الدّولية الفلاحية، الذين أكّدوا أنّ هذا المقترح يهدف إلى تسوية الوضعيات العالقة المتعلّقة بالأراضي الدّولية ذات الصّبغة الفلاحية التي لم يتم التّفويت فيها لفائدة مستغلّيها خاصّة خلال الفترة ما قبل صدور القانون عدد 21 لسنة 1995، وإيجاد حلول تشريعية لظاهرة استغلال عدد من صغار الفلاحين لعقّارات دولية صغرى ومشتّتة عبر التفويت فيها لمستغلّيها قصد تحرير هذه العقّارات من الجمود وإدخالها في الدّورة الاقتصادية.

وأكّد النواب أهمية هذا المقترح، وتقدّموا بملاحظات على مستوى الشّكل، وبملاحظات جوهرية تمثّلت في ضرورة توضيح العقّارات الدّولية الفلاحية المعنية بهذه التّسوية أي الاقتصار على الوضعيات العالقة في فترة ما قبل سنة 1995 أو تعميمها على كل مطالب التسوية، وتحديد المدّة الزّمنية القصوى لاستغلال هذه العقّارات حتى يتمّ التفويت فيها، واعتبروا أنّ شرط تسقيف مساحة هذه العقّارات قد يؤدّي إلى إلحاق الضّرر بالأراضي الدّولية الفلاحية التي تفوق المساحة المحدّدة وحرمانها من التّسوية.

وضعية الآبار غير المرخّصة وإشكاليات قطاع المياه في المناطق الواحية بالجنوب

• عقدت اللّجنة يوم 04 مارس 2026 جلسة استماع إلى ممثّلين عن وزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري حول وضعية الآبار غير المرخصة (العشوائية) وإشكاليات قطاع المياه في المناطق الواحية بالجنوب.

وقدّم ممثّلو الوزارة برنامج إصلاح منظومة المياه في المناطق الواحية وتجاوز الإشكاليات ومنها برنامج الصّيانة والتّغيير الدّوري لمكوّنات تجهيزات المنشآت المائية خاصّة منها رؤوس الآبار التي ستمكّن من التحكّم في المياه المهدورة، وذلك باعتماد طرق علمية حديثة وتكليف هياكل الوزارة بالتصرّف في هذه المنشآت باعتبار ارتفاع تكاليف الصّيانة والتصرّف فيها مما يتجاوز إمكانيات الجمعيات المائية.

كما قدّموا مشروع تعويض الآبار العميقة بالجنوب التونسي الذي تمّ إطلاقه منذ سنة 2017 ، وأكّدوا الحرص على إتمامه وإقامة منشآت مائية بمواصفات فنّية عالمية تمكّن من إعادة إحياء المناطق الواحية وتنشيطها اقتصاديا واجتماعيا، على غرار أنموذج مبرّد المياه السّاخنة

بمعتمدية حزوة بتوزر.

وأثار النواب الإشكاليات التي تعاني منها المناطق الواحية وخاصّة منها المرتبطة بانقطاع مياه الريّ بسبب نضوب بعض الآبار الجيوحرارية، والتعطّل غير المبرّر لمشاريع الآبار التّعويضية أو الجديدة، وتأخّر التدخّل لإصلاح وصيانة المبرّدات والقنوات والأنابيب المتقادمة. وطالبوا بوضع خطط عاجلة لإنقاذ هذه الواحات ومساعدتها على استرجاع إشعاعها ودورها الحيوي في دفع الاقتصاد. كما شدّدوا على ضرورة استكمال النّظر في مشروع مجلّة المياه وعرضها على أنظار مجلس نواب الشعب.

وأكّد النواب ضرورة التدخّل لايجاد حلول قانونية لوضعية الآبار العشوائية التي تفاقمت نتيجة التّعطيلات الإدارية للحصول على رخص حفر الآبار وتأزّم الوضع المائي بسبب تتالي سنوات الجفاف.

وفي ردهم أرجع ممثّلو وزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري البطء في إنجاز الآبار الجيوحرارية إلى أنّ عمق هذه الآبار يصل إلى 3 آلاف متر مع الارتفاع الكبير في حرارة المياه التي قد تبلغ 80 درجة مئوية تستوجب التّبريد عند استخراجها عبر منشآت وتجهيزات تصل كلفتها إلى 150 ألف دينار، مما يتطلّب البحث عن شركات مختصّة للقيام بهذه الأشغال. وأكّدوا أنّه سيتمّ العمل على تجاوز هذه الإشكاليات، كما أكّدوا الحرص على تسوية هذه الآبار غير المرخّصة "العشوائية" وإدخالها في المنظومة الاقتصادية. وأكّدوا أنّ الوزارة تعمل على تجاوز بعض الاشكاليات الفنّية، منها عدم التّنصيص على الآبار غير المجهّزة والاقتصار على الآبار الكهربائية التي تعمل بالطّاقة الشّمسية، وعدم تحديد سقف زمني لعمليات التّسوية وعدم إدراج الآبار التي سيتمّ إنجازها بعد تاريخ صدور هذا القانون، إلى جانب إشكالية الأراضي الاشتراكية في ولاية قبلي وغياب شهائد الملكية التي تعتبر من شروط تسوية وضعية هذه الآبار العشوائية. بالإضافة إلى أنّ هذا الفصل لا يحيل إلى نصوص ترتيبية.

سبل النّهوض بقطاع زيت الزّيتون

• عقدت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 جلسة استماع إلى ممثّلين عن عمادة المهندسين التّونسيين حول سبل النّهوض بقطاع زيت الزّيتون، الذين قدّموا تشخيصا مفصّلا لواقع القطاع الذي يعتبر أحد أعمدة الاقتصاد الوطني ويمثّل حوالي 40% من الصّادرات الفلاحية، ويوفّر مورد رزق لأكثر من مليون تونسي. وبيّنوا أنّ القيمة المضافة التي تحقّقها تونس من هذا القطاع لا تزال دون الإمكانيات الحقيقية، وأرجعوا ذلك إلى أنّ جزءا كبيرا من هذا المنتوج لا يزال يُصدّر سائبا، وأنّ إنتاجية الهكتار في تونس ضعيفة نتيجة نقص التّأطير التّقني واستعمال أنظمة إنتاج تقليدية، إضافة إلى ضعف حضور المهندسين الفلاحيّين داخل منظومة الزّيتون. واعتبروا أنّه من غير المعقول أنّ قطاعا بهذا الحجم الاستراتيجي لا يعتمد بشكل واسع على الكفاءات الهندسية القادرة على تطوير الإنتاجية والجودة والتّكنولوجيا.

وأكّدوا أنّ مستقبل قطاع زيت الزّيتون في تونس يجب أن يمرّ بتحوّلات تتمثّل في الانتقال من اقتصاد الكمّيات إلى اقتصاد القيمة المضافة عبر مضاعفة نسبة الزّيت المعلّب وتعزيز العلامات التّجارية التّونسية، وإدماج التّكنولوجيا الزّراعية الحديثة لتحسين الإنتاجية ومواجهة التغيّرات المناخية، وكذلك إدماج المهندسين الفلاحيين بشكل ممنهج داخل سلسلة الإنتاج. واقترحوا إطلاق برنامج وطني لإدماج الكفاءات الهندسية في القطاع مع تسهيلات حقيقية للمهندسين الشبّان لبعث مشاريع فلاحية وصناعية مبتكرة.

وأكّد النواب أهمية توظيف نتائج البحث العلمي للنّهوض بقطاع زيت الزّيتون، ودعوا إلى ضرورة الإحاطة بالفلاّحين وتأطيرهم وتكثيف الحملات التّوعوية بضرورة استعمال التّقنيات الحديثة والاستناد إلى آراء الخبراء وأهل الاختصاص في مختلف الأنشطة الفلاحية كالجني والتّقليم والحرث والتّسميد والمداواة لتطوير منتوجهم. ودعوا إلى ضرورة تكاتف جهود كل المتدخّلين ومنها عمادة المهندسين لتقديم مقترحات عملية للنّهوض بالقطاع الفلاحي وتحديثه. كما ثمّن النواب ما يتميّز به هذا القطاع من تنوّع في الأصناف والشّتلات مما يمنحه خصوصية مميّزة تعتمد على التّوافق مع الظّروف المناخية من الشّمال إلى الجنوب وإنتاج أنواع من الزّيت ذات جودة عالية.

ودعا النواب إلى ضرورة تشجيع الدّولة للاستثمار في هذا المجال وتسهيل تصنيع معاصر زيت الزيتون محلّيا. كما أكّدوا أهمية تقديم رؤية علمية لتحسين الإنتاجية والرفع من جودة هذا المنتوج ودعم التصدّي للأمراض التي تصيب أشجار الزّيتون وتفشّي الأوبئة وخلق مناخ ثقة بين مختلف الفاعلين في منظومة زيت الزّيتون من حيث الإنتاج والتّحويل والتّصدير.

واستعرض ممثّلو عمادة المهندسين في تفاعلهم مع تدخّلات النواب المجهودات المبذولة من طرف العمادة من النّاحية البحثية والعملية داخل الوطن وخارجه لرفع بعض التّحديات التي يواجهها الفلاّح وتوفير الدّعم لقطاع زيت الزّيتون بالرغم من ضعف امكانياتها وكثرة العراقيل الإدارية. وأكّدوا أنّ هذا القطاع يمكن أن يصبح رافعة كبرى للنموّ الاقتصادي والتّنمية الجهوية في تونس إذا تمّ التّعامل معه برؤية استراتيجية تجمع بين العلم والتّكنولوجيا والحوكمة الاقتصادية الحديثة.

تطبيق الفصل 8 من القانون المتعلّق بتنظيم عقود الشّغل ومنع المناولة

عقدت اللّجنة يوم 16 مارس 2026 جلسة استماع إلى ممثّلين عن كل من رئاسة الحكومة ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري ووزارة الشؤون الاجتماعية حول تطبيق الفصل 8 من القانون عدد 9 لسنة 2025 المتعلّق بتنظيم عقود الشّغل ومنع المناولة في مؤسّسات تحت إشراف وزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري،

وأكّد ممثّلو الوظيفة التّنفيذية أنّه يتمّ العمل على بلورة نصّ قانوني لتسوية وضعيات التّشغيل الهش، وقدّموا التمشي الذي اتّبعته الحكومة، وبيّنوا بالنّسبة إلى تطبيق الفصل 8 أنّ التّعاقد هو آلية يسمح بها القانون لتلبية حاجيات المرفق العمومي، وأضافوا أنّ المؤسّسات والمنشآت العمومية منظّمة بإطار قانوني مستقل ولا تنضوي تحت أحكام مجلّة الشّغل، وأنّ الانتدابات في هذه المؤسّسات لا تتم إلّا عن طريق المناظرة. وأشاروا إلى أنّه من حيث المبدأ هنالك سعي إلى تسوية وضعيات العرضيين والمتعاقدين في مختلف القطاعات.

وفي تدخّلاتهم تطرّق النواب إلى الوضعية الاجتماعية الهشّة والمتردّية للأعوان العرضيين والمتعاقدين وعمّال الحضائر في المؤسّسات تحت إشراف وزارة الفلاحة، بالرغم من دورهم الرّيادي في النّهوض بالمؤسّسات التي يشتغلون بها. واستغربوا التأخّر غير المبرّر في تطبيق الفصل 8 بالرّغم من العدد المحدود للعمّال المعنيين بهذا الفصل. وأكّدوا ضرورة التّطبيق العاجل لهذا الفصل للتّماهي مع متطلّبات الدّولة الاجتماعية وتكريس العدالة والقطع مع مختلف أشكال التّشغيل الهش ممّا يدفع نحو النّهوض بالمؤسّسات العمومية المعنية بتسوية الوضعيات باعتبارها تشجّع على مزيد البذل وتحدّ من الرّشوة والفساد.

وأشار النواب إلى أنّ أحكام مجلّة الشّغل تنطبق على المؤسّسات العمومية حيث نصّ الفصل 3 من القانون عدد 78 لسنة 1985 المتعلّق بالنّظام الأساسي العام لأعوان الدّواوين والمؤسّسات العمومية ذات الصّبغة الصّناعية والتّجارية والشّركات التي تمتلك الدّولة أو الجماعات العمومية المحلّية رأس مالها بصفة مباشرة كليّا، على أنّ أحكام مجلّة الشّغل تنطبق على الأعوان المستخدمين بصفة دائمة بالدّواوين وهي نفس العبارة المستعملة بالفصل 8 من القانون عدد 9 لسنة 2025.

وفي تفاعلهم أوضح ممثّلو الوظيفة التّنفيذية أنّ الحكومة تعمل بالتنسيق مع مختلف المتدخّلين على تكريس الدّولة الاجتماعية عبر السّياسات الاقتصادية المعتمدة والمدرجة بالمخطط، بالإضافة إلى القطع مع آليات العمل الهش مع الأخذ بعين الاعتبار لحاجيات الإدارة والامكانيات المالي. وأكّدوا العمل على تفعيل جميع القوانين المصادق عليها بالتّنسيق مع الوزارات في إطار ضوابط تطبيق هذه القوانين.

لجنة الصّناعة والتّجارة والثّروات الطّبيعية والطّاقة والبيئة

مشروع القانون المتعلّق بالموافقة على الملحق عدد1 المنقّح للاتفاقية الخاصّة برخصة «شعال» ، ومشروع القانون المتعلّق بالموافقة على الاتّفاقية الخاصّة وملحقاتها المتعلّقة بامتياز الاستغلال «سرسينة»


لجنة الصّناعة والتّجارة والثّروات الطّبيعية والطّاقة والبيئة

• عقدت اللّجنة يوم 13 فيفري 2026 جلسة استماع إلى وزيرة الصّناعة والمناجم والطّاقة حول مشروع القانون عدد 71 لسنة 2025 المتعلّق بالموافقة على الملحق عدد1 المنقّح للاتّفاقية الخاصّة برخصة البحث عن المحروقات وملحقاتها التي تعرف برخصة «شعال»، ومشروع القانون عدد 72 لسنة 2025 المتعلّق بالموافقة على الاتّفاقية الخاصّة وملحقاتها المتعلّقة بامتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال «سرسينة».

وأكّدت الوزيرة أنّ مشروعي القانونين يندرجان في إطار مساعي الدّولة الى التحكّم في عجز الميزان الطّاقي والحدّ من الاعتماد على توريد المواد الطّاقية وتقليص الدّعم الموجّه لهذه المواد، إضافة إلى التّرفيع من الإنتاج الوطني في قطاعي المحروقات والطّاقات المتجدّدة وتنويع مصادر التزوّد.

وقدّم كاتب الدّولة المكلّف بالانتقال الطّاقي عرضا عن استراتيجية قطاع الطّاقة ومؤشّرات قطاع استكشاف وإنتاج المحروقات. وتطرّق الى مشروع القانون عدد 72 لسنة 2025 المتعلّق بالموافقة على الاتّفاقية الخاصّة وملحقاتها المتعلّقة بامتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال «سرسينة»، مبرزا المسار الإجرائي الذي تمّ انتهاجه لمواصلة استغلال امتياز «سرسينة» وفقا للإطار العام للامتيازات منتهية الصلوحية. وبيّن أنّ أسس مواصلة الاستغلال ترتكز على اعتبارات واقعية وموضوعية مرتبطة بالمصلحة العامّة وتوفّر احتياطي قابل للاستخراج، إضافة إلى مردودية اقتصادية لصالح الدّولة والمؤسّسة الوطنية للأنشطة البترولية، ووجود منشآت مشتركة مع امتيازات استغلال أخرى في طور الإنتاج.

وفيما يخصّ مشروع القانون عدد 71 لسنة 2025 المتعلّق بالموافقة على الملحق عدد1 المنقّح للاتّفاقية الخاصّة برخصة البحث عن المحروقات وملحقاتها التي تعرف برخصة «شعال»، أوضح كاتب الدّولة أنّه نظرا لأهمية هذه الرخصة باعتبارها ملك للمؤسّسة التّونسية للأنشطة البترولية بنسبة 100 % وفي ظلّ حاجة الدّولة لمختلف الموارد الطّاقية، تمّ اعتماد التوجّه القانوني المتمثّل في إعداد تنقيح للاتفاقية المبرمة بين الطّرفين نحو الترفيع في مدّة التّجديد الأوّل إلى الحدّ الأقصى المنصوص عليه بالفصل 23 من مجلّة المحروقات وهو أربع سنوات عوضا عن ثلاث سنوات المنصوص عليها بالاتّفاقية ومراجعة التزامات كل طرف.

وبيّن أنّ التعديل الجديد للاتّفاقية الخاصّة برخصة «شعال»، يعزّز مرونة المؤسّسة التّونسية للأنشطة البترولية في استكمال الأشغال الاستكشافية ويمكّن من تسوية الوضعية القانونية للرّخصة واستكمال الدّراسات.

وأكّد النواب ضرورة اعتماد رؤية واضحة في مجال الطّاقة وتفعيل البحوث العلمية ووضع خارطة دقيقة في مدخرات البلاد من المواد الإنشائية والمعادن الثّمينة في إطار السّعي إلى تحقيق السّيادة الطّاقية وتقليص العجز الطّاقي. وشدّدوا على ضرورة مزيد تعزيز الشّفافية في هذا القطاع الحيوي والتصدّي لكل شبهات الفساد التي تشوبه.

وفي تفاعلها أوضحت وزيرة الصّناعة والمناجم والطّاقة أنّ الوزارة تعمل في إطار القانون والشّفافية وأنّها لا تتوانى في الإذن بإجراء مهمّة رقابية

عن طريق فريق تفقّد مستقل، مشيرة إلى بعض المسائل التي هي موضوع مهمّة رقابية وذلك بالتّوازي مع مهمّات الرّقابة الأخرى للهياكل المعنية على غرار دائرة المحاسبات وهيئة الرّقابة التّابعة لرئاسة الحكومة.

استعدادات وزارة التّجارة وتنمية الصّادرات وبرنامجها الرّقابي بمناسبة شهر رمضان

• عقدت اللّجنة يوم 19 فيفري 2026 جلسة استماع إلى وزير التّجارة وتنمية الصّادرات حول استعدادات الوزارة وبرنامجها الرّقابي بمناسبة شهر رمضان. وأكّد الوزير أنّ الاستعداد لشهر الصّيام يعتمد على برامج التزويد، والتحكّم في الأسعار، والمراقبة الاقتصادية، وترشيد الاستهلاك والتوقّي من المخاطر الخاصّة بهذا الشّهر. وأوضح أنّ مجهود الوزارة يسير وفق ثوابت وخيارات من بينها التّعويل على الإنتاج المحلّي ثمّ اللّجوء إلى التوريد كحل استثنائي وظرفي وذلك بالتّنسيق مع وزارة الفلاحة ومع وزارة الصّناعة. كما يتمّ إعطاء الأولوية في التزويد للسّوق المحلّية، مع المعادلة بين الاستهلاك العائلي والمهني، إلى جانب إحكام التصرّف في المتوفّرات والمخزونات.

وتطرّق إلى أهم الإجراءات الخاصّة بانتظامية التّزويد ، وأكّد أنّ تزويد السّوق باللّحوم سواء الحمراء منها أو البيضاء هو محلّ متابعة من قبل الوزارة، ومن ذلك برمجة مستويات إنتاج مرضية من اللّحوم البيضاء. كما يتمّ السّعي فيما يتعلّق باللّحوم الحمراء في إطار التّعويل على الذّات ورغم النّقص الحاصل في هذا المنتج، إلى الضغط على الأسعار فيما يخصّ الإنتاج المحلّي من خلال نقاط البيع التّابعة لشركة اللّحوم.

كما تطرّق إلى تزويد السّوق بالأسماك معلنا اتّخاذ إجراءات منها اللّجوء إلى التّسقيف في هوامش الرّبح لهذه المادّة .

وأضاف أنّه تمّ إسناد كميات استثنائية من الفارينة المدعّمة لتحقيق استقرار التّزويد بالخبز المدعّم خاصّة خلال الأسبوع الأوّل من شهر رمضان وفترة العيد. وأكّد أنّه تمّ إعداد برامج توزيع خصوصية لدعم العرض بمادّة السّكر العائلي والحرفي قبل انطلاق شهر رمضان وخلال النّصف الثّاني منه.

وأوضح أنّه تمّ اتخاذ إجراءات بخصوص برنامج التحكّم في الأسعار، وتطرّق إلى المراقبة الاقتصادية، مؤكّدا وضع برنامج رقابي استباقي وبرنامج رقابي خصوصي خلال شهر رمضان.

وأكّد النواب أهمية ضمان استمرار التّزويد واستقرار الأسعار وحماية المقدرة الشّرائية للمواطن حيث يشهد شهر رمضان خصوصية على مستوى نسق الاستهلاك والطّلب على المواد الأساسية، وهو ما يفرض استعدادا مبكّرا ودقيقا سواء على مستوى تأمين المخزون أو على مستوى تنظيم مسالك التّوزيع. وشدّدوا على ضرورة تكثيف الحملات الرّقابية لمقاومة الاحتكار والمضاربة والتّرفيع غير المشروع في الأسعار عبر زيادة عدد الفرق الرّقابية المبرمجة. وطالبوا ببعث مزيد من نقاط البيع من المنتج إلى المستهلك تراعي المقدرة الشّرائية للمواطن الذي ينتظر تطمينات وإجراءات عملية تضمن وفرة المواد الأساسية دون انقطاع واستقرار الأسعار.

كما أكّدوا ضرورة تعصير آليات عمل الشّركة التّونسية لأسواق الجملة عبر استعمال التّكنولوجيا الرّقمية.

مشاريع قوانين تتعلّق بالموافقة على اتفاقيات لزمات إنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة

• عقدت اللّجنة يوم 18 فيفري 2026 جلسة استماع إلى وزيرة الصّناعة والمناجم والطّاقة حول خمسة مشاريع قوانين تتعلّق بالموافقة على اتفاقيات لزمات إنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة.

وأكّدت الوزيرة أنّ مشاريع القوانين المعروضة تتنزل في إطار استحثاث نسق إنجاز المشاريع من الطّاقات المتجدّدة باعتبارها خيارا استراتيجيا لما لها من أهمية في ضمان الاستقلالية الطّاقية لتونس وتكريس سيادتها. كما تهدف إلى تلبية حاجيات الاستهلاك المحلّي ذات القدرات الكهربائية المركّبة الكبرى وفق التّشريع الجاري به العمل في إسناد اللّزمات من قبل الدّولة.

وأوضحت أنّ مشروع القانون المتعلّق بالموافقة على اتفاقية لزمة انتاج الكهرباء وعقد كراء الموقع وملاحقهما للمحطّة فولطاضوئية بسقدود يندرج في إطار تنفيذ البرنامج الوطني لإنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة 2017 - 2020 ، حيث تمّ الإعلان عن طلب عروض منذ شهر ماي 2018 بهدف تركيز 500 ميغاواط من الطّاقة الشّمسية الفولطاضوئية منها 100 ميغاواط بمنطقة «سقدود» من ولاية قفصة.

وتندرج الأربعة مشاريع قوانين الأخرى في إطار طلبي العروض عدد 01 و03 المندرجين في إطار البرنامج الوطني لإنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة 2022 - 2025 بهدف تركيز 1700 ميغاواط من الطّاقات المتجدّدة في إطار نظام اللّزمات. وهي تهمّ مشروع القانون المتعلّق بالموافقة على اتفاقية لزمة إنتاج الكهرباء وملاحقها «للمحطّة الفولطاضوئية بالمزونة» بولاية سيدي بوزيد، ومشروع القانون المتعلّق بالموافقة على اتفاقية لزمة إنتاج الكهرباء وعقد كراء الموقع وملاحقهما «للمحطة الفولطاضوئية بالقصر» بولاية قفصة، ومشروع القانون المتعلّق بالموافقة على اتّفاقية لزمة إنتاج الكهرباء وملاحقها «للمحطة الفولطاضوئية بمنزل الحبيب» بولاية قابس، ومشروع القانون المتعلّق بالموافقة على اتّفاقية لزمة إنتاج الكهرباء وعقد كراء الموقع وملاحقهما «للمحطة الفولطاضوئية بالخبنة» سيدي بوزيد.

وقدّم كاتب الدّولة المكلف بالانتقال الطّاقي عرضا عن استراتيجية قطاع الطّاقة ومؤشّرات وبرنامج إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة للفترة 2026 - 2030 وفق نظام الإنتاج الذي يكون من طاقة الرياح أو الطّاقة الشّمسية الفولطاضوئية. واستعرض جملة مشاريع الشّركة التّونسية للكهرباء والغاز ومشاريع اللّزمات على أراضي مقترحة من قبل الخواص ومشاريع اللّزمات على أراضي مقترحة من قبل الدّولة.

كما أوضح جملة الإجراءات المتّبعة لإسناد هذه المشاريع بداية من طلب العروض إلى قرار إسنادها من قبل اللّجنة العليا للإنتاج الخاص بالكهرباء. وأشار إلى آثارها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي من شأنها خلق مواطن شغل قارّة وتجنّب توريد كميات هامّة من الغاز الطبيعي.

وأكّد النواب أهمية إدراج هذه المشاريع ضمن المجهود الوطني لدعم الطّاقات المتجدّدة وتنويع مصادر إنتاج الكهرباء وتقليص التّبعية الطّاقية خاصّة في ظلّ التحدّيات المالية الرّاهنة. وشدّدوا على ضرورة أنّ يهدف هذا التوجّه الاستراتيجي أساسا إلى تعزيز الأمن الطّاقي وتخفيف

الضّغط على ميزانية الدّولة وتقليص كلفة إنتاج الكهرباء على المدى المتوسّط والبعيد، إضافة إلى دفع التّنمية الجهوية من خلال إحداث مشاريع استثمارية بالمناطق الدّاخلية.

واستوضحوا عن الشّروط المضمنّة باتفاقيات اللّزمات المعروضة ومدى توازنها، وتساءلوا عن انعكاساتها المالية على الدّولة والمؤسّسة الوطنية للكهرباء، وعن ضمانات الإنجاز في الآجال المحدّدة إضافة إلى نقل التّكنولوجيا وتعزيز المحتوى المحلّي ومدى مساهمة هذه المشاريع في خلق مواطن شغل، وانسجامها مع المخطّط الطّاقي الوطني .

وفي تفاعلها مع تدخّلات النواب أوضحت وزيرة الصّناعة والمناجم والطّاقة أنّ إسناد هذه المشاريع يخضع للنّصوص القانونية الجاري بها العمل. وأكّدت الحرص على حماية مصالح تونس وحقّها في السّيادة على ثرواتها الطبيعية وتثمينها من خلال وضعها لبنود العقود وكرّاسات الشّروط.

• وعقدت اللّجنة يوم 26 مارس 2026 جلسة استماع إلى ممثّلين عن الاتّحاد التّونسي للصّناعة والتّجارة والصّناعات التّقليدية، وكنفدرالية المؤسّسات المواطنة التّونسية.

وأكّد ممثّلو الاتّحاد أهمية هذه المشاريع في ظلّ ارتفاع أسعار النّفط التي تجاوزت مائة دولار للبرميل نتيجة تداعيات الحرب في الشّرق الأوسط والتي ستكلّف الاقتصاد التّونسي بذل مجهود كبير للحدّ من تداعياتها على المالية العمومية خاصّة أمام ما نشهده من عجز طاقي بلغ حوالي 11 مليار دينار خلال سنة 2025،

وأشاروا إلى أنّ خيار الدّولة اليوم يتمثّل في اعتماد الحلّ البديل وهو الاستثمار في الطّاقات المتجدّدة التي تزخر بها تونس من طاقة شمسية وطاقة الرّياح رغم التأخّر الحاصل في تحقيق الأهداف المرسومة. وتطرّقوا إلى الإشكاليات التي يتعرّض لها المستثمر التونسي والمستثمر الأجنبي خلال عملية إنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة والرّبط بالشّبكة الكهربائية للشّركة التّونسية للكهرباء والغاز، مؤكّدين أنّها تتمثّل أساسا في المسائل المتعلّقة ببطء الإجراءات الإدارية على غرار التّأخير في الحصول على الرّخص اللّازمة، واقترحوا بعث شبّاك موحّد على مستوى رئاسة الحكومة لحلّ هذا الإشكال. كما أشاروا إلى إشكاليات ذات طابع تقني على غرار مشاكل الرّبط بالشّبكة ومحدودية قدرة الاستيعاب وطاقة تخزين الكهرباء عن طريق بطريات تخزين الطّاقة وذلك نتيجة الاقتصار على القطاع العام في هذا المجال.

وأكّدوا المردودية الاقتصادية لهذه المشاريع على مستوى كلفة انتاج الكهرباء من الغاز الطبيعي المورّد بما يمثّل حوالي ثلث الكلفة. إلى جانب تحسين الوضعية المالية للشّركة التّونسية للكهرباء والغاز .

وتساءل النواب عن أساب عزوف المستثمر التّونسي عن المشاركة مع الشّركة التّونسية للكهرباء والغاز في مثل هذه اللّزمات موضوع مشاريع القوانين المعروضة على اللّجنة خاصّة أمام توفّر التّمويلات الخضراء على غرار تمويلات الصّندوق الأخضر للمناخ. وأشاروا في المقابل إلى أنّ المستثمر الأجنبي يحوّل جزء كبيرا من العائدات بالعملة الصّعبة إلى الخارج. مؤكّدين حاجة البلاد إلى ثورة طاقية يقودها المستثمر التونسي.

وأشار النواب إلى ضرورة تحسين شروط التّفاوض في مثل هذه المشاريع وفق توجّه يعزّز الأمن الطّاقي ويجسّم الأهداف المنشودة في إطار إعداد مخطط طاقي بعمل تشاركي يأخذ بعين الاعتبار امتياز توفّر الثّروة الطبيعية في بلادنا .

وفي تفاعلهم أوضح ممثّلو الاتّحاد التّونسي للصّناعة والتّجارة والصّناعات التّقليدية ضرورة وجود المستثمر الأجنبي في مجال أنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة لنقص الخبرة لدى المستثمر التونسي في هذا المجال من ناحية ولارتفاع نسب الفائدة لدى المؤسّسات المالية التّونسية عند الالتجاء إلى أخذ قروض من ناحية أخرى. وأشاروا إلى إمكانية مشاركة المؤسّسات التّونسية في رأس مال هذه المشاريع التي ستؤدّي إلى ارتفاع سعر بيع الكهرباء نتيجة ارتفاع الكلفة بالنّسبة للمستثمرين التّونسيين مما يتطلّب موازنة بين خيار التخفيض من العجز الطّاقي وبين خيار تثمين الشّركات والأدمغة التّونسية.

وشدّد ممثّلو كنفدرالية المؤسّسات المواطنة التّونسية على ضرورة تسريع إنجاز هذه المشاريع بالنّظر إلى المرحلة التي تمرّ بها البلاد في مجال الأمن الطّاقي وذلك إلى أن تتحسّن قدرة المستثمرين التّونسيين في الاستثمار في هذا المجال. وأشاروا إلى أهمية نظام اللّزمات إلى جانب نظام الاستهلاك الذّاتي ونظام التراخيص في تحقيق الأهداف المرسومة خاصّة وأنّ المشاريع الكبرى في هذا المجال تنضوي تحت نظام اللّزمات لإنتاج الكهرباء من الطّاقات المتجدّدة. وأكّدوا أهمية رسم مخطّط طاقي في أقرب الآجال وإيجاد حلول لمعضلة تمويل هذه المشاريع عبر توفير نسبة فائدة تنافسية وحصول المستثمر التّونسي على المرجع اللّازم الذي يمثّل الضرورة الاستراتيجية للشّركات التّونسية في مجال الطّاقات المتجدّدة .

وتساءل النواب عن إمكانية تخزين الكهرباء المنتج من الطّاقات المتجدّدة وعن الكلفة المالية لهذه العملية.

لجنة السّياحة والثّقافة والخدمات والصّناعات التّقليدية

مقترح القانون المتعلّق بمهنة الدّليل السّياحي

• عقدت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 جلسة استماع حول مقترح قانون عدد 067/ 2025 يتعلّق بمهنة الدّليل السّياحي التّونسي، حيث بيّن ممثّلو جهة المبادرة أنّ المقترح يهدف إلى تنظيم القطاع بوضع شروط مضبوطة لممارسة هذه المهنة تضمن حق السّائح في الحصول على المرافقة والمعلومة الصّحيحة من شخص مؤهّل يتمتّع بحدّ أدنى من المعرفة بالتّاريخ والثّقافة وحذق اللّغات الأجنبية، ويضمن في الآن ذاته حقوق الدّليل السّياحي.

وخلال النّقاش أكّد النواب ضرورة تقنين هذه المهنة بكل دقّة بالنّظر الى أهمية دور الدّليل السّياحي، ملاحظين أنّ القطاع منظّم بمقتضى المرسوم عدد 5 لسنة 1973 ونصوصه التّطبيقية ومنها الأمر عدد 512 لسنة 1973 الذي تمّت مراجعته حديثا بمقتضى الأمر عدد 551 لسنة 2024.

واعتبر بعض المتدخّلين أنّ التّجاوزات ناتجة عن ممارسة المهنة من قبل الدّخلاء وهو مشكل لا يتعلّق مباشرة بتنظيم القطاع بل بتصرّفات مخالفة يجب التّعامل معها أمنيا وقضائيا.

مقترح القانون المتعلّق بإرساء منظومة وطنية للسّياحة الاجتماعية

• استمعت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 الى ممثّلي جهة المبادرة بخصوص مقترح قانون عدد 093/ 2025 يتعلّق بإرساء منظومة وطنية للسّياحة الاجتماعية، الذين بينوا أنّ غلاء أسعار الشّقق والغرف الفندقية بالمناطق السّياحية ساهم في تراجع مؤشّرات السّياحة الدّاخلية التي أصبحت حلما بالنّسبة لأصحاب الدّخل المحدود والمتوسّط ويتعيّن بالتالي التدخّل لإلزام المؤسّسات السّياحية بتحمّل مسؤولياتها المجتمعية، وذلك أساسا بتخصيص جزء من خدماتها لفائدة هذه الفئات.

وخلال النّقاش اعتبر النواب أنّ مقترح القانون يحمل نفسا اجتماعيا وإنسانيا، مشيرين في المقابل إلى أنّ اعتماده يصطدم بعراقيل قانونية وواقعية ومن ذلك أنّ إلزام المؤسّسات السّياحية الخاصّة بتخصيص نسبة لا تقل عن 30 % من طاقتها الإيوائية والخدمية لفائدة الفئات الفقيرة ومحدودة الدّخل أمر غير عملي وفيه الكثير من المبالغة والشّطط.

وأكّدوا أنّ السّياحة الاجتماعية كتجربة جديدة يجب إقرارها بصفة تدريجية مع تقييم النّتائج. واقترحوا أن يكون الإنخراط في برنامج السّياحة الاجتماعية طوعيا مقابل حوافز مالية وجبائية للمؤسّسات.

وفي تفاعلهم مع تدخّلات النواب اعتبر ممثّلو جهة المبادرة أنّ نسبة 30 % هي مجرّد اقتراح يمكن تعديله، وكذلك الشّأن بخصوص الفصول التقنية للمشروع.


لجنة السّياحة والثّقافة والخدمات والصّناعات التّقليدية

مقترح القانون المتعلّق بتنظيم استغلال الشّقق والمساكن المفروشة

• استمعت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 الى ممثّلي جهة المبادرة بخصوص مقترح قانون عدد 031/ 2025 يتعلّق بتنظيم استغلال الشّقق والمساكن المفروشة، الذين أوضحوا أنّه يهدف إلى التصدّي للارتفاع المشط في أسعار كراء الشّقق المفروشة خاصّة بالمناطق السّياحية دون التّصريح بتلك الأكرية للسّلط المختصّة وهو ما ينجرّ عنه بالخصوص إثقال كاهل المواطن من جهة وحرمان الدّولة من موارد جبائية مهمّة من جهة أخرى. واقترحوا إخضاع كراء المساكن والشّقق المفروشة لكرّاس شروط صارم ومصادق عليه بقرار من الوزير المكلّف بالسّياحة وإلزام كل مسوّغ بإبرام عقد كتابي في الغرض وبمسك دفتر مرقّم ومؤشّر عليه من طرف مصالح الجباية تسجّل به المقابيض والمصاريف وتقيّد به العقود تباعا بكلّ تفاصيلها.

وأكّد أعضاء اللّجنة ضرورة عدم الخلط بين الإقامة في وحدات سياحية وفندقية مهيكلة وخاضعة لتراتيب خاصّة بها، وبين أكرية المساكن والشّقق المملوكة بصفة فردية والتي تخضع إلى قواعد الكراء في القانون المدني وتخرج بطبعها عن أنظار وزارة السّياحة إلّا في صورة استغلال الشّقة لإيواء سياحي بصفة منتظمة. واقترحوا مراجعة مضمون هذه المبادرة.

• لجنة الصحّة وشؤون المرأة والأسرة والشّؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة

مقترح قانون تنظيم مجالات اعتماد لغة الإشارة للأشخاص ذوي الإعاقة السّمعية

عقدت اللّجنة يوم 09 فيفري 2026 جلسة استماع إلى المنظمة التّونسية للدّفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وجمعية «إبصار» بخصوص مقترح القانون المتعلّق بتنظيم مجالات اعتماد لغة الإشارة للأشخاص ذوي الإعاقة السّمعية.

وبيّن الضيوف أنّ وضع إطار تشريعي واضح لاعتماد لغة الإشارة يمثّل مطلبا ملحّا لذوي الإعاقة ومنظّمات المجتمع المدني بالنّظر الى تزايد عدد أصحاب الإعاقات السّمعية الذين يواجهون صعوبات في التّواصل سواء مع الأفراد أو مع الإدارة وسائر المؤسّسات الرسمية كالقضاء والمجالس النّيابية. واعتبروا أنّ عدم اعتماد لغة الإشارة نتج عنه ضعف التّحصيل العلمي والمعرفي لذوي الإعاقات السّمعية وبالتالي ضعف اندماجهم المهني. وأضافوا أنّ صعوبة حصولهم على المعلومة يقف عائقا أمام اندماجهم في الحياة العامة ومشاركتهم في الحياة السّياسية، وهو ما يتناقض مع مبدا عدم التّمييز الذي أقره الدّستور والاتفاقية الدّولية لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة.


لجنة الصحّة وشؤون المرأة والأسرة والشّؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة

وبيّنوا أنّ ما ورد في مقترح القانون يعكس تغيّرا في المفاهيم وتطوّرا في اتجاه اعتماد مقاربة قانونية وحقوقية تأكّدت الحاجة إليها. وعبّروا عن مساندتهم لما ورد بمقترح القانون، مؤكّدين أنّ نجاحه يقتضي التزاما واضحا من الحكومة بإصدار النّصوص التّطبيقية اللّازمة ورصد الاعتمادات الخاصّة. كما أشاروا إلى ما يتطلّبه ذلك من تكوين للعدد الكافي من مترجمي لغة الإشارة الذين لا يتجاوز عددهم حاليا 300 شخصا وانتدابهم بمختلف الإدارات والمصالح العمومية لاسيما بوزارتي

العدل والصحّة والوزارات المعنية بالتّربية والتّعليم والتّكوين. وأكّدوا أنّه لا معنى لسنّ قانون خاص باعتماد لغة الإشارة إذا لم يكن بالمؤسّسات الصحّية مترجم يسهّل التواصل بين الطبيب والمريض الأصمّ أو لم يكن بالقسم الذي يدرس به أطفال صمّ مترجم.

واعتبر بعض المتدخّلين أنّ المقترح المعروض يتناغم مع القانون التّوجيهي عدد 83 لسنة 2005 الذي يقرّ بالاعتراف بلغة الإشارة كلغة رسمية يمكن ترجمتها إلى لغات أخرى. وأبرزوا أهمية هذا الأمر الذي من شأنه ضمان الحق لذوي الإعاقة السّمعية في استخدام هذه اللّغة في مختلف أطوار ومجالات العلاقة مع المرافق العمومية وحتى في إطار حياتهم الخاصّة.

وأكّد بعض النواب ضرورة تضافر جهود مختلف الأطراف ومنها وسائل الإعلام ومؤسّسات المجتمع المدني حتى يصبح التّعامل السّليم مع ذوي الإعاقة جزء من ثقافة المواطن. كما تساءلوا عن المرجعية الأكاديمية لمترجمي لغة الإشارة.

وفي تفاعلهم مع ملاحظات واستفسارات النواب شدّد ممثّلو الجمعيتين على ضرورة وضع أطر تنظيمية جديدة لتكوين مترجمي لغة الإشارة وتوضيح مساراتهم المهنية، باعتبار أنّ أغلبهم حاليا عاطلون عن العمل ويشتغل بعضهم كمتطوّعين.

كما بين ممثّلو جمعية «إبصار» أنّ لغة الإشارة هي من حيث المبدأ لغة عالمية متفّق عليها، مشيرين في المقابل أنّ ذلك لا ينفي وجود بعض الاختلافات بحسب هويّة وخصوصيات كلّ دولة أو مجموعة بشرية وحتى داخل نفس الدّولة، وهو ما يفرض على تونس تكوين هيئة علمية تتولّى إعداد معجم إشارات موحّد بكامل تراب الجمهورية لتجنّب الاختلافات وأخطاء التّرجمة.

مقترحا قانونين يتعلّقان بالأشخاص ذوي الإعاقة والتكفّل بهم وإدماجهم وحمايتهم.

• استمعت اللّجنة يوم 10 فيفري 2026 إلى النواب أصحاب المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة والتكفّل بهم وإدماجهم، الذين بيّنوا أنّه تمّت صياغته بصفة تشاركية مع عديد الأطراف ذات العلاقة بما في ذلك هياكل المجتمع المدني التي تعنى بذوي الإعاقة، وذلك لتجاوز نقائص القانون التّوجيهي عدد 83 لسنة 2005 الذي ظلّ قاصرا عن الاستجابة لحاجيات هذه الفئة نظرا لصبغته العامّة. واقترحوا أنّ يتّخذ النّص الجديد شكل قانون أساسي يلغي ويعوّض القانون التّوجيهي الحالي.

وأكّدوا أنّ من بين أهداف هذا المقترح ضمان ملاءمة القانون الوطني مع النّصوص الدّولية التي صادقت عليها تونس وأهمّها الاتفاقية الأممية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري المتعلّق بها لسنة 2008 ، والتي تقوم على فلسفة قانونية حقوقية هدفها إعمال حقوق ذوي الإعاقة ومنع كلّ تمييز ضدّهم. وأضافوا أنّ النّص المعروض يبقى قابلا للتّحسين بما تراه اللّجنة صالحا وفي إطار من التّكامل بين الوظيفتين التّشريعيةوالتنفيذية.

كما استمعت اللّجنة إلى أصحاب المبادرة حول مقترح قانون عدد 062/ 2025 يتعلّق بتنقيح القانون التّوجيهي عدد 83 لسنة 2005 المؤرّخ في 15 أوت 2005 المتعلّق بالأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم، الذين بيّنوا أنّ مبادرتهم تهدف إلى مراجعة عدد من فصول القانون المذكور في اتّجاه تجاوز النّقائص، ومن ذلك ضرورة تغيير شكل ومضمون بطاقة الإعاقة لتصبح سندا يتيح لصاحبه خاصّة مجانية العلاج والتنقل، وإقرار وجوبية الإعانة العدلية لذوي الإعاقة.

وخلال النّقاش تمّ التّأكيد على أنّ الإشكال يكمن في الصّعوبات التّطبيقية لقانون 2005 ومنها ضعف المتابعة والمراقبة باعتباره يحدّد المبادئ الأساسية والتوجّهات العامّة التي توجّه سياسة الدّولة في مجال الإحاطة بذوي الإعاقة وحمايتهم والمبادئ العامّة التي يجب أن تحترمها التّشريعات اللّاحقة في المجال. وأوضح النواب أنّ المبادرتين المعروضتين تشتركان في الهدف والمضمون ويستحسن إدماجهما في مبادرة واحدة من أجل ضمان النّجاعة التّشريعية.

وفي تفاعلهم مع ملاحظات أعضاء اللّجنة اعتبر أصحاب المبادرتين أنّ نقاط الالتقاء بين المقترحين عديدة بحيث أنّ توحيدهما أمر منطقي بعد تعميق النّظر ومناقشة مختلف الفصول.

مقترح القانون المتعلّق بإحداث صندوق رعاية كبار السّن

• استمعت اللّجنة يوم 16 فيفري 2026 الى النواب أصحاب المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بإحداث صندوق رعاية كبار السّن ، الذين أكّدوا في شرح أسباب تقديم المبادرة أنّ نسبة كبار السّن في تونس تشهد ارتفاعا مستمرّا، دون أن تجد هذه الفئة العناية والاهتمام اللّازمين أمام قصور النّصوص التّشريعية. وتطرّقوا إلى ما يواجهونه من مشكلات صحّية ونفسية ومالية، تجعلهم يفتقرون إلى الأمان الاجتماعي ويشعرون بالتّهميش.

وأوضحوا أنّ الدّولة الاجتماعية تقتضي إعطاء هذه الفئة الأولوية في سياساتها التّشريعية، وتخصيص الاعتمادات المالية الكافية من ميزانية الدّولة. وبيّنوا أنّه تمّ التّفكير في إحداث صندوق خاص بكبار السّن تتنوّع مصادر تمويله لتكثيف إجراءات تدخّل الدّولة لفائدة هذه الفئة وتوسيع مجال الرّعاية الصحّية والاجتماعية اللّازمة. كما يمكّن هذا الصّندوق من تشجيع الاستثمار الخاص في مجال كبار السّن، من خلال تنظيم برامج التّدريب والتّأهيل للإطار الطبّي وشبه الطبّي العامل في مؤسّسات الصحّة الأساسية خاصّة في مجال طب الشيخوخة وتعزيز إدماج كبار السّن في عملية التّنمية.

وثمّن النواب هذا المقترح الذي من شأنه أنّ يساهم في تحسين جودة الحياة لكبار السّن، وسيساهم في تمكينهم من الاستفادة من الصّندوق الذي سيقع إحداثه من أجل التمتّع بخدمات المرافقة من طرف مساعدي الصحّة. كما سيساهم في تشغيل المتخصّصين في هذا المجال. وبيّنوا أنّه يمكن تحويل المنحة التي تخصّصها الدّولة للعائلات المتكفّلة بكبار السّن لفائدة هذا الصّندوق، مؤكّدين أهميته في تمويل البرامج لفائدة كبار السّن وهو ما سيؤدّي إلى توحيدها وحسن تأطيرها.

مقترح القانون الأساسي المتعلّق بدعم الأمّهات وتيسير الحياة العائلية

• استمعت اللّجنة يوم 16 فيفري 2026 الى النواب أصحاب المبادرة حول مقترح قانون أساسي عدد 084/ 2025 يتعلّق بدعم الأمّهات وتيسير الحياة

العائلية، الذين أوضحوا أنّ هذا المقترح يمنح للأمّهات العاملات العديد من الحقوق الجديدة على غرار حقّهن في الحصول على عطلة إضافية لأسباب عائلية دون خصمها من العطلة السّنوية، وحقّهن في الحصول على الأولوية في اعتماد العمل عن بعد أو اعتماد نظام توقيت عمل مرن يسمح بمرافقة الأطفال في المواعيد العلاجية أو التّربوية، والحقّ في تخفيض ساعات العمل الأسبوعية، مع إعطاء امتياز مهني لكل أمّ عاملة ترعى طفلا من ذوي الإعاقة أو طيف التوحّد.

وأكّدوا أنّ هذا المقترح يلزم الدّولة عبر آليات الرّقابة والتفقّد بضمان تمتيع المرأة العاملة بالامتيازات التي سيقع منحها لها، كما سيكفل حمايتها من مختلف أوجه التعسّف من طرف المشغّل ومنها التّخفيض في الأجر بسبب الحمل أو رعاية أطفالها، كما يكفل المقترح حمايتها من الإقصاء في مناظرات التّرقية بسبب وضعها الصحّي أو التزاماتها العائلية.

وثمّن النواب هذا المقترح، مؤكّدين أنّ الأسرة التّونسية تشهد عديد أوجه التفكّك والاضطراب بسبب الالتزامات المهنية للأم ممّا يستدعي إحداث تشريعات تتلاءم مع واقع المجتمع وتمكّن الأمّهات من امتيازات تجعلهن يوفّقن بين حياتهن المهنية وتكوين أسرة سليمة، وأكّدوا أنّ الاستثمار في الأسرة خير ضمان لتكوين مجتمع سليم وتفادي التشتّت العائلي وتفشّي ظاهرة العنف والانقطاع المدرسي المبكّر وانحراف الأطفال.

مقترح القانون الأساسي المتعلّق بالحق في الحضانة العمومية

• استمعت اللّجنة يوم 16 فيفري 2026 الى النواب أصحاب المبادرة حول مقترح قانون أساسي عدد 2025/085 يتعلّق بالحق في الحضانة العمومية للأطفال دون 4 سنوات، الذين أشاروا الى عدم وجود قانون ينظّم المحاضن العمومية وحق الأطفال في الولوج إليها خاصّة أمام ارتفاع كلفة المحاضن في القطاع الخاص وعدم قدرة العديد من العائلات ذات الدّخل المحدود على الاستفادة من خدماتها. وأوضحوا أنّ هذا المقترح يهدف إلى إقرار الحضانة المبكّرة كحقّ اجتماعي لجميع الأطفال دون سن 4 سنوات ويهدف إلى إحداث محاضن عمومية تدريجيا في كل المعتمديات والأحياء الشّعبية والرّيفية، بما يساهم في تكوين النّاشئة وضمان نموّها الفكري السّليم والمتوازن.

واستحسن المتدخّلون هذا المقترح، مؤكّدين النّقص الكبير في مؤسّسات الطفولة خاصّة في الجهات الدّاخلية وارتفاع التّكلفة في رياض ومحاضن الأطفال الخاصّة. وبيّنوا أنّ التّجربة أثبتت مدى أهمية رياض الأطفال البلدية في هذا المجال وأنّ هذا المقترح يهدف إلى تحقيق مجتمع عادل وهو خطوة هامة نحو بناء منظومة رعاية شاملة للأطفال تدعّم الدّور الاجتماعي للدّولة.

مقترح القانون المتعلّق بسنّ أحكام خاصّة بالتّقاعد المبكّر الاختياري للمرأة في القطاع الخاص

• استمعت اللّجنة يوم 16 فيفري 2026 الى النواب أصحاب المبادرة حول مقترح قانون عدد 2025/104 يتعلّق بسنّ أحكام خاصّة بالتّقاعد المبكّر الاختياري للمرأة العاملة في القطاع الخاص، الذين أوضحوا أنّه بإمكان المرأة العاملة في القطاع الخاص حاليا طلب إحالتها على التّقاعد المبكّر شريطة أن يكون لها ثلاثة أطفال، وهو شرط غير مقبول أمام الضّغوطات اليومية والمسؤوليات العائلية التي تجعل المرأة في أمسّ الحاجة للإحالة على التّقاعد في سنّ مبكّرة. وبيّنوا ضرورة التّفكير في تعديل هذا الشّرط خاصّة أمام توجّهات العائلات التّونسية إلى الاقتصار على إنجاب طفل واحد أو طفلين، نتيجة عديد العوامل ومنها ارتفاع مستوى المعيشة، فضلا عن أنّ هذا الشّرط لا يراعي النّساء اللّاتي ليس لهن أطفال أو العاملات العازبات.

وأكّد المتدخّلون أنّ هذه المبادرة تندرج، في إطار المحافظة على الأسرة التّونسية، وذلك من خلال تمكين المرأة من الإحالة على التّقاعد المبكّر للتفرّغ لحياتها العائلية، كما طالبوا بتوسيع مجال هذا المقترح ليشمل النّساء العاملات في القطاع العمومي.

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح قانون المؤسّسات العمومية للصحّة

• استمعت اللّجنة يوم 17 فيفري 2026 الى النواب أصحاب المبادرة حول مقترح قانون عدد 2025/108 يتعلّق بتنقيح القانون عدد 71 لسنة 1991 المؤرّخ في 21 أوت 1991 المتعلّق بالمؤسّسات العمومية للصحّة، الذين بيّنوا أنّ مبادرتهم تهدف الى إضافة فصل للقانون عدد 63 لسنة 1991 المتعلّق بالتّنظيم الصحّي يتم إدراجه في نهاية الباب الثاني منه، ويقضي بتمكين كل شخص من التمتّع بالخدمات الصحّية الاستعجالية بصرف النّظر عن مدى الاستظهار ببطاقة علاج سارية المفعول من عدمه على أن يتمّ استكمال الإجراءات الإدارية والمالية لاحقا وذلك بغاية ضمان الحق الدّستوري في الصحّة وتفادي تعطيل التكفّل بالحالات الصحّية الحرجة في أقسام الاستعجالي بسبب الإجراءات الإدارية.

وخلال النّقاش أكّد المتدخّلون وجاهة المقترح من الناحية الاجتماعية، مشيرين في المقابل إلى أنّ اعتماده يطرح عدّة إشكاليات على مستوى التّطبيق حيث أنّ الشّروع فورا في التعهّد بجميع الحالات الواردة على أقسام الاستعجالي واعتبارها جميعا حالات تهدّد حياة المريض أمر غير عملي نظرا لأنّ أقسام الاستعجالي تشكو من الاكتظاظ.

كما تساءل النواب عن جدوى إدراج هذا الاستثناء صلب القانون المتعلّق بالتّنظيم الصحّي في حين أنّه تمّ التنصيص عليه بالفصل الثّامن من القانون عدد 32 لسنة 2024 المؤرّخ في 19 جوان 2024 المتعلّق بحقوق المنتفعين بالخدمات الصحّية والمسؤولية الطبّية الذي ألزم صراحة كافة الهياكل والمؤسّسات الصحّية العمومية والخاصّة عند تعهّدها بالحالات الاستعجالية بتقديم الخدمات الصحّية الضرورية على أنّ تتمّ تسوية المسائل ذات الصبغة الإدارية والمالية لاحقا،

كما اعتبروا أنّ العلاج خاصّة بالمؤسّسات العمومية له ضوابط وأنّ احترام الحق الدّستوري في الصحّة لا يتنافى وتحمّل المواطن لمسؤوليته في تحصيل بطاقة علاج متناسبة مع وضعيته الاجتماعية وتجديدها في الإبّان. وتمّ التّأكيد على أنّ التكفّل بالحالات الاستعجالية من اختصاص الطبيب الذي يتحمّل مسؤولية التّشخيص، داعين إلى العمل على فرض احترام القانون لاسيما من خلال مراجعة دور التفقديات الطبية وتطوير المنظومة الصحية ورقمنتها.

وفي تفاعلهم، أكّد ممثّلو جهة المبادرة أنّهم فضلوا إدراج الاستثناء المذكور في قانون التّنظيم الصحّي لأنه نافذ المفعول في حين أنّ قانون المسؤولية الطبية مازال غير مفعّل. ودعوا إلى ضرورة التّعجيل في إصدار النصوص

التطبيقية الخاصّة به. كما اعتبروا أنّ الفصل الثّامن من قانون المسؤولية الطبّية لا يفي بالغرض لأنّه جاء في صيغة عامة وغير الزامية.

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح فصل من النّظام الأساسي للشّركات التّعاونية

• استمعت اللّجنة يوم 17 فيفري 2026 الى أحد أصحاب المبادرة حول مقترح قانون عدد 017/ 2025 يتعلّق بتنقيح الفقرة الأولى من الفصل 27 من النّظام الأساسي للشّركات التّعاونية، الذي أوضح أنّه يهدف إلى إدخال مرونة أكبر على القواعد المتعلّقة بانتخاب وتجديد المتصرّفين وأعضاء مجالس الإدارة بالجمعيات التّعاونية المركزية والأساسية بما يسمح بالمحافظة على الكفاءات المسيّرة لمجالس إدارتها خاصّة عند تسجيل نتائج إيجابية وذلك بإعطائهم الفرصة لإعادة الترشّح حفاظا على الاستمرارية وعدم تحديد العضوية بمدد زمنية قصوى.

مقترح القانون المتعلّق بصناعة المكمّلات الغذائية

• استمعت اللّجنة يوم 11 مارس 2026 إلى ممثّلي «المجمع المهني لمصنعي المكمّلات الغذائية» التابع لـ «كنفدرالية المؤسّسات المواطنة التّونسية»، حول مقترح قانون عدد 2024/019 يتعلّق بصناعة المكمّلات الغذائية.

وقدّم الضيوف عرضا حول صناعة المكمّلات الغذائية في تونس، بيّنوا من خلاله أنّ القطاع يساهم في تشغيل حوالي 600 إطارا و 1400 عاملا ممّا يعكس قدرة تشغيلية عالية لهذه الصّناعة. وأشاروا إلى غياب اطار تشريعي يؤطّر هذا المجال، ممّا أدّى إلى ظهور العديد من الإخلالات والتّجاوزات منها خاصّة تفاقم التّرويج عبر وسائل التّواصل الاجتماعي مع عدم توضيح مكوناتها ومنافعها وخاصّة التّفرقة بينها وبين الأدوية. وأكّدوا أنّ الفراغ التّشريعي وفوضى مسالك التّوزيع وغياب الرّقابة جعل الكفاءات التّونسية في المجال تلتجئ إلى الهجرة لتصنيع منتوجاتها وترويجها عن طريق الوسطاء في السّوق الدّولية، بينما كان بالإمكان الاستفادة من الخبرات الوطنية في هذا المجال الحيوي وتشجيعها على الاستثمار في هاته الصّناعة، بما يمكّن من الحدّ من بطالة أصحاب الشهائد العليا .

وثمّن النواب ما تمّ تقديمه من معلومات، مؤكّدين ضرورة تنظيم هذا القطاع الذي يعاني من الفراغ التّشريعي حتى لا تبقى الكفاءات الوطنية مضطرّة إلى الهجرة أو طلب مساعدة الوسطاء لترويج منتوجاتها، إضافة إلى ضرورة تشجيع الخبرات الوطنية على التصنيع المحلّي. وأكّد بعض المتدخّلين أنّ الإشكال الأساسي الذي تثيره المكمّلات الغذائية هو طريقة التّرويج والإشهار، بإيهام المستهلك بأنها بمثابة أدوية لمعالجة عدّة أمراض، في ظلّ غياب دور هياكل الرّقابة.

مقترح قانون إحداث تعاونية مدرّسي وباحثي التّعليم العالي والبحث العلمي

استمعت اللّجنة يوم 24 مارس 2026 إلى ممثّل جهة المبادرة المتعلّقة بإحداث تعاونية مدرّسي وباحثي التّعليم العالي والبحث العلمي، الذي بيّن أنّ إحداث هذه التّعاونية هو مطلب ملحّ لأغلب المدرّسين والباحثين من منظوري وزارة التّعليم العالي وذلك بالنّظر الى أهمية الخدمات التي تسديها الجمعيات التّعاونية على المستويين الكمّي والنّوعي بما من شأنه المساهمة في تعزيز أواصر التّضامن والتّعاون بين منخرطيها وتدعيم روافد الاقتصاد الاجتماعي والتّضامني.

كما أوضح أنّ صياغة المقترح تمّت بالإستئناس بالنّصوص الجاري بها العمل في إحداث التّعاونيات ومنها أحكام الأمر العلي المؤرّخ في 18 فيفري 1954 المتعلّق بالجمعيات التّعاونية. وشدّد على أنّ مردّ التّنصيص على وجوبية الإنخراط ودفع المساهمات المستوجبة بالنسبة إلى جميع المدرّسين والباحثين بوزارة التّعليم العالي والمؤسّسات التّابعة لها هو ضمان نجاح التّجربة، باعتبار أنّ أهمية الموارد المالية شرط أساسي لديمومة التّعاونيات، إلى جانب حسن التّسيير والحوكمة.

وخلال النّقاش ثمّن المتدخّلون المبادرة من حيث المبدأ، لكنّهم اعتبروا أنّ فرض إجبارية الإنخراط يبقى محلّ نقاش خاصّة وأنّ القوانين الجاري بها العمل تتيح إمكانية بعث تعاونيات مشابهة يكون الانضمام إليها اختياريا. ودعا بعض النواب إلى مزيد تدقيق أحكام الفصل الخامس من المبادرة المتعلّقة بتسيير التّعاونية. كما تمّ التساؤل عن سبب حصر الانخراط في المدرّسين والباحثين دون بقية موظّفي قطاع التّعليم العالي وهو ما من شأنه أنّ يخلق وضعيات تمييزية .

وبيّن أصحاب المبادرة أنّ المقترح المعروض هو نصّ أوّلي قابل للتّجويد والإثراء بما تراه اللّجنة صالحا ، حيث يمكن مراجعة شروط الانخراط والتّسيير، مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار أنّ نجاح التّعاونيات مرهون بأهمية عدد المنخرطين. كما أوضحوا أنّ المبادرة لم تحمّل الدّولة أعباء مالية ونصّت على مصادر التّمويل ومنها المنح المسندة من الدّولة، وفق القوانين المحدثة لتعاونيات.

لجنة التّربية والتّكوين المهني والبحث العلمي والشّباب والرّياضة

مقترح القانون المتعلّق بإدماج المعلّمين النواب المباشرين للتّدريس قبل 14 سبتمبر 2006 والأساتذة النواب المباشرين للتّدريس قبل 14 سبتمبر 2008

• استمعت اللّجنة يوم 18 فيفري 2026 إلى ممثّلة جهة المبادرة بخصوص مقترح قانون عدد103 / 2025 يتعلّق بإدماج المعلمين النواب المباشرين للتّدريس قبل 14 سبتمبر 2006 والأساتذة النواب المباشرين للتّدريس قبل 14 سبتمبر 2008، حيث بيّنت أنّ هذا الادماج يأتي تماشيا مع قرارات رئيس الجمهورية للقطع نهائيا مع كل أشكال ومظاهر التّشغيل الهش وتسوية الوضعيات المهنية الخاصّة بالمدرّسين النواب من التّعليم الإبتدائي والإعدادي والثّانوي تسوية شاملة ومنصفة. كما أكّدت أنّه تمّ تكريس هذا التمشّي من خلال صدور الأمر المؤرّخ في 8 جانفي 2025 المتعلّق بإدماج المعلّمين والأساتذة النواب بالمدارس الابتدائية وبالمدارس الإعدادية وبالمعاهد التّابعة لوزارة

التّربية لكن تمّ استثناء فئة من المدرّسين الذين باشروا التّدريس كنواب بالمدارس الابتدائية قبل 2006 والأساتذة الذين باشروا التّدريس كنواب قبل 2008 .

وتمّت الإشارة إلى أنّ هذا المقترح ينسجم مع مقتضيات أحكام الفصل 107 من قانون المالية لسنة 2026 الذي ينصّ على تسوية وضعية المعلّمين والأساتذة النواب المباشرين للتّدريس قبل 2008 و2006 وإدماجهم بوزارة التّربية. كما تمّ التّذكير بمضمون عريضة موجّهة من مجموعة من النواب إلى رئيسة الحكومة بتاريخ 8 أوت 2025 تتعلّق بطلب رصد اعتمادات ضمن ميزانية الدّولة لسنة 2026 لتسوية وضعيات المعلّمين والأساتذة النواب قبل 2008-2006 .

وخلال النّقاش أكّد النواب ضرورة التّنصيص بصريح العبارة صلب عنوان مقترح القانون على الصبغة الاستثنائية لأحكامه باعتبار أنّ الإنتدابات بالوظيفة العمومية وبالقطاع العام لا تكون إلا عبر آلية التّناظر. وشدّدوا على أهمية التّنصيص على إلزامية أن يخضع المعلّمون والأساتذة النواب المشمولون بالإدماج لفترة تكوين بيداغوجي وذلك لتعزيز جودة التّكوين.

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح قانون التّعليم العالي

• استمعت اللّجنة يوم 18 فيفري 2026 إلى ممثّلي جهة المبادرة بخصوص مقترح قانون عدد 08/2026 يتعلّق بتنقيح القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرّخ في 25 فيفري 2008 المتعلّق بالتّعليم العالي مثلما تمّ تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011. وبيّن أصحاب المبادرة أنّه يندرج ضمن رؤية إصلاحية لتطوير الحوكمة في مؤسّسات التّعليم العالي ودعم جودة التّسيير الجامعي في تونس. حيث يهدف إلى مراجعة طريقة تكليف رؤساء الجامعات عبر العودة إلى نظام التّعيين حسب الكفاءة والخبرة العلمية والإدارية ويعزّز المساءلة والشّفافية في التعيين.

وأوضحوا أنّه تمّ تنقيح القانون في سنة 2011 لتغيير نظام التّكليف، حيث أصبحت آلية الانتخاب هي الأساس في اختيار رؤساء الجامعات ومؤسّسات التّعليم العالي والبحث العلمي. وأكّد أصحاب المبادرة أنّها تنسجم مع أحكام الدّستور التي ينصّ على أنّ الدّولة تعمل على توفير الشّروط الكفيلة بضمان جودة التّعليم واستقلاليته وارتقائه بالبحث العلمي. وبيّنوا أنّه أصبح من الضّروري مراجعة طريقة تكليف رؤساء الجامعات عبر العودة إلى نظام التّعيين بالكفاءة في إطار شفّاف يعتمد فتح باب الترشّح أمام الأساتذة ذوي الخبرة العلمية والإدارية العالية، مع الحفاظ على استقلالية القرار الأكاديمي وذلك عبر تقديم برامج تطويرية من قبل المترشّحين.

وأكّد النواب أنّه لا يمكن اختزال أزمة التّعليم العالي في آلية التّعيين، وأوضحوا أنّ الانتخاب يبقى من أهم الممارسات الدّيمقراطية، واقترحوا تعميمها على كل الهياكل في الجامعة وتحديد الشّروط والضّوابط التي تجعل منها آلية ناجعة ومُحصّنة من كل المخاطر. كما تمّ التّأكيد أنّ إشكاليات التّسيير والتّنفيذ لا يجب أن تنفي الدّيمقراطية والرّجوع إلى الصّندوق في إطار انتخابات من قبل كلّ الأساتذة وعلى أساس برامج واضحة.


لجنة التّربية والتّكوين المهني والبحث العلمي والشّباب والرّياضة

حوار حول نقص الموارد البشرية والبنية التحتية للمؤسّسات التّربوية والإصلاح التربوي

• عقدت اللّجنة يوم 25 فيفري 2026 جلسة استماع إلى وزير التّربية حول المسائل المتعلّقة بنقص الموارد البشرية والبنية التحتية للمؤسّسات التّربوية بالإضافة إلى الإصلاح التّربوي.

وقدّم المدير العام للبناءات والتّجهيز عرضا حول تقدّم إنجاز المشاريع وتأهيل البنية التّحتية المدرسية، مشيرا إلى أنّها تضرّرت في عديد المؤسّسات التّربوية نتيجة العوامل الطبيعية. كما قدّم المشاريع والمؤسّسات المشمولة ببرنامج متابعة مشاريع تأهيل البنية التّحتية وإجمالي الكلفة التقديرية لها وإجمالي مبلغ الصّفقات حسب كل ولاية. وتطرّق إلى البرنامج الخصوصي للتدخّلات الاستعجالية. وأضاف أنّ الوزارة تواصل دعم المؤسّسات التّربوية بالتّجهيزات، إضافة إلى دعم أسطول النّقل المدرسي، ودعم الخدمات المدرسية من خلال تجديد معدّات وتجهيزات المطابخ لفائدة المؤسّسات التّربوية.

ومن جهته، أشار مدير الشّؤون الإدارية بالإدارة العامّة للموارد البشرية إلى أنّ عديد المؤسّسات التّربوية تشهد نقصا حادّا في سلك العملة في عدّة اختصاصات، مضيفا أنّ الوزارة تعمل على إجراء مناظرة ويتمّ التّنسيق مع مصالح رئاسة الحكومة قصد فتح عديد المراكز على منصّة الحراك الوظيفي.

وتطرّق المدير العام للتقييم والجودة إلى موضوع الإصلاح التّربوي، مبيّنا أنّ مخرجات الاستشارة الوطنية حول إصلاح التّربية والتّعليم، التي ستوضع على ذمّة اللّجان الفنّية للمجلس الأعلى للتّربية ستمكّن من المساهمة في تحديد التوجّهات العامّة المستقبلية التي من شأنها أنّ ترفع من جودة المنظومة التّربوية وأدائها في قطاعات التّربية والتّكوين المهني والتّعليم العالي، فضلا عن تكريس مبادئ تكافؤ الفرص والتعلّم مدى الحياة.

وتطرّق النواب إلى الإشكاليات التي يشهدها القطاع التّربوي، وفي مقدّمتها ملف الموارد البشرية. وتساءلوا عن سبب التّأخير في الانتدابات لسدّ الحاجيات من أعوان الحراسة والتّنظيف وأعوان التّأطير والمرشدين التّطبيقيين للتّربية. كما استفسروا حول تطبيق أحكام الفصل 107 من قانون المالية، وشروط الانتداب في المناظرة الوطنية الأخيرة للوزارة. وتمّ التطرّق إلى وضعية البنية التّحتية في عديد المدارس والمعاهد، لا سيما في الجهات الدّاخلية، بالإضافة إلى تفشّي ظاهرة العنف المدرسي .

وتطرّق النواب إلى عملية الإصلاح التّربوي، داعين إلى تسريع اتّخاذ الإجراءات والتّدابير اللّازمة للقيام بالإصلاحات المستعجلة في انتظار

الانطلاقة الفعلية لعمل المجلس الأعلى للتّربية.

وفي إجابته على مجمل التدخّلات بيّن وزير التّربية أنّ الوزارة تعمل على اعتماد حوكمة أفضل في التصرّف في اعتمادات الصّيانة والبناء لضمان النّجاعة والشّفافية وتوفير بيئة مدرسية آمنة. وأضاف أنّ الوزارة أعدّت إثر حادثة المزونة، برنامجا خصوصيا للتدخّلات الاستعجالية، وتمّ رصد 56 مليون دينار لإنجاز أسوار المؤسّسات التّربوية.

وأكّد بخصوص الموارد البشرية أنّ الوزارة قطعت شوطا هاما في تسوية وضعية الأساتذة والمعلّمين النواب وفق ما ينصّ عليه الأمر عدد 21 لسنة 2025 المتعلّق بإدماج المعلّمين والأساتذة النواب بالمدارس الابتدائية وبالمدارس الإعدادية وبالمعاهد. وأكّد أنّ عدد العاملين من الإطارات والموظّفين والأعوان الذين تمّت تسوية وضعيتهم بلغ 24 ألف الى غاية جانفي 2026، مع التقدّم في تسوية الدّفعة الثّانية. وبيّن أنّ الوزارة تعمل على خلاص وسداد الأجور لمن تمّت تسوية وضعياتهم بالنسبة للثلاثية الأخيرة من سنة 2025. على أنّ تتمّ إثر ذلك تسوية وضعيتهم المالية والإدارية وإدماجهم ضمن منظومة الأجور العادية.

وحول التساؤل المتعلّق بتفعيل أحكام الفصل107من قانون المالية لسنة 2026 المتعلّق بتسوية وضعية المعلّمين والأساتذة النواب المباشرين بالتّدريس في المؤسّسات التّربوية قبل 2008-2006 وإدماجهم ، أوضح أنّ الوزارة تنتظر صدور الأوامر التّرتيبية لتنفيذ هذا الأمر. وأكّد أنّ الإصلاح التّربوي يمثّل خيارا استراتيجيا للدّولة، ويتم وفق مقاربة تشاركية .

مقترح القانون الأساسي المتعلّق بالهياكل الرّياضية

• واصلت اللّجنة يوم 4 مارس 2026 النّظر في مقترح قانون أساسي عدد 057/ 2025 يتعلّق بالهياكل الرّياضية، حيث بيّن ممثّلو جهة المبادرة أنّه يهدف إلى الاستجابة لتطلّعات الرّياضيين وتجاوز النّقائص التي تعرفها المنظومة الحالية عبر إرساء نموذج رياضي جديد يمثّل تصوّرا إصلاحيا ورؤية شاملة لإعادة هيكلة القطاع. وأضافوا أنّ المقترح يسعى إلى تكريس الدّيمقراطية داخل الهياكل الرّياضية من خلال تنظيم الانتخابات وضبط معايير التسيير . وبيّنوا أنّ المقترح يمكّن من تعزيز دور الرّياضة كرافد للتّنمية ومن خلق ديناميكية اقتصادية عبر إحداث شركات رياضية محترفة تدعم توجّه الدّولة نحو الشّراكة بين القطاعين العام والخاص، وهو ما من شأنه أنّ يخفّف العبء عن الدّولة ويفتح المجال أمام تمويل مستدام ومتنوّع.

واعتبر النواب هذا المقترح خطوة إصلاحية تستجيب للتحوّلات التي تشهدها الرّياضة على المستويين الوطني والدّولي، ويهدف إلى إرساء إطار قانوني واضح يحدّد المسؤوليات بدقّة ويعزّز مبادئ الشّفافية والحوكمة الرّشيدة لضمان حسن التصرّف في الموارد العمومية والخاصّة، كما يحدّ من التّجاوزات المالية والإدارية. وذكّروا بأن الرّياضة في تونس تشكو عديد النّقائص منها تردّي البنية التّحتية ونقص الصّيانة الدّورية وضعف التمويل واندثار العمل التطوّعي، بالإضافة إلى هجرة المواهب الرّياضية وتراجع النّتائج على الصّعيد الدّولي باستثناء بعض النّجاحات للرّياضات الفردية على غرار التّنس والسّباحة. واقترحوا الانفتاح على الشّراكة بين القطاعين العام والخاص والاستفادة من التّجارب الدّولية في مجال الاستثمار الرّياضي.

كما تمّ تأكيد أهمية فتح المجال أمام خرّيجي معاهد الرّياضة والتّربية البدنية لتحمّل المسؤوليات في مجالس إدارة الشّركات الرّياضية المحترفة نصّ عليها الفصل 120 من مقترح القانون بما يساهم في إدماج الكفاءات الشّابة وتقليص نسب البطالة.

• واستمعت اللّجنة يوم 30 مارس 2026 إلى السيد محرز بوصيان رئيس اللّجنة الوطنية الأولمبية التّونسية الذي أشار إلى جملة من الإشكاليات الجوهرية التي من شأنها الحدّ من نجاعة مقترح القانون وتعريض المنظومة الرّياضية الوطنية إلى اختلالات هيكلية وقانونية. وأفاد أنّ المقترح المعروض لا يواكب التحوّلات العميقة التي شهدتها الرّياضة ولا تنوّع هياكلها، بل يعيد إنتاج مقاربة تقليدية قائمة على مركزية القرار والتّشديد الإداري، في تعارض مع مبادئ الحوكمة الرّشيدة والاستقلالية المعتمدة دوليا. وأضاف أنّ الصّياغة تتضمّن مقتضيات تمسّ من استقلالية الهياكل الرّياضية والأولمبية، من خلال توسيع غير مبرّر لصلاحيات السّلطة الإدارية واعتماد رقابة مسبقة ومنطق تأديبي، فضلا عن تعارض محتمل مع قواعد القانون الرّياضي العابر للحدود، بما يهدّد صورة تونس ومكانتها الرّياضية.

وبيّن أنّ اللّجنة الوطنية الأولمبية عملت على إعداد طرح لتطوير القطاع الرّياضي بما يتلاءم مع المستجدّات التي تشهدها الرّياضة باعتبارها رافدا من روافد الاقتصاد الوطني. فضلا عن أنّها مؤشّر من مؤشّرات التّنمية المستدامة.

وأبرز النواب أهمية التّقييم الموضوعي لمختلف المحطّات التي مرّت بها الرّياضة في بلادنا، للكشف عن مواطن الضّعف والإخلالات الهيكلية والعمل على معالجتها وفق مقاربة علمية مستدامة. وفي هذا السّياق، تمّ التطرّق إلى جملة من النّقائص، من بينها عدم مواكبة الإطار التّشريعي للتطوّرات العالمية المتسارعة، إضافة إلى المصالح الشّخصية والتّجاذبات السياسية داخل المشهد الرياضي، ممّا أثّر سلبا على استقلالية القرار الرّياضي ونجاعته. وشدّدوا على ضرورة النأي بالرّياضة عن التّوظيف السّياسي والحزبي.

كما عبّر النواب عن انشغالهم إزاء الوضعية المتدهورة لعديد الجامعات والأندية الرّياضية، وأشاروا إلى الصّعوبات التي يتعرّض لها رياضيو النّخبة. ونبّهوا من مخاطر تنامي ظاهرة العنف بالملاعب، مؤكّدين ضرورة معالجتها عبر مقاربة شاملة تدمج الأبعاد التّشريعية والتّربوية والإعلامية.

وأجمع عدد من المتدخّلين على أنّ مقترح القانون المتعلّق بالهياكل الرّياضية يمثّل خطوة في اتّجاه إصلاح المنظومة، مع إمكانية تدارك النّقائص من خلال مراجعة الفصول التي أثارت تحفّظات، لا سيما المرتبطة بحدود تدخّل سلطة الإشراف.

مقترحا القانونين المتعلّقين بالحق في الصحّة النفسية المدرسية وتنظيم العمل بنظام الحصّة الواحدة وحوكمة الزّمن المدرسي

• عقدت اللّجنة يوم 12 مارس 2026 جلسة استماع إلى ممثّلي جهة المبادرة بخصوص مقترح القانون عدد 91 لسنة 2025 المتعلّق بالحق في الصحّة النّفسية المدرسية، ومقترح القانون عدد 97 لسنة 2025 المتعلّق بتنظيم العمل بنظام الحصّة الواحدة وحوكمة الزّمن المدرسي للنّظر في إمكانية توحيد المقترحين تحت عنوان تعديل وتنقيح القانون التّوجيهي لسنة2002.

وبيّن ممثّلو جهة المبادرة أنّ مقترح القانون عدد 091/ 2025 المتعلّق بالحق

في الصحّة النفسية المدرسية، يهدف إلى تكريس هذا الحق داخل المؤسّسات التّربوية، وإلى تعزيز آليات الوقاية والإحاطة النّفسية بالتلاميذ، إلى جانب دعم تدخّل المختصّين في الإحاطة النّفسية والاجتماعية بما يساهم في تحسين مناخ التعلّم والحدّ من الظّواهر السّلبية داخل الوسط المدرسي.

وأكّد النواب أنّ مقترح القانون لا يتعارض مع القانون التّوجيهي لسنة 2002، الذي أقرّ بإمكانية وجود الأخصّائي النّفساني على مستوى المندوبيات الجهوية للتّربية، إلا أنّ العدد الحالي لا يفي بالغرض، ممّا أدّى إلى طول فترات الانتظار. وفي هذا الإطار، تمّ اقتراح تعيين أخصّائيين نفسانيين في كل مؤسّسة تربوية وفق عدد التلاميذ المرسّمين بها.

وخلال التطرّق إلى مقترح القانون عدد 097/ 2025 المتعلّق بتنظيم العمل بنظام الحصّة الواحدة وحوكمة الزّمن المدرسي، تمّ تأكيد أهمية إعادة النّظر في تنظيم الزّمن المدرسي بما يراعي حاجيات التّلاميذ النّفسية والبيداغوجية، ويعزّز التّوازن بين الزّمن المدرسي والزّمن المخصّص للأنشطة الثّقافية والرّياضية والتّرفيهية، وينسجم مع توجّهات إصلاح المنظومات التّربوية.

وبيّن أعضاء اللّجنة أنّ القانون التّوجيهي لسنة 2002 ترك مسألة تنظيم الزّمن المدرسي للتّراتيب والقرارات الصّادرة عن وزارة التّربية، وهو ما أدّى إلى اعتماد نظام الحصّتين في معظم المؤسّسات التّعليمية. واعتبروا أنّ اعتماد نظام الحصّة الواحدة، يمكن أن يؤدّي إلى جملة من الصّعوبات التي قد تحول دون التّطبيق الفعلي ومن بينها التّوقيت الإداري، والمناخ الاجتماعي، والبنية التّحتية الملائمة لاعتماد نظام الحصّة الواحدة في عدد من المؤسّسات التّعليمية، إضافة إلى نقص الإمكانيات اللّوجستية والإكراهات التّنظيمية المرتبطة بتوزيع الزّمن المدرسي واستعمال الفضاءات التّربوية.

وتمّت الإشارة إلى ضرورة إعداد تصوّر شامل والتّنسيق بين مختلف المتدخّلين في الشّأن التّربوي، والتدرّج في تطبيق الإصلاحات المقترحة بما يراعي خصوصيات الجهات وإمكانيات المؤسّسات التّربوية، ويضمن قابلية هذه المبادرة للتّنفيذ.

ودار نقاش حول مدى تكامل المقترحين من حيث الأهداف والآثار المنتظرة على الحياة المدرسية وعلى ظروف التعلّم. ورأى البعض أنّ مسألة الصحّة النّفسية للتلميذ ترتبط بتنظيم الزّمن المدرسي وبجودة المحيط التّربوي، الأمر الذي يستوجب مقاربة إصلاحية شاملة. وتمّ التّداول حول إمكانية توحيد المقترحين ضمن مبادرة تشريعية واحدة تندرج في إطار تعديل وتنقيح القانون التّوجيهي للتّربية لسنة 2002.

لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرّقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد

مقترح القانون المتعلّق بتنظيم ممارسة نشاط التّسويق والتّرويج على المواقع الالكترونية ووسائل التّواصل الاجتماعي

• واصلت اللّجنة يوم 16 فيفري 2026 النّظر في مقترح القانون عدد 42/2024 المتعلّق بتنظيم ممارسة نشاط التّسويق والتّرويج على المواقع الالكترونية ووسائل التّواصل الاجتماعي.

وتمّ استعراض الملاحظات والمقترحات المقدّمة في إطار جلسات الاستماع إلى كلّ من وزارات التّجارة وتنمية الصّادرات وتكنولوجيات الاتّصال والمالية والبنك المركزي التونسي ومنظّمة الدفاع عن المستهلك والمجلس البنكي والمالي والغرفة النقابية الوطنية للتجارة الالكترونية والبيع عن بعد.

مشاريع التحوّل الرّقمي والتّرابط البيني

• عقدت اللّجنة يوم 27 فيفري 2026 جلسة استماع إلى وزير تكنولوجيات الاتّصال حول مشاريع التحوّل الرّقمي والتّرابط البيني كأحد أهمّ محاور البرنامج الاقتصادي والاجتماعي للدّولة في إطار مكافحة الفساد وضمان شفافية المعاملات الإدارية وتبسيط الإجراءات وتقريب الخدمات إلى المواطن.

وقدّم الوزير السّياق الإستراتيجي والتوجّهات الوطنية للتحوّل الرّقمي باعتباره أحد المحاور الأساسية لمشروع مخطّط التنمية 2026-2030، مبيّنا أنّه يتمّ العمل على إحداث تحوّل نوعي في المرافق والخدمات العمومية من خلال مقاربة شاملة ركيزتها التحوّل الرّقمي وذلك بهدف استرجاع علاقة الثّقة بين المواطن وهياكل الدّولة.


لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرّقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد

كما استعرض الوزير أهمّ البرامج والمشاريع الجارية والمشاريع المبرمج انجازها خلال سنة 2026، مشيرا إلى أنّه تتمّ متابعة 192 مشروعا بلغ معدل نسبة انجازها 52 بالمائة موزّعة على العديد من الوزارات والهياكل العمومية. واستعرض أهم المشاريع المنجزة إلى موفى سنة 2025 على غرار البوّابة الموحّدة للخدمات، ودور الخدمات الإدارية، وخلاص معلوم الجولان عن بعد، والمستشفى الرقمي في مرحلته الأولى، والمنصّة الوطنية للتّرابط البيني، والمنصّة الوطنية لمتابعة المشاريع العمومية. وتطرّق إلى المشاريع الجارية ذات الأولوية على غرار تعميم الفوترة الالكترونية وإحداث المعرّف الجبائي على الخط والنّظام المعلوماتي للتّأمين على المرض والبطاقة عدد3.

واستعرض تحديات مسار رقمنة الخدمات على غرار تنامي المخاطر المتّصلة بالأمن السيبرني والسّيادة الرّقمية. وأشار إلى أنّ المرور إلى الانجاز الفعلي يستدعي العمل على جملة من المتطلّبات على غرار دعم رأس المال البشري ومواكبة التّشريعات للتطوّر التّكنولوجي، ونشر الثّقافة الرّقمية.

وأكّد النواب أهمية تدعيم التحوّل الرّقمي بما هو رافعة للاقتصاد الوطني وركيزة أساسية لتعزيز النموّ الاقتصادي. ودعوا إلى تسريع مسار رقمنة الإدارة وتطوير الخدمات المتّصلة بصفة مباشرة بالخدمات المسداة إلى المواطن بما من شأنه أن يسهم في تبسيط الإجراءات الإدارية ويقضي على البيروقراطية ويساهم في مقاومة الفساد والإحتكار والتهرّب الجبائي.

كما دعوا إلى العمل على تمكين جميع الفئات الاجتماعية من النّفاذ الى خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتّصال بالجودة المطلوبة وبتكلفة معقولة وتوفير النّفاذ الشّامل إلى الخدمات العامّة وذلك من أجل ضمان الإدماج الاجتماعي والمالي لكافة الفئات الاجتماعية، والعمل على الحدّ من الفجوة الرّقمية.

وتطرّق النواب إلى أهمية رقمنة الإدارة والخدمات الإدارية وتحفيز بيئة الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال من خلال القضاء على البيروقراطية والتعقيدات الإجرائية. ولاحظوا بطء نسق إنجاز البرامج والمشاريع ذات العلاقة بالرّقمنة على غرار الهوية الرّقمية وبطاقة العلاج "لاباس" وبطاقة التّعريف الوطنية وجواز السفر البيومترين، مشيرين إلى أنّ تطوير الإدارة أصبح ضرورة ملحّة لمواكبة التطوّرات التّكنولوجية المتسارعة في مجال الرّقمنة.

وتعرّض النواب إلى إشكاليات خدمات البريد ومن بينها نقص الموارد البشرية ومحدودية عدد المكاتب ممّا يتسبّب في الاكتظاظ ويسهم في تعطيل مصالح المواطن، داعين إلى تكثيف العمل بمكاتب البريد المتنقّلة. كما تمّ التطرّق إلى ضعف التّغطية في عديد المناطق والحلول المقترحة بهدف تحسينها.

وفي تفاعله مع مداخلات النواب أشار الوزير إلى أنّ العمل جار على تدارك بعض الصّعوبات النّاتجة عن نقص الموارد البشرية الذي يتمّ العمل على تجاوزه تدريجيا. كما بيّن الحرص على تحسين التّغطية بشبكة الاتصالات. وبيّن أنّه سيتم العمل على دخول عديد البرامج والمشاريع في مجال التحوّل الرّقمي حيز التّنفيذ، مشيرا في سياق متّصل إلى أنّ المنصّة الرّقمية الخاصّة بانتداب خرّيجي التّعليم العالي ممن طالت بطالتهم بصدد الإعداد بالتّنسيق مع وزارة التّشغيل والتّكوين المهني.

وتطرّق الوزير إلى ضرورة المضيّ قدما في رقمنة الخدمات ومن بينها اعتماد الفوترة الالكترونية ولو بصفة تدريجية دون إلغائها أو تأجيل العمل بها، مشيرا إلى أنّه رغم وجود بعض الصّعوبات التّطبيقية في إرساء مشاريع الرّقمنة فإنّ الدّولة ماضية في هذا المسار.

لجنة الدّفاع والأمن والقوات الحاملة للسّلاح

مقترح القانون المتعلّق بتنقيح قانون ضبط نظام خاص للتّعويض عن الأضرار النّاتجة لأعوان قوات الأمن الدّاخلي عن حوادث الشّغل والأمراض المهنية


لجنة الدّفاع والأمن والقوات الحاملة للسّلاح

• استمعت اللّجنة يوم 26 مارس 2026 إلى ممثّلين عن جمعية أمل واستشراف لمتقاعدي الأمن التّونسي حول مقترح القانون عدد 042/ 2025 المتعلّق بتنقيح القانون عدد 50 لسنة 2013 المؤرّخ في 19 ديسمبر 2013 والمتعلّق بضبط نظام خاص للتّعويض عن الأضرار النّاتجة لأعوان قوات الأمن الدّاخلي عن حوادث الشّغل والأمراض المهنية.

وتمّ تأكيد حرص اللّجنة على مزيد تدعيم المكتسبات الاجتماعية والقانونية والصحّية التي يتمتّع بها منتسبو المؤسّسة الأمنية، وهو ما يندرج في إطاره مقترح القانون المعروض الذي يهدف أساسا من خلال تنقيح الفصل 42 من مشروع القانون عدد50 لسنة 2013 إلى توسيع انطباق القانون موضوع التّنقيح على حوادث الشّغل والأمراض المهنية التي تضرّر منها أعوان قوات الأمن الدّاخلي سواء تمّ تحديد نسبة العجز النّاجم عنها أو لم يتمّ تحديدها ولو تمّت معاينتها قبل دخول هذا القانون حيز التّنفيذ.

وتطرّق ممثّلو الجمعية إلى الإطار القانوني للتّعويض عن الأضرار النّاتجة لأعوان قوات الأمن الدّاخلي عن حوادث الشّغل والأمراض المهنية سواء قبل صدور القانون عدد 50 لسنة 2013 موضوع هذه المبادرة التّشريعية أو بعده. وأشاروا إلى القانون عدد 56 لسنة 1995 المؤرّخ في 28 جوان 1995 المتعلّق بالنّظام الخاص للتّعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشّغل والأمراض المهنية في القطاع العمومي قبل 2013 ، وكذلك إلى المرسوم عدد 03 لسنة 1972المؤرّخ في 11 أكتوبر 1972 المتعلّق بضبط نظام الجرايات العسكرية للسّقوط والذي أقرّت المحكمة الإدارية بوجوب تطبيقه على الوضعيات التي تمّ تحديد نسب عجز بدني في شأن أصحابها قبل صدور القانون عدد 50 لسنة 2013 والمستثناة من نطاق تطبيقه.

واعتبر ممثّلو الجمعية أنّ الفصل 42 من القانون عدد 50 لسنة 2013 المتعلّق بالأحكام الانتقالية استثنى فئة هامة من الأمنيين الذين لحقتهم حوادث شغل أو أمراض مهنية. ونوّهوا بهذه المبادرة التّشريعية الرّامية إلى توحيد المعايير عند ضبط نظام التّعويض لكل أمني متضرّر من حادث شغل أو مرض مهني.

وجدّد النواب حرص اللّجنة على ضمان الآليات القانونية والتّشريعية التي تعمل على مزيد تحسين ودعم مكتسبات منتسبي القوات الحاملة للسّلاح المباشرين منهم والمتقاعدين وذلك في إطار التّشاركية مع الوظيفة التّنفيذية. وأكّدوا دعمهم لمقاصد هذه المبادرة التّشريعية، معتبرين أنّها ستمكّن من استيعاب جميع الوضعيات العالقة والمستثناة من نطاق تطبيق القانون عدد 50 لسنة 2013.

العمل التشريعي

المصادقة على مقترح قانون يتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة وعلى عدد من مشاريع القوانين ذات الطّابع الاجتماعي

تميّز النّشاط التّشريعي خلال الفترة الممتدّة من جانفي إلى نهاية شهر مارس 2026 بالمصادقة على مبادرة تشريعية جديدة مقدّمة من قبل مجموعة من النواب وتتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة، إلى جانب عدد من القوانين ذات الطّابع الاجتماعي .

وينضاف مقترح القانون المصادق عليه والمتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة إلى رصيد التّشريعات التي يبادر بها النواب في إطار مساهمتهم في إثراء الرّصيد القانوني، وفي سياق الأهمية التي يكتسيها القطاع الفلاحي باعتباره ركيزة أساسية في الاقتصاد الوطني، لما يضطلع به من أدوار في الإنتاج والتّحويل والتّصدير عبر مختلف حلقات المنظومة الفلاحية.

- **قانون عدد 1 لسنة 2026 مؤرّخ في 13 فيفري 2026 يتعلّق بإتمام القانون الأساسي للشّركة الوطنية العقّارية للبلاد التّونسية الموافق عليه بمقتضى القانون عدد 19 لسنة 1957 المؤرّخ في 10 سبتمبر 1957.**

- **قانون عدد 2 لسنة 2026 مؤرّخ في 13 فيفري 2026 يتعلّق بإتمام القانون عدد 53 لسنة 1977 المؤرّخ في 3 أوت 1977 والمتعلّق بإحداث شركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية.**

يهدفان إلى استعادة الدّور الاجتماعي للدّولة في مجال السّكن عبر تمكين الفئات محدودة ومتوسّطة الدّخل من النّفاذ إلى مسكن لائق، وذلك من خلال دعم الشّركة الوطنية العقّارية للبلاد التّونسية وشركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية برصيد من الأراضي الدّولية بالدينار الرّمزي للتّخفيض من كلفة إنجاز المساكن الاجتماعية، إلى جانب إقرار آليات ميسّرة لاقتناء هذه المساكن على غرار البيع بالتّقسيط والكراء المملّك، بما يستوجب تكييف الإطار القانوني المنظّم لنشاط الشركتين وتمكينهما من التّفويت في المساكن المموّلة من صندوق النّهوض بالمسكن، فضلا عن تجاوز القيود القانونية السّابقة التي حالت دون اعتماد هذه الصّيغ، بما يساهم في تعديل الأسعار وتيسير التملّك دون إثقال كاهل المؤسّستين العموميتين.

وقد ورد مشروعا القانونين على المجلس بتاريخ 14 جويلية 2025 تحت عدد 89 و90 / 2025، وتولّت دراستهما لجنة التّخطيط الاستراتيجي والتّنمية المستدامة والنّقل والبنية التّحتية والتّهيئة العمرانية خلال اجتماعها بتاريخ 4 فيفري 2026 ، وأعدّت تقريرا موحّدا حولهما عرض على الجلسة العامة ليوم الأربعاء 11 فيفري 2026 بحضور السيد صلاح الزواري وزير التّجهيز والإسكان، حيث تمّت مناقشتهما على امتداد 9ساعات و 10دقائق. وبلغ عدد المداخلات 72 تناولت أهمية مشروعي القانونين في تكريس العدالة الاجتماعية وتمكين الفئات محدودة الدّخل من مسكن لائق يحفظ كرامتها، مع المطالبة بتوفير آليات تيسير مهام الشّركة الوطنية العقّارية للبلاد التّونسية حتى تضطلع بدورها على الوجه المطلوب، وضرورة مراجعة خارطة الأراضي التّابعة لأملاك الدّولة في عدد من الجهات، بما ينسجم مع أمثلة التّهيئة العمرانية ويساهم في دفع التطوّر العمراني المتوازن. كما تمّ التطرّق إلى هيمنة التمركز السّكاني بالمناطق السّاحلية جرّاء ظاهرة النّزوح الدّاخلي، ومطالبة وزارة التّجهيز بوضع استراتيجية وطنية للسّكن والسّكنى، بما يحقّق التّوازن الجهوي، مع الحثّ على ضرورة تحقيق العدالة في الانتفاع بالمساكن الاجتماعية بين مختلف الولايات وضمان توجيهها إلى مستحقّيها دون تمييز. وأكّد النواب ضرورة تهيئة الطّرقات الوطنية والجهوية والطّرقات السيّارة لما لها من دور محوري في دعم الاقتصاد والسّياحة وتحسين البنية التّحتية، ودعوا إلى معالجة إشكاليات قنوات الصّرف الصحّي وتعزيز جاهزية الهياكل العمومية للتدخّل السريع عند الأزمات. وطالبو بإرساء آليات رقابة صارمة والتصدّي لكلّ أشكال التّلاعب التي قد تمسّ من مصداقية البرنامج الخصوصي للسّكن الاجتماعي، مستفسرين عن المنصّة الرّقمية المزمع إحداثها، من حيث شروط الانتفاع بها ومعايير الاختيار، مع المطالبة بضرورة ضمان الشّفافية وحماية حقوق المنتفعين، (1)



• **قانون عدد 3 لسنة 2026 مؤرّخ في 13 فيفري 2026 يتعلّق بالمو افقة على الملحق عدد 1 المبرم بتاريخ 25 مارس 2025 لاتّفاقية القرض المبرمة بتاريخ 14 فيفري 2019 بين الجمهورية التّونسية والوكالة الفرنسية للتّنمية للمساهمة في تمويل برنامج تعصير الخدمات الصحّية بجهة سيدي بوزيد:** يهدف إلى تعزيز جودة الرّعاية الصحّية بالمناطق الدّاخلية ذات الأولوية، وذلك عبر دعم توسعة المستشفى الجهوي والرّفع من طاقة استيعابه، وتأهيل المستشفيات المحلّية بالمكناسي والرقاب للارتقاء بها إلى مستوى مستشفيات جهوية، إلى جانب تحسين الحوكمة في المنظومة الصحّية بالجهة، فضلا عن تحيين آجال اتّفاقية القرض بما يسمح باستكمال إنجاز المشروع واستغلال التّمويلات المخصّصة له رغم ما عرفته مراحله من تأخير تقني وإجرائي.

• **قانون عدد 4 لسنة 2026 مؤرّخ في 13 فيفري 2026 يتعلّق بالمو افقة على الملحق عدد 2 المبرم بتاريخ 27 ديسمبر 2024 لاتفاقية القرض المبرمة بتاريخ 14 فيفري 2019 بين الجمهورية التّونسية والوكالة الفرنسية للتّنمية للمساهمة في تمويل برنامج دعم الصحّة الإلكترونية «E-Santé»**. : يهدف إلى ضمان مواصلة تنفيذ هذا البرنامج الاستراتيجي الرّامي إلى تطوير النّظام المعلوماتي الصحّي وتحسين جودة الرّعاية الصحّية وتحديث خدمات المستشفيات العمومية. كما يرمي إلى دعم إصلاح قطاع الصحّة عبر تأمين نظم المعلومات بالمؤسّسات الصحّية، وتعزيز مبادرات التطبيب عن بعد للحدّ من الفوارق الجهوية في النّفاذ إلى الرّعاية المتخصّصة، وتكريس الدّعم المؤسّساتي للصحّة الرّقمية، فضلا عن تحيين آجال تنفيذ المشروع واستعمال التّمويلات بما يواكب تطوّر أولويات الرقمنة الصحّية، ويؤمّن الاستغلال الأمثل لموارد القرض المتبقّية.

وقد ورد مشروعا القانونين على المجلس بتاريخ 20 جوان 2025 تحت عدد 69 و 70 / 2025 وتولّت دراستهما لجنة المالية والميزانية خلال اجتماعها بتاريخ 29 اكتوبر2025، وأعدّت تقريرا موحّدا عُرض على الجلسة العامّة ليوم 12فيفري 2026 بحضور السيد سمير عبد الحفيظ وزير الاقتصاد والتّخطيط. وتمّت مناقشتهما على امتداد 6 ساعات، وبلغ عدد المداخلات 24 تناولت أهمية القانونين في دعم الاستثمار وخلق الثّروة، خاصّة في القطاع الصحّي كحق دستوري مرتبط بالحق في الحياة، مع الدّعوة إلى اعتماد سياسة صحّية ناجعة تضمن عدالة النّفاذ إلى الخدمات الصحّية في مختلف الجهات.

كما تمّ التساؤل حول الكلفة الحقيقية للمشاريع ومدى مطابقتها للتّقديرات الأولية، وحول مصادر التّمويل وآجال صرف القروض والشّروط المالية المصاحبة لها، ولاسيما الزّيادة في نسبة الفائدة المرجعية وانعكاسها على ميزانية الدّولة.

وأكّد النواب أهمية الطب الوقائي عبر برامج تحسيسية للوقاية من الأمراض وتعزيز نمط العيش الصحّي للحدّ من الضّغط على المستشفيات. كما أثاروا إشكالية هجرة الكفاءات الطبّية وما تسبّبه من نقص في الاختصاصات وتراجع جودة الخدمات الصحّية، ونبّهوا إلى النّقص الحادّ في الإطارات الطبّية وشبه الطبّية، خاصة بالجهات الدّاخلية وفي بعض الاختصاصات الحيوية، مع الإشارة إلى تدهور البنية التّحتية للمؤسّسات الصحّية وضعف التّجهيزات الطبّية ، وإلى التّفاوت في مستوى الخدمات الصحّية بين الجهات السّاحلية والدّاخلية. ودعوا في هذا الإطار إلى تسريع إنجاز المشاريع الصحّية المعطّلة وتجاوز التّعقيدات الإدارية والبيروقراطية، مع تحسين التصرّف المالي والإداري لضمان نجاعة الاستثمار في القطاع الصحّي.

وتمت الدّعوة إلى إحداث مؤسّسات جامعية واستشفائية جديدة بالجهات لتقريب الخدمات وتخفيف الضّغط على الأقطاب الكبرى، مع التّساؤل حول معايير تحديد الأولويات التّنموية في الاستثمار الصحّي وتقييم السّياسات السّابقة لتلافي النّقائص، وتأكيد ضرورة التّركيز على خلق الثّروة وتحفيز الاستثمار المنتج والاعتماد أكثر على الموارد الذّاتية بدل الإكثار من القروض الخارجية.(2)

• **قانون عدد 5 لسنة 2026 مؤرّخ في 11 مارس 2026 يتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة.**

تهدف هذه المبادرة التّشريعية المقدّمة من قبل مجموعة من النواب إلى إيجاد حلول تشريعية استثنائية للدّيون المصنّفة المتعثّرة لدى المؤسّسات البنكية، بما يمكّن الفلّاحين والمؤسّسات الفلاحية من إعادة جدولة ديونهم وتخفيف الأعباء المالية المسلّطة عليهم. كما ترمي إلى إعادة إدماجهم في الدّورة الاقتصادية وتمكينهم من استعادة القدرة على النّفاذ إلى التّمويل، بما يساهم في تنشيط القطاع الفلاحي ودعم استمرارية المؤسّسات الفلاحية. ويهدف المقترح كذلك إلى تعزيز الأمن الغذائي والاستقرار الاجتماعي بالمناطق الفلاحية، إلى جانب تحسين فرص استخلاص الدّيون البنكية وتشجيع الاستثمار وتطوير المشاريع الفلاحية.

وقد تمّ إيداع مقترح القانون بتاريخ 26 ماي 2025 تحت عدد 60 / 2025، وتولّت دراسته لجنة المالية والميزانية خلال اجتماعاتها بتاريخ 2 و 16 جويلية و 2 أكتوبر 2025، وتنظيم يوم دراسي حولة يوم 12 جانفي 2026 (*). وتمّت مناقشته والمصادقة عليه خلال الجلسة العامة ليوم 10 مارس 2026 بحضور النواب ممثّلي جهة المبادرة. وتواصل النّقاش حوله على امتداد 3 ساعات و30 دقيقة . وبلغ عدد المداخلات 42، أكّد خلالها النواب الدّور الاستراتيجي للقطاع الفلاحي في تحقيق الأمن الغذائي ودعم الاستقرار الاجتماعي بالمناطق الرّيفية، مع التّنبيه إلى ضعف التّمويلات الموجّهة للفلاحة مقارنة بقطاعات أخرى، والدّعوة إلى تعزيز دعمها المالي، والتّحذير من تدهور وضعية عدد من المؤسّسات الفلاحية، خاصة معاصر زيت الزّيتون، بسبب تراكم الدّيون وإغلاق العديد منها. وأكّد النواب أنّ التّسوية المقترحة من شأنها تجنيب الفلاّحين والبنوك كلفة المسارات القضائية والعُقل، ودعوا إلى توسيع مجال التّسوية ليشمل قطاعات أخرى تعاني صعوبات مالية مثل البحّارة والمؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة، وإلى التّمديد في مدّة جدولة الدّيون لتخفيف العبء على الفلّاحين، والترفيع في نسبة التخلّي عن الفوائد التّعاقدية لتيسير عملية التّسوية. كما تمّت المطالبة بوضع استراتيجية فلاحية محكمة لتحقيق الأمن الغذائي(3).

(1) الرّائد الرّسمي عدد 19 بتاريخ 13 فيفري 2026 ومداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 11 فيفري 2026.
(2) الرّائد الرّسمي عدد 19 بتاريخ 13 فيفري 2026 ومداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 12 فيفري 2026.
(*) انظر صفحة 57
(3) الرّائد الرّسمي عدد 28 بتاريخ 11 مارس 2026 ومداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2026.

العمل الرقابي

النواب يتوجّهون بأسئلة شفاهية إلى عدد من أعضاء الحكومة

عقد مجلس نواب الشعب خلال شهر مارس 2026 أربعة جلسات عامة خُصّصت لتوجيه أسئلة شفاهية إلى كلّ من وزير الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري ، ووزير التّجارة وتنمية الصّادرات، ووزير البيئة، ووزير التّجهيز والإسكان وذلك عملا بأحكام الفصل 114 من الدّستور والفصل 130 من النّظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ،

ونستعرض في ما يلي فحوى هذه الأسئلة، وأجوبة أعضاء الحكومة :

الأسئلة الموجّهة الى السيد عزالدين بن الشيخ: وزير الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري خلال الجلسة العامة ليوم 13 مارس 2026

سؤال السيد عصام البحري جابري



تناول مشروع محطّة تحلية المياه بالمنطقة الصّناعية بقابس، واستراتيجية الوزارة لحماية خليج قابس باعتباره ثروة وطنية للصّيد البحري، إضافة إلى إشكاليات الآبار العشوائية والانقطاعات المتكرّرة للماء الصّالح للشّرب بقابس الغربية، ومسألة إحداث الإدارة الجهوية لاستغلال وتوزيع المياه، والتصدّي للاعتداءات على الملك العمومي للمياه.

وأوضح الوزير أنّه تمّ رفض إسناد رخص تنقيب لفائدة المجمع الصّناعي لوجوده بمنطقة تحجير للموارد المائية، مع مطالبة المجمع الكيميائي بالإسراع في إنجاز محطّة تحلية المياه. كما بيّن أنّ استراتيجية حماية خليج قابس ترتكز على إقرار راحة بيولوجية سنوية للصّيد بالجرّ، ومكافحة الصّيد العشوائي وتعزيز المراقبة، إضافة إلى إغراق الأرصفة الإصطناعية وإعادة الغطاء العشبي لقاع البحر. وأشار إلى مشاريع لحماية ميناء الصّيد البحري بالزارات ودراسة المناطق البحرية الحسّاسة.

كما أشار إلى وجود نحو 2000 بئر عشوائي بولاية قابس، مؤكّدا أنّ المصالح المختصّة تعمل على معالجتها واتّخاذ الإجراءات القانونية. وبخصوص اضطراب التّزويد بالماء الصّالح للشّرب بقابس الغربية، بيّن أنّ الوزارة تعمل على حفر بئر جديدة وتجديد قنوات التّوزيع، مع التوجّه لإحداث إدارة جهوية لاستغلال وتوزيع المياه بكل ولاية.

وفي تعقيبه، اعتبر النائب أنّ الإجابة قدّمت توصيفا للوضع أكثر من تقديم حلول عملية.

كما توجّه السيد عصام البحري جابري بسؤال ثانٍ حول استراتيجية الوزارة في قطاع الصّيد البحري بولاية قابس، وإشكالية قطع الماء عن المواطنين لفائدة المجمعات الصّناعية، إضافة إلى برنامج الوزارة للنّهوض بالقطاع الفلاحي وعدد القضايا التي رفعتها الوزارة بخصوص التّجاوزات القانونية.

وأوضح الوزير أنّ تدخّلات الشّركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه تتمّ وفق معايير النّجاعة وسرعة التدخّل. كما بيّن أنّ الوزارة تعمل على تنفيذ جملة من البرامج بولاية قابس، من بينها النّهوض بقطاع الزّيتون، وتطوير المناطق السّقوية، واستصلاح الواحات القديمة، وتعويض الآبار العميقة، وتهيئة عدّة مناطق سقوية، إضافة إلى التوسّع في الزّراعات الجيوحرارية، ودعم الغطاء النّباتي بالمناطق الجبلية للحماية من الفيضانات، والمحافظة على الثّروة الحيوانية وحماية الزّراعات.

وفي تعقيبه، دعا النائب إلى إمكانية اعتماد التّقسيم الهيكلي الجديد القائم على الأقاليم لإحداث شركة جهوية لاستغلال وتوزيع المياه بما يسهّل اتّخاذ القرار. وتساءل عن البرامج المخصّصة لواحة شنني ومنطقة شط السّلام.

سؤال السيدة ريم الصغير

تناول الملك العمومي الغابي بمعتمديتي منزل بوزلفة والميدة، ولا سيما بجبل سيدي عبد الرحمان وداموس الحاجّة والرّحمة.

وأوضح الوزير أنّ المنطقة تمثّل غابة طبيعية



ذات خصوصية بيئية، وأنّ الوزارة تعمل على التصدّي للاعتداءات والصّيد العشوائي واتّخاذ الإجراءات القانونية اللّازمة.

وفي تعقيبها، دعت النائب إلى تعزيز الرّقابة الميدانية على الملك الغابي واعتبرته موردا بيئيا واقتصاديا وغذائيا، مطالبة بتشريك شباب الجهة في تثمينه.

سؤال السيدة ريم المعشاوي

تناول مشروع تغيير الخارطة الفلاحية بولاية الكاف، ومآل مشروع جلب مياه الشّمال إلى ولايتي الكاف وسليانة، إضافة إلى مسألة الماء الصّالح للشّرب وحفر الآبار العشوائية.

وأوضح الوزير أنّ الدّراسات المتعلّقة بتحويل مياه سد بربرة نحو الكاف وسليانة متقدّمة، وأنّ الوزارة بصدد البحث عن التّمويلات اللّازمة لإنجاز المشروع.

وفي تعقيبها، أكّدت النائب أهمية اعتماد حلول جذرية لإشكال الماء بمعتمدية الجريصة، كما دعت إلى إحداث مسلك فلاحي لفكّ العزلة عن منطقة القصور.



سؤال السيد الطيب الطالبي



تناول وضعية التّزويد بالماء الصّالح للشّرب بولاية القيروان،

وبيّن الوزير أنّ الاستراتيجية المائية إلى أفق 2050 تقوم على تحويل فائض مياه الشّمال نحو مناطق الوسط، إضافة إلى إحداث منشآت لمعالجة المياه واستغلالها في الرّي. وفي تعقيبه، طالب النائب بتعزيز العدالة المائية لفائدة القيروان وإحداث إدارة جهوية للمياه، مشيرا إلى حاجة الفلّاحين إلى الموارد المائية والأسمدة.

سؤال السيد حسن الجربوعي



تمحور حول وضعية منظومة الألبان ودعم صغار مربّي الأبقار واستراتيجية الدّيوان الوطني للأعلاف.

وأوضح الوزير أنّ الوزارة تعمل على دعم الأعلاف وتوفيرها، وتحسين السّلالات، وتعزيز برامج الصحّة الحيوانية والإرشاد الفلاحي، إلى جانب رقمنة قطاع الأعلاف ومراقبة توزيع الدّعم.

وفي تعقيبه، اعتبر النائب أنّ منظومة الألبان مازالت تحتاج إلى رؤية أوضح، داعيا إلى ضمان توجيه الدّعم لصغار الفلّاحين.

سؤال السيد عبد السلام الدحماني

تمحور حول وضعية ميناء الصّيد البحري بالزارات من ولاية قابس.

وفي إجابته، أفاد الوزير بأنّ الدّراسات العلمية لا تشير إلى وجود آثار للترمّل بالميناء، مبيّنا أنّه تمّ تخصيص الاعتمادات اللّازمة لتوفير الوسائل



الضرورية والتدخّل عند الحاجة. وأضاف أنّه تمّ تنفيذ برنامج استعجالي لجهر مدخل ميناء الصّيد البحري. كما أوضح أنّ منتوجات الصّيد البحري تخضع لعملية معاينة قبل توجيهها إلى السّوق الجهوية بقابس حيث يتمّ فحصها من قبل المصالح المختصّة.

وفي تعقيبه، اعتبر النائب أنّ الواقع يبيّن وجود ترسّبات كبيرة خاصة بعد انطلاق محطّة تحلية المياه، مؤكّدا ضرورة حماية البحّارة ومورد رزقهم. وطالب بفتح تحقيق في ملابسات إنجاز مشروع ميناء الصّيد البحري بالزارات .

سؤال السيد وليد حاجي



تناول وضعية التزوّد بالماء الصّالح للشّرب والمناطق السّقوية بمعتمديتي العلا وحاجب العيون.

وفي إجابته، قدّم الوزير عرضا عن المشاريع المبرمجة بالمنطقتين ومدى تقدّم أشغالها وتواريخ إنجازها، من بينها مشروع حفر بئر وتجهيز المنظومة المائية، إضافة إلى مشروع تهذيب شبكة المياه على أن يتمّ استكماله في غضون صائفة 2026. كما أشار إلى مشاريع تهيئة الشّبكات المائية القديمة مع العمل على استكمالها قبل صائفة 2026.

وفي تعقيبه، أشار النائب إلى إشكاليات تتعلّق باستخلاص فواتير استهلاك الماء بمنطقة حاجب العيون، واعتبر أنّ غياب التّنسيق والتّواصل ينعكس سلبا على مصداقية الدّولة.

سؤال السيد مختار عيفاوي



تمحور حول تبنّي الشّركة التّونسية لاستغلال وتوزيع المياه لمشروع تزويد مناطق بيشي وبئر مسيكين وأولاد نصير بالماء الصّالح للشّرب، وأسباب تعطّل مشروع تزويد جنوب ولاية القيروان بالماء الصّالح للشّرب، إضافة إلى الإجراءات المتّخذة لتسريع إنجازه، والحلول المقترحة لمعالجة إشكالية مادّة المرجين بمعتمدية بوحجلة.

وأكّد الوزير أنّ التزوّد بالماء الصّالح للشّرب حق وطني ودستوري لكلّ التّونسيين، مبيّنا أنّ الجهود متواصلة لمعالجة بعض الإشكاليات في هذا الملف. وأوضح أنّ مشروع تزويد جنوب ولاية القيروان بالماء الصّالح للشّرب تعرّض إلى تعطيلات تمّ تجاوزها سنة 2025، وقدّم عرضا عن عدد من المشاريع المائية بالجهة.

وفي تعقيبه، طالب النائب بمزيد من التّوضيحات حول الإشكاليات التي تعاني منها الجهة في التزوّد بالماء الصّالح للشّرب.

سؤال السيد يوسف التومي



تمحور حول تراجع جودة الماء الصّالح للشّرب، ومسألة فوترة معلوم قطع الماء دون إعلام المواطنين، واحتساب معلوم الرّفع في الفاتورة بما يؤدّي إلى تراكم ديون الحرفاء، إضافة إلى صيانة الشّبكات وإصلاح الطّرقات واعتماد الرّقمنة في استخلاص الفواتير.

وفي إجابته، أوضح الوزير أنّ جودة المياه تخضع

لتحاليل مخبرية دورية بالتّنسيق مع مصالح الصحّة العمومية لضمان سلامتها. وأشار إلى أنّ الشّركة التّونسية لاستغلال وتوزيع المياه تتلقّى شكاوى المواطنين قصد معالجتها. وأضاف أنّ الأشغال التي تنجزها مصالح الشّركة تخضع لمعايير فنّية محدّدة. كما أكّد توفّر عدّة آليات لاستخلاص الفواتير عن بعد.

وفي تعقيبه، ثمّن النائب تدخّلات الوزارة لضمان التزوّد بالماء الصّالح للشّرب، داعيا إلى مزيد تحسين جودة المياه وتعزيز صيانة الشّبكات وإصلاح الطّرقات.

ثم قدّم الوزير توضيحات بخصوص بعض التّساؤلات ذات الطّابع المحلّي والجهوي التي أثارها النواب، واعتبر أنّ السّنة الحالية تعدّ قياسية من حيث صابة الزّيتون والتّمور، رغم أنّ الأمطار لم تكن متوازنة. وأكّد أنّ الوزارة تعمل بالتّنسيق مع بقية الوزارات لدعم الاقتصاد الوطني، مشيرا إلى تسجيل مختلف الإشكاليات المطروحة والعمل على معالجتها،

وأكّد رئيس مجلس نواب الشّعب في ختام الجلسة أنّ اهتمام النواب بالقطاع الفلاحي يعكس قناعة راسخة بالمكانة المحورية والاستراتيجية لهذا القطاع الحيوي، لما يكتسيه من أبعاد تنموية وسيادية، خاصّة في ما يتعلّق بتحقيق الأمن المائي والغذائي والمحافظة على استدامة الثّروات الطّبيعية الوطنية. وبيّن أنّ حرص المجلس على النّهوض بالفلاحة وتطوير السّياسات الفلاحية يرتكز على جعل هذا القطاع قاطرة للتّنمية الوطنية وركيزة لتفادي مخاطر التّبعية للخارج.

وأضاف أن مجلس نواب الشعب سيواصل دعم كل المبادرات والإصلاحات التي من شأنها تطوير الفلاحة وجعلها قطاعا منتجا، ومحفّزا للاستثمار.

الأسئلة الموجّهة
إلى السّيد سمير عبيد: وزير التّجارة وتنمية الصّادرات خلال الجلسة العامة ليوم 16 مارس 2026

سؤال السيدة ريم الصغير

تناول وضعية مخزن التّبريد بمنزل بوزلفة، إضافة إلى وضعية سوق الجملة بالميدة.

وفي إجابته، بيّن الوزير أنّ العمل جارٍ بالتّنسيق مع السّلطات المحلّية لاستكمال المشروع، مبرزا أنّ إحداث أسواق الجملة يخضع لجملة من الإجراءات القانونية ويُدرج ضمن مخطّطات التّنمية بعد إنجاز دراسات الجدوى اللّازمة.

كما أكّد حرص الوزارة على التّنسيق مع مختلف الأطراف لتسهيل عمليات المراقبة والتصدّي لظواهر الإحتكار.

وفي تعقيبها، اعتبرت السيدة ريم الصغير أنّ وزارة التّجارة مدعوّة إلى التّعامل مع الملف بمزيد من الجدّية والنّجاعة. وأشارت إلى أنّ الموقع المعني يتمتّع بخصوصيات معمارية وحضارية يمكن تثمينها في مشاريع أخرى، مؤكّدة أهمية إحداث مخزن تبريد بالميدة.

سؤال السيدة عواطف الشتيني



تناول تعطّل مشروع إحداث سوق الجملة بباجة.

وفي إجابته، أكّد الوزير أنّه أشرف خلال سنة 2025 على اجتماع لجنة القيادة المكلّفة بمتابعة مشروع سوق الجملة بباجة، مبيّنا أنّه بالتّوازي مع استكمال الدّراسات تعمل الوزارة على البحث عن التّمويلات اللّازمة لإنجاز المشروع الذي تقدّر كلفته بحوالي 14 إلى 15 مليون دينار. كما أشار إلى أنّ تونس تشهد نقصا هيكليا في اللّحوم الحمراء، مؤكّدا أنّ شركة اللّحوم تمثّل الأداة الاجتماعية للدّولة في هذا المجال.

وفي تعقيبها، شدّدت النائب على ضرورة إعطاء ولاية باجة الأولوية ضمن برامج الوزارة، والعمل على إيجاد التّمويلات الكفيلة بإنجاز المشاريع المعطّلة لما لها من انعكاسات إيجابية على التّنمية بالجهة. كما دعت إلى حماية مختلف القطاعات الاقتصادية بالمنطقة من الدّخلاء، وإحكام الرّقابة على مسالك التّوزيع، وجدّدت المطالبة بإحداث سوق الجملة بباجة.

سؤال السيد حاتم الهواوي

تمحور حول تمكين مصنع السّكر من بيع السّكر مباشرة إلى الصّناعيين، وتحديد كلفة التّكرير مسبقا من قبل الوزارة في صورة تكرير السّكر لفائدة الدّيوان التّونسي للتّجارة، إضافة إلى التدخّل لدى البنك الوطني الفلاحي لتسهيل الإجراءات الدّيوانية وتمويل موسم 2025.



وأكّد الوزير الحرص على ضمان التّزويد المنتظم بمادّة السّكر، بالتّنسيق مع مختلف الهياكل المعنية. كما أوضح أنّ الوزارة تتابع عن كثب تطوّر أسعار الأعلاف وتعمل على الضّغط على الكلفة لضمان الاستقرار. وأضاف أنّ الوزارة تعمل على تنظيم البيع الإلكتروني بما يضمن حماية كلّ من البائع والمستهلك، مع مواصلة جهود التصدّي لظاهرة الاحتكار والمضاربة.

وفي تعقيبه، دعا النائب إلى اعتماد مقاربة موضوعية تقوم على إعداد دراسات دقيقة لتحديد الكلفة الحقيقية للّحوم الحمراء بما يمكّن من ضبط أسعارها بشكل عادل. واقترح دراسة إمكانية إصدار فتوى من دار الإفتاء التّونسية بخصوص عدم اقتناء أضاحي العيد في ظلّ تراجع القطيع.

سؤال السيد يوسف التومي

تناول التّرفيع في حصص الفارينة المدعّمة لفائدة مخابز معتمديات الزّاوية والقصيبة والثريات، إضافة إلى الزّيادة في عدد رخص المخابز، خاصة بمدينة الثريات.

وأوضح الوزير أنّ مسألة إسناد الرّخص وضمان التزويد بالمواد الأساسية، وخاصّة الخبز، تخضع لمعادلة دقيقة، لاسيما في الولايات السّياحية التي تشهد ارتفاعا في الاستهلاك. وأشار إلى السّعي ضمن مقاربة شاملة إلى التّوفيق بين الحدّ من إهدار الخبز في بعض المناطق وتلبية حاجيات مناطق أخرى تعاني نقصا في التّزويد، مع العمل على توفير هذه المادّة الأساسية في مختلف أنحاء الجمهورية.

وفي تعقيبه، دعا النائب إلى مزيد التّناغم بين الوظيفتين لخدمة مصلحة المواطن، خاصة فيما يتعلّق بتوفير المواد الغذائية الأساسية والتصدّي لارتفاع الأسعار، متسائلا عن استراتيجية تصدير زيت الزّيتون والتّمور والحدّ من غلاء الأسعار.

سؤال السيدة سيرين المرابط



تمحور حول وضعية شركة اللّحوم بالوردية.

وأوضح الوزير أنّ تعامل الوزارة مع شركة اللّحوم يقوم على مبدأ الشفافية واحترام الإجراءات القانونية، حيث يتمّ اقتناء اللّحوم عبر طلبات عروض سواء للّحوم المجمّدة أو المبرّدة، ويعود القرار النّهائي إلى لجنة سيادية مختصّة. وأكّد أنّ الصّفقات تخضع لمعايير الشّفافية وحسن التصرّف في المال العمومي، مبرزا أنّ الهدف الأساسي هو توفير لحوم سليمة وبأسعار معقولة وفق التوجّهات العامّة للدّولة.

كما أشار إلى أنّ موظّفي الشّركة يخضعون لأحكام قانون الوظيفة العمومية، وأنّ مصالح التفقدية بوزارة التّجارة قامت بثلاث مهمّات رقابية صلب شركة اللّحوم.

وفي تعقيبها، طالبت النائب بتسوية وضعية المتعاقدين بشركة اللّحوم، مؤكّدة ضرورة ضمان توفير المواد الغذائية الأساسية.

وفي مداخلة توضيحية، أفاد الوزير أنّ الوزارة تعمل على معالجة مختلف الشّكاوى في الإبّان، مؤكّدا أنّ التحكّم في الأسعار يمثّل أولوية تتطلّب تضافر الجهود. وأشار إلى أنّ الوزارة اتّخذت جملة من الإجراءات، من بينها إحداث نقاط بيع من المنتج إلى المستهلك في عديد الولايات، مع التوجّه إلى جعلها دائمة ومتنوّعة المنتجات.

وأضاف أنّه تمّ تسجيل بعض الإضطرابات في تزويد المطاحن بمادّة الفارينة، وهو ما انعكس على التّزويد، مؤكّدا العمل على معالجة هذا الإشكال. وأشار إلى أنّ صادرات زيت الزّيتون والتّمور حقّقت خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة أرقاما قياسية، مبرزا أنّ هذه المنتجات تمثّل ركائز أساسية للاقتصاد الوطني، وأنّ العمل متواصل لتعزيز حضورها في الأسواق الخارجية في إطار دعم الدّبلوماسية الاقتصادية.

وفي الختام، أكّد رئيس مجلس نواب الشعب أنّ مختلف المسائل التي تمّت إثارتها، تندرج في إطار اهتمام النواب بمشاغل المواطن وتطلّعاته وحرصهم على متابعتها عن قرب. وثمّن جهود وزارة التّجارة وتنمية الصّادرات ومختلف الهياكل والمؤسّسات التّابعة لها، والتي يُعوّل عليها للإسهام في الاستجابة للاحتياجات اليومية للمواطن. وأكّد أهمية مواصلة العمل على تجسيم مختلف السّياسات والإصلاحات الرّامية إلى تلبية انتظارات المواطنين والمحافظة على قدرتهم الشّرائية، إلى جانب تكثيف الجهود للتصدّي لمظاهر الاحتكار والمضاربة، والعمل على التحكّم في عجز الميزان التّجاري ودعم الصّادرات.

الأسئلة الموجّهة الى السيد حبيب عبيد وزير البيئة خلال الجلسة العامة ليوم 27 مارس 2026

سؤال السيدة ريم الصغيّر

تناول الوضع البيئي بمعتمديتي منزل بوزلفة والميدة، والإجراءات المتّخذة بخصوص مصب الرّحمة، ومآل أصحاب المؤسّسات البيئية في إطار "الآلية 41".

وفي إجابته، استعرض الوزير محاور عمل الوزارة، التي تشمل دعم منشآت التّطهير، وتطوير منظومة التصرّف في النّفايات، واستصلاح الشّريط السّاحلي، والحدّ من التلوّث، والمحافظة على التنوّع البيولوجي إلى جانب التّأقلم مع التغيّرات المناخية.

وبخصوص الوضع البيئي ومشاريع التّطهير بمعتمدية منزل بوزلفة، أوضح أنّ نسبة الرّبط بشبكة التّطهير بلغت حوالي 90 % ، في حين تعالج محطة التّطهير ما يقارب 5400 متر مكعب يوميا، مع إدراج مشاريع إضافية لربط عدد من الأحياء ضمن ميزانية سنة 2026. وأشار إلى أنّ الدّراسات الجارية تشمل إعداد مشروع لربط منطقة "داموس الحاج" بمحطة التّطهير، إلى جانب دراسات أخرى بمنطقة "بني غانم"، وبرمجة إحداث محطّة تطهير بمنطقة "الرّحمة". وأضاف أنّ نسبة التّغطية بشبكة التّطهير بالميدة تبلغ حوالي 70 % باعتبار ربطها بمحطّة مدينة قربة. كما يتضمّن المخطّط التّنموي 2026 - 2030 جملة من المشاريع، من بينها إحداث محطّة تصفية بمنطقة "المجاريس" وربط عدد من القرى، إلى جانب توسيع شبكة التّطهير لتشمل أحياء جديدة .

وفيما يتعلّق بمراقبة التلوّث الصّناعي، أكّد الوزير اتّخاذ إجراءات قانونية ضدّ ثلاثة مصانع بمعتمدية الميدة ، مع مواصلة متابعة نشاط المعاصر للحدّ من التّجاوزات المتعلّقة بصبّ مادة "المرجين".

أما بخصوص منظومة التصرّف في النّفايات، فأوضح أنّ تونس تنتج سنويا حوالي 3.3 مليون طن من النّفايات المنزلية، مشيرا إلى توظيف 38 آلية في إطار "الآلية 41" لدعم مجهودات النّظافة ومساندة البلديات. واعتبر أنّ المصبّات المراقبة، ومن بينها مصب "الرّحمة" ، تمثّل حلّا للحدّ من ظاهرة المصبّات العشوائية.

وفي تعقيبها، وصفت النائب ريم الصغيّر الوضع بـ"الحرج"، مشيرة إلى تهالك شبكة التّطهير خاصة بالميدة، حيث يعود جزء كبير منها إلى عقود سابقة، وهو ما يساهم في تفاقم الإشكاليات البيئيّة. ونبّهت إلى تواصل التلوّث الصّناعي نتيجة تصريف بعض الوحدات الصّناعية لمخلّفاتها في الأودية، منتقدة غياب حلول عاجلة والتّركيز على المشاريع المستقبلية بدل التدخّل الفوري لمعالجة "النّقاط السّوداء" البيئيّة والصحّية. وأبدت مخاوفها من مخلّفات مصب "الرّحمة".

كما أثارت تساؤلات حول الجوانب المالية والإدارية المتعلّقة بالتصرّف في الاعتمادات المرصودة لفائدة "الآلية 41"، مقترحة توجيهها نحو مشاريع بيئيّة مستدامة، وانتقدت سياسة الكراء المعتمدة من قبل وكالة التصرّف في النّفايات، داعية إلى مزيد ترشيد النّفقات.

سؤال السيدة ريم المعشاوي

تمحور حول انجاز مراكز تجميع وتثمين النّفايات بولايتي الكاف وسليانة، وانجاز محطّات تطهير بالدّهماني والقصور، وتوسيع وتهذيب شبكة التّطهير بولاية الكاف وتعميم خدمات التّطهير بمعتمديتي نبر والقلعة الخصبة ومنظومات تحويل المياه المستعملة.

وفي إجابته، أوضح وزير البيئة أنّ الوزارة تتولّى حاليا قبول ما يقارب 2.8 مليون طن من النّفايات سنويا عبر 17 مصبّا، منها 11 مصبّا تابعا للوكالة الوطنية للتصرّف في النّفايات و6 مصبّات مراقبة تابعة للبلديات. وأقرّ بوجود نقص في المصبّات المراقبة بولايتي الكاف وسليانة، ساهم في تفاقم ظاهرة المصبّات العشوائية، مبرزا أنّ الوزارة تعمل على مساعدة البلديات الصّغرى

في الحدّ منها، واقترحت إحداث مصبّ جهوي مشترك بين الولايتين.

وبيّن أنّ الدّراسات التّحضيرية للمشروع، على المستويين الجيوتقني والطبوغرافي، بلغت حوالي 90 % ، في حين بلغت دراسة الجدوى الفنّية 70 % ، مشيرا إلى أنّه تمّت برمجة إحداث 10 مراكز تحويل بكل ولاية، غير أنّ التقدّم في إنجازها لا يزال محدودا، وأبرز أنّه تمّ تأمين العقّارات والحصول على "المقبولية الاجتماعية" لنحو 50 % فقط من هذه المواقع. كما أشار إلى أنّ محطّة الكاف بلغت نسبة تقدّم أشغالها حوالي 40 % ، مبرزا أنّه لن يتمّ اعتماد الطّاقة الفوتوضوئية نظرا للخصائص المناخية الجبلية والرّطبة للمنطقة التي تحدّ من مردوديتها.

وفي ما يتعلّق بمحطّتي الدهماني والقصور، أوضح الوزير أنّه تمّ إعداد طلبات العروض، غير أنّ الإشكال يظلّ قائما على مستوى البحث عن العقّارات ورفض بعض المواطنين للمواقع المقترحة. أما بخصوص مدينة نبر، فأفاد بأنّ الوزارة اقترحت حلّا يقوم على التّطهير النّباتي، إلا أنّ الموقع المخصّص جوبه بالرّفض، رغم أنّ الخصائص التّضاريسية تفرض هذا الخيار ولا تتيح ربطها بمحطّة أخرى نظرا لارتفاع الكلفة.

وفي تعقيبه، أكّد النائب أنّ هذه المشاريع تمّ ضبطها منذ مدّة، وأنّ أهالي الشّمال الغربي واعون بأهميتها ولا يمكن رفض مشاريع تنموية تهدف إلى تحسين الوضع البيئي، مشدّدا على الالتزام بالعمل الجماعي من أجل الحدّ من التلوّث.

سؤال السيد عصام البحري الجابري

تمحور حول تعاطي وكالة حماية وتهذيب الشّريط السّاحلي تبعا لتوصيات الوزير خلال زيارته إلى ولاية قابس فيما يتعلّق بموضوع الترمّل واعتبار مادّة الفحم الحجري الكوك مادّة غير خطيرة.

وتضمّنت إجابة الوزير عرضا عن محاور التدخّل في ما يتعلّق بحماية وتهيئة الشّريط السّاحلي بولاية قابس، وأوضح أنّه تمّ وضع برنامج متكامل يشمل تهيئة ثمانية شواطئ، من بينها شط الزارات الذي يشهد إعداد دراسة حول انعكاسات إحداث ميناء للصّيد البحري ومحطّة لتحلية المياه، وشطّ لماية الذي سيتمّ إنجاز فسحة شاطئية به، إلى جانب شطّ عيشون الذي سيتضمّن تهيئة وإنارة تعتمد على الطّاقة الشّمسية، وشطّ كتانة عبر إحداث فضاء للرّاحة. كما يشمل البرنامج شطّ المطوية عبر تهيئة فضاءات للتّخييم بالنّظر إلى كثافة الإقبال، وشطّ كورنيش المدينة.

وبيّن الوزير أنّ تأخّر انطلاق عدد من هذه المشاريع يعود إلى تعقيدات إدارية على مستوى الولاية والبلديات بخصوص إجراءات الإعلان عن المشاريع، مؤكّدا أنّه تمّ ترسيم الاعتمادات الخاصّة بها ضمن ميزانية سنة 2026. كما أعلن عن حصول موافقة من الجانب الإيطالي لتمويل مشروع تهيئة الشّواطئ بولاية قابس.

وفي ما يتعلّق بملف الفحم البترولي ، أوضح الوزير أنّ المسألة تعود إلى سنة 2009 إثر رفع الدّعم عن الوقود الموجّه لشركات الإسمنت، مما مكّنها من توريد الفحم البترولي، مشيرا إلى أنّ الكمّيات المتداولة حاليا تفوق 700 ألف طن سنويا عبر مينائي قابس وبنزرت. واعتبر أنّ الحدّ من الانعكاسات البيئية لهذا الوضع يمرّ أساساً عبر إيجاد بدائل، على رأسها تثمين النّفايات.

و استعرض الوزير مقترحات عملية تتمثّل في توظيف حوالي 2.8 مليون طن من النّفايات وتحويلها إلى وقود بديل، مع العمل على مراجعة الإطار التّشريعي بما يتيح للمصانع استعمال هذه المواد في الحرق وفق ضوابط دقيقة للانبعاثات. كما أشار إلى أهمية معالجة إشكال ارتفاع نسبة الرّطوبة في النّفايات، عبر حلول للتّجفيف بما يسهّل تثمينها ومعالجتها صناعيا.

وفي تعقيبه، عبّر النائب عصام البحري الجابري عن ارتياحه لما قدّمه الوزير من توضيحات، مشيرا في المقابل إلى ضعف نسق الرّقابة على مستوى التّمويلات المرصودة، وداعا إلى فتح تحقيق حول كيفية التصرّف في الاعتمادات المخصّصة. كما شدّد على مزيد تعزيز العمل المشترك لحماية ولاية قابس.

سؤال السيد عبد السلام الدحماني

تمحور حول الوضع البيئي في قابس.

وأكّد الوزير في ما يتعلّق بمشروع الطّريق السّاحلية "قابس–الزارات"، بأنّه تمّ رفض فتح الاعتمادات المالية المخصّصة للمشروع من قبل الجهة المعنية. كما شدّد على أنّ وزارة البيئة ليست الجهة المختصّة قانونا بإنجاز الطّرقات أو إعداد دراساتها، باعتبار أنّ هذه المهام تندرج ضمن اختصاصات هياكل أخرى. وأضاف أنّ الوزارة أعدّت مخطّطات بيئية على مستوى الجهات، وقد ورد في إطار المخطّط التّنموي 2026–2030 أكثر من 60 مشروعا خاصّا بولاية قابس، ضمن حزمة وطنية تتجاوز 900 مشروع بكلفة تقدّر بنحو 7000 مليون دينار، مشيرا إلى أنّ وتيرة الإنجاز تبقى رهينة توفّر الاعتمادات المالية.

وفي ما يخصّ تهيئة الشّواطئ وظاهرة الترمّل، أوضح الوزير أنّ هذه الظّاهرة طبيعية في الجنوب التّونسي، غير أنّ التدخّلات البشرية قد تساهم في تفاقمها، مبرزا إطلاق مبادرة منذ حوالي شهر ونصف لتنظيف الشّواطئ بالتّعاون مع المؤسّسات السّياحية. كما أشار إلى وجود دراسة شاملة مع الجانب الإيطالي لمجابهة هذه الظّاهرة، إلى جانب المخطّط المديري لحماية الشّريط السّاحلي الذي أعدّته وزارة التّجهيز في أواخر سنة 2025، على أن يتمّ إدراج مكوّناته الهندسية ضمن المخطّط الخماسي القادم.

وفي ما يتعلّق بالتدخّلات البيئية المباشرة بولاية قابس، أفاد الوزير أنّه تمّ رفع أكثر من 10 آلاف متر مكعب من نفايات البناء والهدم، إلى جانب جهر "وادي السّلام" وتنظيف شاطئه، مؤكّدا وجود منظومة مراقبة دائمة لنوعية الهواء على مدار السّاعة عبر محطّة قارّة، مع متابعة مستمرّة لمختلف الأنشطة الصّناعية واتّخاذ الإجراءات القانونية ضدّ المخالفين. كما أشار إلى مشروع تعاون مع الجانب الياباني يهدف إلى تثمين المياه المستعملة وإعادة توظيفها لفائدة المصانع، بما يساهم في تقليص الضّغط على المائدة المائية الجوفية، فضلا عن وجود برنامج متكامل للتأهيل البيئي للمجمع الكيميائي يتمّ العمل على تنفيذه.

وفي تعقيبه، تساءل النائب عن أسباب عدم وفاء الدّولة ببعض تعهّداتها، مشيرا إلى وجود شواطئ ذات قيمة يمكن استغلالها، واستفسر عن مآل مشروع الطّريق الإصلاحي، وعن مدى تدخّل الوزارة في حماية الشّريط السّاحلي.

سؤال السيد محمد أمين الورغي

تناول ملف تجديد وربط شبكات التّطهير في جبل الجلود والوردية، وتركيز وحدة التّطهير بوادي السلّة بجبل الجلود.

وأوضح الوزير بخصوص وضعية وادي السّلة، أنّ الدّيوان الوطني للتّطهير يتولّى برمجة عمليات تنظيف وجهر الوادي بمعدّل مرّتين في السّنة، مع التعهّد بالتدخّل في أقرب الآجال لمعالجة



الإشكاليات المطروحة. كما أشار إلى أنّ الضّغط المتزايد على شبكات التّطهير يعود أساسا إلى البناء غير المرخّص والرّبط العشوائي بالأودية، إضافة إلى إلقاء النّفايات بها، وهو ما أدّى إلى انسداد البالوعات وتفاقم الإشكال خلال الفيضانات الأخيرة. وبيّن في هذا السّياق وجود تنسيق وتكامل بين مختلف الولايات لتوفير المعدّات اللّازمة والتدخّل في المناطق المتضرّرة مثل جبل جلود، مبرزا تخصيص اعتمادات تقدّر بـ5 ملايين دينار لتهيئة وتجديد حوالي 3000 متر من قنوات التّطهير بجبل جلود لسنة 2026.

وفي ما يخصّ التدخّلات الميدانية، استعرض الوزير قائمة من الأنهج التي تمّ تجديد شبكات التّطهير بها أو التي هي بصدد الإنجاز، مشيرا إلى برمجة أشغال بعدد من الأنهج بالوردية، رغم بعض التعطيلات المرتبطة بإجراءات الحصول على تراخيص غلق الطّرقات من وزارة التّجهيز.

وفي علاقة بالتلوّث الصّادر عن مصنع الإسمنت، أكّد الوزير أنّ مصالح الوزارة تتولّى بصفة دورية قياس التلوّثات المنبعثة عنه، وقد تمّ رصد بعض الإخلالات وتحرير محاضر مخالفة في الغرض، مع التعهّد بمواصلة المتابعة الميدانية والقيام بزيارة للمنطقة للوقوف على الوضع عن كثب.

وفي تعقيبه، اعتبر النائب أنّ الأولوية تظلّ تطوير وتجديد شبكة التّطهير بما يتلاءم مع النموّ الدّيمغرافي. وشدّد على ضرورة مزيد إحكام التدخّلات وجعلها أكثر نجاعة، مع إمكانية توفير الاعتمادات اللّازمة، لافتا النّظر إلى أنّ مصنع الإسمنت يمثّل مصدر تلوّث. ودعا إلى إيجاد حلول لتصريف مياه الأمطار خاصة على مستوى محطّة النّقل، مع التّنبيه إلى أهمية إيلاء العناية اللّازمة بمنتزه سيدي علي الرّايس.

سؤال السيد يوسف التومي

تمحور حول تطهير بعض الأحياء وربط السهلى الوسطى بالطّريق الحزامية زاوية سوسة بالمياه المستعملة.

وفي إجابته، أوضح الوزير أنّه تمّ إعداد دراسة شاملة حول التغيّرات المناخية وإمكانيات الاستثمار بولاية قابس، وهي حاليا معروضة للتّمويل، كما تمّ إحداث محمية طبيعية بوادي قابس وتهيئة "إيكو متحف"، في إطار تعزيز السّياحة البيئية. وأضاف أنّ هناك برنامجا متكاملا لتطوير هذا النّوع من السّياحة يشمل الشّواطئ والواحات.

وفي ما يتعلّق بالوضع البيئي والتّطهير بمعتمدية زاوية سوسة، بيّن الوزير أنّ المنطقة مدرجة ضمن مخطّط التّنمية 2026–2030 عبر برنامج يضمّ 12 مشروعا، مع ضبط جملة من التدخّلات وربط الأحياء بشبكات التّطهير، حيث يشمل ذلك حي المندرة الذي يشهد أشغالا لاستكمال الرّبط عبر إنجاز محطّة ضخّ، وحي الزّياتين الذي ما يزال قيد الدّراسة بالتّنسيق مع المصالح الفلاحية، إضافة إلى مدينة الثريات التي تعرف تطهيرا جزئيا ويتطلّب استكمالها فتح بعض الطّرقات. كما رُصدت اعتمادات لعدد من الأحياء والطّرقات، من بينها شارع فلسطين ، والحمادة الشّرقية، وحيّ الازدهار 2، وحيّ يونس، إلى جانب اعتمادات مخصّصة لطريق المسعدين وطريق معتمر بالثريات.

وبخصوص وادي حمدون وسبخة سوسة، أعلن الوزير عن انطلاق مشروع "تانيت" بداية من سنة 2026، وهو مشروع بيئي متكامل يهدف إلى معالجة مياه التّطهير معالجة ثلاثية وإعادة توظيفها في سقي أشجار الزّيتون والأعلاف، بما يحدّ من تصريفها نحو الوادي. كما أقرّ بوجود إشكاليات بيئية على مستوى السّبخة نتيجة تجاوز تدفّقات مياه الأمطار لقدرة استيعاب المحطة.

وفي ما يتعلّق بملف شركات "الآلية 41"، أوضح الوزير أنّه تمّ تجديد العقود لـ39 شركة من أصل 42، في حين أُحيلت ملفّات 3 شركات على القضاء على خلفية إشكاليات تمّ رصدها عبر تقارير رقابية، مؤكّدا أنّ الوزارة لا يمكنها التدخّل في هذه الملفّات إلى حين صدور أحكام قضائية.

وفي تعقيبه، أكّد النائب أنّ ربط الأحياء الشّعبية يجب أن يعطى الأولوية ضمن ميزانية سنة 2027، مع الأمل في تسريع إنجاز المشاريع في أقرب الآجال، مشيرا إلى أنّ الإشكاليات العقّارية قد تمّ تجاوز جزء منها، مع إمكانية استغلال عقّار على ملك الدّولة لإنجاز محطّة ضخّ بالتّنسيق مع البلدية المعنية. وشدّد على ضرورة تهيئة وادي حمدون بشكل عاجل.

سؤال السيدة بسمة الهمامي



تمحور حول وكالة حماية الشّريط السّاحلي والوكالة الوطنية للتصرّف في النّفايات.

وأعلن الوزير عن استكمال الاستراتيجية الوطنية للبحر، مع الشروع حاليا في إعداد خارطة تفصيلية للشّواطئ التّونسية وأخرى خاصّة بأشغالها. وأوضح أنّ الوزارة تنفّذ تدخّلات وقائية وحمائية لحماية المنشآت السّاحلية، مع التركيز على مجابهة مخاطر الانجراف البحري وارتفاع مستوى البحر، وذلك بالتّعاون مع دول حوض البحر الأبيض المتوسّط. كما أشار إلى جملة من التدخّلات والدّراسات المبرمجة لحماية شواطئ صفاقس وجزيرة جربة وصولا إلى جرجيس، في إطار رؤية شاملة تستهدف حماية أكثر من 380 كلم من الشّريط السّاحلي وفق أولويات محدّدة وبالاعتماد على الاعتمادات المتاحة.

وبيّن الوزير أنّ القانون الجاري به العمل يعود إلى سنة 2014، وينصّ على مدّة استغلال وقتي بخمس سنوات مع تجديد سنوي، ملاحظا وجود صعوبات عملية في تطبيقه خاصة بالنّسبة للمنشآت الكبرى مثل النّزل والمطاعم التي يصعب عليها في بعض الأحيان رفع التّجهيزات الثقيلة. وأكّد أنّ الوزارة تعمل على مراجعة الإجراءات المعتمدة وتسوية وضعية المخالفات التي تجاوز عددها 1200 مخالفة. كما أفاد بإطلاق "مبادرة الساحل" منذ شهر، والتي تقوم على تعزيز الشّراكة مع أصحاب المنشآت السّياحية بهدف حماية الشّواطئ وتزيينها واتّخاذ التّدابير اللّازمة لمجابهة العوامل الطبيعية.

واعتبرت النائب بسمة الهمامي في تعقيبها أنّ مسؤولية النواب تكمن في التدخّل لفائدة الصّالح العام لا سيما من خلال التّنسيق والتّعاون مع ممثّلي الوظيفة التّنفيذية. ودعت

إلى تجاوز أزمة التّواصل بين نواب الشّعب وممثّلي الوظيفة التّنفيذية على المستويين الجهوي والمحلّي. وذكّرت بمجموعة القروض التي صادق عليها نواب الشعب لفائدة الدّيوان الوطني للتّطهير، مستفسرة عن مآلها وعن نسب تنفيذ المشاريع التي رصدت لها هذه الاعتمادات. وشدّدت على ضرورة درس طبيعة المياه المعالجة قبل صرفها للمجال الفلاحي باعتبار انّها قد تحتوي على كمّيات من المواد الضارّة.



سؤال السيد أحمد بنور

تمحور حول تنقيح الأمر الحكومي عدد 1874 المؤرّخ في 20 ماي 2014 بخصوص انتصاب المستثمرين في الشّريط السّاحلي.

وأوضح الوزير في ما يتعلّق بقطاع التّطهير أنّ ولاية المهدية تضمّ 481 كلم من القنوات و24 محطّة ضخ و4 محطّات تطهير. وبخصوص شارع الجمهورية، أفاد بأنّه تمّ رفع كافة الإخلالات المسجّلة، على أن يتمّ خلال الأيّام القريبة إجراء معاينة ميدانية بواسطة الكاميرا لتحديد أيّ إخلالات متبقية وضبط المسؤوليات، وذلك بالتّنسيق مع وزارة التّجهيز.

وفي ما يتّصل باستراتيجية حماية الشّريط السّاحلي والتراخيص، بيّن أنّ الوزارة تعتمد رؤية شاملة لحماية وتثمين الشّريط السّاحلي، مشيرا إلى وجود نحو 1970 رخصة إشغال وقتي سارية المفعول على المستوى الوطني، مقابل حوالي 1200 رخصة منتهية الصّلوحية تعترضها إشكاليات قانونية مرتبطة بأمر سنة 2014. وبخصوص ولاية المهدية، أشار إلى وجود 58 حالة رخص منتهية أو مخالفات على مستوى الشّاطئ.

أما بخصوص الإطار القانوني المنظّم، فقد أقرّ الوزير بوجود بعض الصّعوبات في تطبيق أمر سنة 2014، خاصة في ما يتعلّق بمدّة الأشغال (5 سنوات)، والزامية رفع التّجهيزات، والطّابع المؤقّت للرّخص. وبيّن أنّه تمّ إعداد مقترح لمراجعة هذا الأمر وهو بصدد التّداول مع مختلف الهياكل الوزارية المعنية تمهيدا لإصداره في أقرب الآجال.

وأعلن الوزير أنّه سيتمّ الشّروع بداية من شهر جوان في تفعيل حركية الأعوان الذين قضّوا فترة تتجاوز 4 أو 5 سنوات في نفس المواقع، بهدف تعزيز الحوكمة والحدّ من أيّ إخلالات محتملة. كما أشار إلى استعداد الوزارة للتّعاون مع البلديات في إسناد استغلال المآوي والمساحات، مبرزا أنّ الإشكال يتمثّل في محدودية الإمكانيات المالية لدى بعض البلديات، فضلا عن القيود القانونية التي تمنع تجديد التّراخيص لأيّ جهة، بما في ذلك المؤسّسات العمومية، ما لم يتمّ تسوية الوضعيات المالية السّابقة.

وفي تعقيبه، دعا النائب إلى ضرورة تنقيح الأمر المنظّم من حيث تركيبة الإجراءات وآجال استقبال المطالب، مع التّأكيد على أهمية تفعيل دور الإدارات الجهوية للبيئة، والنّظر بجدّية في وضعيات بعض المستثمرين بما يضمن التّوازن بين حماية الملك العمومي البحري وتشجيع الاستثمار في إطار قانوني واضح.

سؤال السيد صابر المصمودي



تمحور حول تقدّم مشروع وحدة معالجة وتثمين النّفايات بطريق تنيور من ولاية صفاقس.

وقدّم الوزير توضيحات حول مشاريع تثمين النّفايات بصفة عامة، ووضعية مشروع "تنيور" بصفاقس بصفة خاصّة. وأشار إلى أنّ سنة 2025 شهدت انطلاق أربعة مشاريع لتثمين النّفايات لأوّل مرّة في تونس، من بينها محطّة "وادي لاية" بسوسة التي يجري العمل على توسعتها، ومحطّة بولاية المهدية المخصّصة لمعالجة النّفايات المتأتّية من التّطهير بهدف تحقيق الاكتفاء الذّاتي من الكهرباء لفائدة الوزارة، إضافة إلى محطّتي جربة وباجة وهما قيد التّشغيل. كما بيّن أنّه تمّ إصدار منشور بالتّنسيق مع وزارة الصّناعة لتمكين الشّركة التّونسية للكهرباء والغاز من شراء الكهرباء المنتجة من محطّات التّطهير.

وفي ما يتعلّق بمشروع وحدة "تنيور" بصفاقس، أوضح الوزير أنّ المشروع كان متعطّلا عند تسلّم مهامه بسبب إشكال عقّاري، وقد تمّت تسوية الوضعية وتخصيص العقّار لفائدة الوزارة. وأضاف أنّ الدّراسات الفنّية لم تنطلق إلّا في أواخر سنة 2024، وهي حاليا في مراحل متقدّمة. وأشار إلى العمل على استكمال الملف الفنّي وخاصّة الدّراسات المتعلّقة بالحماية من الفيضانات والخصائص الجيولوجية، حتى يكون جاهزا لطلب العروض في إطار شراكة بين القطاعين العام والخاص.

وفي ما يخصّ التوجّه نحو اعتماد "الوقود البديل" (RDF)، أبرز الوزير أنّ تونس تستورد سنويا حوالي 700 ألف طن من الفحم البترولي بكلفة مرتفعة، وهو ما يدفع نحو البحث عن بدائل عبر تثمين النّفايات وتحويلها إلى وقود. وأوضح وجود مفاوضات متقدّمة مع عدد من المؤسّسات الصّناعية التي أبدت استعدادها لاعتماد النّفايات بعد تجفيفها كمصدر طاقة بديل.

كما استعرض عددا من التدخّلات بولاية صفاقس، حيث يتوفّر مركز لتثمين النّفايات بمنطقة "العين"، إلى جانب تعامل الوزارة مع 35 مؤسّسة متعاقدة ضمن منظومات بيئية مختلفة. وبخصوص مركز "سيدي منصور" المخصّص للفرز، أشار إلى أنّه لم يدخل حيز الاستغلال بسبب رفض اجتماعي، مع تأكيد استعداد الوزارة لإيجاد حلّ لإعادة تشغيله. كما تمّ الشّروع في استصلاح مصبّ عقارب، إلى جانب توزيع 150 آلة للتّسميد الفردي في إطار دعم المبادرات المحلّية.

وفي تعقيبه، أكّد النائب ضرورة الوضوح ومصارحة الرّأي العام في إطار دعم مجهود وزارة البيئة، والدّفع نحو مراجعة التصوّر المعتمد في مجال النّفايات، وتسريع الإنجاز خاصّة في ولاية صفاقس التي تشهد إشكاليات متراكمة، مع التّشديد على أهمية استكمال الإطار القانوني الكفيل بإنجاح هذه المشاريع.

سؤال السيدة ضحى السالمي



تمحور حول تدهور الوضع البيئي في الضّاحية الجنوبية وخاصّة معتمديتي حمام الانف وحمام الشّط.

واستعرض الوزير مجموعة من المشاريع المبرمجة لفائدة ولاية بن عروس والضّاحية الجنوبية. وأوضح في ما يتعلّق بالفيضانات وشبكات التّطهير، أنّ شبكة التّطهير غير مهيّأة لاستيعاب مياه الأمطار. وبيّن أنّه يتمّ أحيانا فتح بالوعات الصّرف الصحّي بشكل استثنائي لتخفيف الضّغط وتفادي الأضرار. وأكّد أنّ الدّيوان الوطني للتّطهير يشتغل بكامل طاقته، في ظلّ استقبال الشّبكة الوطنية لما يقارب مليون متر مكعّب يوميا من المياه المستعملة.

واعتبر الوزير أنّ ولاية بن عروس، تحظى ببنية تحتية متقدّمة في مجال التّطهير، حيث تبلغ نسبة التّغطية أكثر من 90 % ، مع وجود 1172 كلم من القنوات و51 محطّة ضخّ و5 محطّات تطهير، فضلا عن تعزيزها بعدد من الشّاحنات الكبرى المحوّلة من ولايات أخرى على غرار مدنين وقفصة.

وعن المشاريع الكبرى والاعتمادات المرصودة، أشار الوزير إلى مشروع محطّة التّطهير بجنوب واد مليان بكلفة تقدّر بـ157 مليون دينار بطاقة استيعاب تبلغ 90 ألف متر مكعب يوميا، وهو مشروع يندرج ضمن برنامج الحدّ من تلوّث البحر الأبيض المتوسّط. كما تمّ رصد 57 مليون دينار لمعالجة الإشكاليات البيئية بالمنطقة الصّناعية ببئر القصعة، إلى جانب مشروع تحويل المياه المعالجة بكلفة تناهز 250 مليون دينار لإعادة توجيهها خارج مدينة تونس الجنوبية. وأفاد كذلك بأنّ أكثر من 50 مشروعا تمّ اقتراحها لولاية بن عروس ضمن المخطّط التّنموي 2026–2030، مع تخصيص اعتمادات للتدخّل العاجل في ربط وإصلاح شبكات التّطهير بمعتمديتي حمام الشّط والزّهراء.

وفي ما يتعلّق بالمصبّات والنّفايات والمجالات الخضراء، أوضح أنّ مصب برج السّدرية لا يخضع لسلطة الدّيوان الوطني للتّطهير ، مؤكّدا في المقابل تدخّل الوكالة الوطنية للتصرّف في النّفايات لمساندة البلدية في عمليات التّنظيف. كما تمّ التدخّل في عدد من الفضاءات الخضراء على غرار المحمدية ومنتزه فرحات حشّاد والمدينة الجديدة. وعلى مستوى الرّقابة البيئية، أشار إلى رصد 120 نقطة تلوّث على مستوى وادي مليان من سليانة إلى بن عروس، يتمّ تتبّعها من قبل وكالة حماية المحيط، في حين تقتصر التدخّلات على مستوى الشّواطئ على دعم البلديات في التّنظيف ورفع الحجارة، مع العمل على تحسين نسق التدخّل مستقبلا خاصة في المناطق السّاحلية بالضّاحية الجنوبية.

وفي تعقيبها، عبّرت النائب ضحى السالمي عن استعدادها للتّنسيق مع وزارة البيئة لتنظيم زيارات ميدانية للوقوف على النّقائص والإخلالات، خاصّة ذات الصّبغة البيئية، واعتبرت أنّ مدينتي حمام الأنف وحمّام الشّط تعانيان من تهميش يستوجب المعالجة. كما تساءلت عن أسباب عدم اعتماد قنوات تصريف بحرية تمتدّ على مسافة 9 كلم داخل البحر، على غرار ما هو معمول به في بعض مناطق الضّاحية الشّمالية.

وفي ختام الجلسة، أكّد رئيس مجلس نواب الشعب، أنّ اهتمام النواب بالشّأن البيئي يعكس حرصهم على متابعة مختلف برامج الوزارة، بما يكرّس الحق الدّستوري في بيئة سليمة ومتوازنة، ويساهم في الحدّ من التّداعيات السّلبية لتدهور الوضع البيئي في عدد من جهات البلاد. كما جدّد تأكيد التزام مجلس نواب الشعب، بالمساهمة الفاعلة في دعم الاستراتيجيات التي تعتمدها الوزارة والهياكل التّابعة لها، لا سيما في ما يتّصل بملف المصبّات، ومعالجة أزمة النّفايات، والتصدّي لمختلف الانتهاكات البيئية، إلى جانب تعزيز الجهود الرّامية إلى صون الشّريط السّاحلي، والعمل على تثمين النّفايات، وتشجيع الاستثمارات التي تقوم على استغلالها .

وشدّد على أهمية التوجه نحو إصلاحات تشريعية معمّقة للحدّ من تشتّت النّصوص القانونية ، ومعالجة الفراغات التّشريعية في المجالات ذات الصّلة بالبيئة وحماية المحيط، بما يفضي إلى إرساء إطار قانوني شامل ومتكامل ينسجم مع أحكام الدّستور والالتزامات الدّولية، ويستجيب لتطلّعات المواطنين إلى بيئة سليمة .

الأسئلة الموجّهة إلى السيد صلاح الزواري وزير التّجهيز والإسكان خلال الجلسة العامة ليوم 30 مارس 2026

سؤال السيد طارق المهدي



تمحور حول تعطّل الاستثمار والبناء في حوزة تبرورة وإكمال المدخل الشّمالي P30 واستئناف أشغال الجسر على مستوى الطّريق الحزامية طريق المهدية الحفّارة والمعطّلة منذ سنوات.

وفي إجابته، أكّد الوزير اعتماد مقاربة جديدة لمشروع "تبرورة" تقوم على الشّراكة مع القطاع الخاص، مع انتظار الموافقة النّهائية للشّريك للإعلان عن التقدّم المسجّل في هذا الشّأن. وبخصوص المدخل الشّمالي الجنوبي، أشار إلى انطلاق القسط الأوّل في 2026 بعد تجاوز التّعطيلات، واستكمال القسط الثّاني بنسبة 90 % ، مع العمل على تسريع بقية الأشغال. أمّا جسر طريق المهدية فقد أعلن أنّه سيتمّ الانتهاء من الأشغال في سبتمبر 2026.

وفي تعقيبه، دعا النائب إلى تسريع نسق التّنفيذ وتطوير النّمط المعماري ليتماشى مع التطوّر العالمي. كما انتقد استمرار استغلال جزء من أرض المشروع من قبل المجمع الكيميائي، وطالب بتسريع تهيئة الأحياء المجاورة وصيانة الطّرقات المتضرّرة.

سؤال السيدة ريم المعشاوي

نمحور حول تاريخ الشّروع في إنجاز المستشفى الجهوي صنف «ب» بالدّهماني.

وأكّد الوزير أنّ الوزارة تعمل بالتّنسيق مع وزارة الصحّة على تذليل الصّعوبات التي عطّلت مشروع مستشفى الدّهماني بولاية الكاف، مشيرا إلى أنّ الاعتمادات متوفّرة، وأعلن في ذات السياق عن إعادة نشر طلب العروض خلال أسابيع قليلة بعد تحيين كرّاسات الشّروط، على أن تنطلق الأشغال فعليّا سنة 2026.

كما أفاد بأنّ مشروع الطّريق السيّارة دخل مرحلة التّفعيل، من خلال الشّروع في التّصفية العقّارية واقتناء الأراضي بالتّوازي مع استكمال الدّراسات الفنّية.

وفي تعقيبها، اعتبرت النائب أنّ إجابة الوزير إيجابية للغاية ووضّحت عددا من النّقاط الهامّة، خاصّة فيما يتعلّق بموعد انطلاق الأشغال، مؤكّدة ضرورة الالتزام بالآجال المحدّدة لإصدار طلب العروض تفاديا لأيّ تعطيل جديد.

سؤال السيد يوسف التومي

تمحور حول إحداث طرق حزامية تربط مدينة قصيبة سوسة بالطّريق الحزامية زاوية سوسة، وانطلاق أشغال تعبيد المسلك الفلاحي من طريق العين الثريات إلى الطّريق الحزامية زاوية سوسة، وإدراج هنشير الساسي 2 ضمن برنامج وكالة التّهذيب والتّجديد العمراني، وبرنامج تهذيب عدد من الأحياء بالجهة وتعبيد الشّوارع وتخصيص اعتمادات متعلّقة بدراسات حماية مدن الزّاوية والقصيبة والثريات من الفيضانات.

وأكّد الوزير في إجابته نجاح برامج وكالة التّهذيب العمراني واعتزام الوزارة إطلاق "جيل ثالث" منها ضمن مخطّط 2026 - 2030، ليشمل منطقة "هنشير الساسي 2" ومختلف طلبات التّوسعة. كما كشف عن رزنامة مضبوطة، من بينها استكمال دراسات الطّريق الحزامية في جويلية 2026، وإطلاق طلبات العروض خلال السّداسية الثّانية من السّنة نفسها لمشاريع تعبيد المسالك، وحماية المدن من الفيضانات، وتطوير الطّريق الوطنية عدد 12، وذلك بعد رصد التّمويلات اللّازمة.

وفي تعقيبه، ثمّن النائب هذا التّفاعل الإيجابي، داعيا إلى إدراج توسعة "هنشير الساسي" ضمن الأشغال الحالية، مع تأكيد ضرورة استكمال تعبيد "طريق الزهور" لما له من أهمية في ضمان انسجام البنية التّحتية .

سؤال السيدة بثينة الغانمي

تمحور حول برامج وسياسات الوزارة في اتّجاه تحسين البنية التّحتية للطّرقات والمسالك الفلاحية بجهة باجة وتوفير اعتمادات إضافية لصيانة الطّرقات وتهيئة المسالك الفلاحية لتحقيق تنمية شاملة.

وقدّم الوزير عرضا لأبرز التوجّهات والمشاريع المبرمجة بولاية باجة، مؤكّدا مراعاة خصوصية الشّمال الغربي من حيث التّضاريس وطبيعة



التّربة، وشدّد على أولوية الصّيانة لضمان ديمومة البنية التّحتية. واستعرض جملة من المشاريع الجارية لسنة 2025، إلى جانب مشاريع كبرى تشمل تهيئة طرقات جهوية وبناء منشآت فنّية، فضلا عن إنجاز مسالك ريفية. وبخصوص سنة 2026، أعلن عن برمجة طلب عروض لإنجاز عدد من المسالك الرّيفية بتمويل خارجي، فيما يتضمّن المخطّط التّنموي 2026 - 2030 مشاريع لتدعيم شبكة الطّرقات الوطنية والجهوية. كما أشار إلى تدخّلات مرافقة داخل المناطق العمرانية تشمل التّنوير وتصريف مياه الأمطار بالتّنسيق مع البلديات، مع التعهّد بمتابعة المشاريع السّكنية المعطّلة وتوفير مقاسم اجتماعية.

وفي تعقيبها، أكّدت النائب ضرورة إيلاء عناية خاصّة لباجة الشّمالية لما تزخر به من إمكانات فلاحية تستوجب تحسين البنية التّحتية. كما لفتت النّظر إلى الإشكاليات التي تعاني منها الإدارة الجهوية للتّجهيز داعية إلى دعمها .



سؤال السيدة نورة الشبراك

تمحور حول مشاريع التّجهيز والإسكان بمعتمدية قربة.

وأكّد الوزير الأهمية الاستراتيجية لمشروع الطّريق الجهوية، مبيّنا أنّه ينجز على أقساط مع تقدّم ملحوظ في الأشغال ومن المنتظر استكماله كلّيا في جويلية 2026، وأوضح أنّ العمل يتمّ بالتّنسيق مع السّلط الجهوية لاستكمال بقية المكوّنات، مع استكمال إجراءات تصفية الإشكاليات العقّارية. كما أعلن أنّ سنة 2026 ستشهد تسوية عدد من المشاريع عبر إطلاق طلبات العروض وتعيين المقاولات. وأفاد أنّ أشغال الطّريق الجهوية عدد 44 ستنطلق خلال شهر ماي، إلى جانب مواصلة جهر الأودية ومراقبتها للحدّ من أخطار الفيضانات، فضلا عن الانطلاق في إصلاح الجسور والطّرقات بداية من شهر أفريل .

وفي تعقيبها، شدّدت النائب على أنّ منطقة قربة تعاني نوعا من العزلة واختلالا في البنية التّحتية. ودعت إلى تسريع وتيرة تهيئة الطّرقات والمسالك الرّيفية لتحفيز الاستثمار.

سؤال السيدة بسمة الهمامي

تمحور حول مراجعة الوزارة للتّعيينات حسب الكفاءة ومستوى الشهائد العلمية والسّياسة الوطنية للإسكان والسّكنى.

وفي إجابته، استعرض الوزير أبرز ملامح الاستراتيجية الوطنية للسّكن، مؤكّدا أنّها بصدد المراجعة لتستشرف آفاقا تمتد إلى سنة 2050، بما يكرّس الحقّ الدّستوري في السّكن اللّائق. كما أبرز حركية المشاريع السّكنية بولاية سليانة، خاصّة تلك المنجزة من قبل الوكالة العقّارية للسّكنى، إلى جانب برمجة عدد هام من المساكن الاجتماعية خلال سنة 2026 مع قرب إطلاق طلبات العروض. وعلى مستوى البنية التّحتية، شدّد على أهمية موقع الولاية وقربها من العاصمة، مستعرضا مشاريع الرّبط الطّرقي، لا سيما الطّرقات السيّارة المبرمجة التي من شأنها تعزيز اندماج سليانة ضمن الشّبكة الوطنية.

وفي التعقيب اعتبرت النائب بسمة الهمامي أنّ الإجابة لم تشمل كلّ الإشكاليات المطروحة، منتقدة عدم التطرّق إلى ملف التّعيينات. وأثارت جملة من الملفّات العاجلة، من بينها وضعية الطّريق الجهوية رقم 171، والنّقص الحادّ في المعدّات والإطارات بالإدارات المحلّية، فضلا عن الوضعية الاجتماعية والإنسانية الصّعبة بقرية "عين الجوزة" التي ما تزال تعاني من تداعيات الهزّة الأرضية دون تدخّل كاف.

سؤال السيد عزيز بن الأخضر

تمحور حول عدم تهيئة وتعبيد بعض الطّرقات المبرمجة على مخطّط 2023 - 2025.

وفي إجابته، أبرز الوزير تقدّم نسق العمل



خاصة إثر الفيضانات الأخيرة بن عروس، حيث تمّ توفير تمويلات لمشاريع جاهزة من حيث الدّراسات رغم عدم برمجتها سابقا، مع الإشارة إلى أنّ تحديد المقاولات جارٍ حاليا، على أن تنطلق الأشغال فعليا بين شهري ماي وجوان من السّنة الجارية. كما أوضح أنّ المخطّط الخماسي 2026 - 2030 يتضمّن مشاريع كبرى في مجالي الطّرقات والجسور. وفي سياق متّصل، تطرّق إلى مشروع "الحزامية الثالثة" الرّامي إلى ربط الطّرقات السيّارة الرّئيسية، مؤكّدا ضرورة تحيين الدّراسات، خاصة على مستوى مرناق، لضمان قبول الأهالي. وأقرّ بنقص الموارد البشرية نتيجة التّقاعد، مقابل الشّروع في الانتدابات المبرمجة منذ سنة 2025، بالإضافة إلى برمجة دفعة جديدة سنة 2026 موجّهة أساسا للإدارات الجهوية، إلى جانب تخصيص اعتمادات هامّة لتجديد المعدّات واقتناء آليات جديدة لفائدة مختلف الولايات.

وفي تعقيبه، اقترح النائب تثمين مياه الأمطار المستغلّة حاليا بشكل محدود عبر توجيهها للرّي والمساحات الخضراء. كما أثار إشكاليات تعطّل مراجعة أمثلة التّهيئة العمرانية. ودعا إلى تمكين الولّاة من صلاحيات استثنائية لتسريعها، كما انتقد تعطّل بعض المشاريع بسبب تصنيف الأراضي كأراض فلاحية رغم تحوّلها إلى مناطق سكنية، وطالب بإيجاد حلول قانونية مرنة لتجاوز هذه الإشكاليات.

سؤال السيدة ماجدة الورغي



تمحور السؤال الاوّل حول مشاريع معطّلة على غرار مشروع بناء قسم الجراحة بالمستشفى الجهوي منزل بورقيبة وتجديد جزء من قسم القلب وقسم الطّب الباطني ومشروع بناء مبيت للأطبّاء ومشروع مستوصف البلاط.

وأفاد الوزير أنّ مشروع مستشفى منزل بورقيبة، في مرحلة استكمال الدّراسات الأوّلية قبل المرور إلى الدّراسات المعمّقة، مع التعهّد بالتّنسيق مع وزارة الصحّة وإعادة الاستماع إلى رؤساء الأقسام لتدارك التحفّظات المطروحة، والتّأكيد على ضرورة تفادي أيّ تأخير لما له من انعكاسات على كلفة المشروع. كما أكّد مراعاة المشروع للخصوصيات الجيولوجية لكل منطقة ومنها طبيعة الأرضية، مشدّدا على أنّ جميع المشاريع تخضع لدراسات جيوتقنية دقيقة.

وفي تعقيبها، جدّدت النائب تخوّفها من التّصميم المقترح للمستشفى في ظلّ طبيعة الأرض، داعية إلى مراجعة الملف ميدانيا. كما أثارت تعطّل مشروع حي الشلاغمية. وطالبت بتوضيح معايير تقسيمه وضمان العدالة في إنجازه. ودعت إلى استكمال تهيئة طريق القبة "أم هاني" ومعالجة الأضرار المسجّلة. كما شدّدت على ضرورة فرض رقابة صارمة على المقاولين، خاصة في مشروع السّوق المركزية، وتحميل المسؤوليات لكلّ من يتسبّب في تعطيل الأشغال أو تجاوز الآجال التّعاقدية.

وطرحت السيدة ماجدة الورغي سؤالا ثان حول مشروع تجديد وتهذيب حي الشلاغمية بمنزل بورقيبة ومشروع طريق القبة أم هاني ومشروع تهيئة دار الثّقافة بيرم التونسي.

وفي إجابته، شدّد الوزير على الجوانب الفنّية والمالية والرّقابية للمشاريع، مبيّنا أنّ الاعتمادات المرصودة لحي الشلاغمية بلغت 7 ملايين دينار، مع تأكيد ضرورة التّسريع في تعيين المقاول والانطلاق في الأشغال في ظلّ الارتفاع المتواصل للتكاليف. كما أشار إلى وجود إجراءات لتجاوز الإشكاليات اللّوجستية، خاصّة ما يتعلّق بندرة المواد وضرورة تنسيق الجهود بين مختلف الإدارات لتذليل الصّعوبات الإدارية والتراخيص. وبيّن أنّ الدّولة تعمل على دعم المقاولات الصّغرى والمتوسّطة لضمان استمرارية المشاريع، مشدّدا على أنّ تحقيق النّتائج المرجوّة يقتضي تكاملا بين مختلف المتدخّلين من إدارة ومصمّمين ومقاولين لضمان الجودة واحترام الآجال.

وفي تعقيبها، أكّدت النائب الدّور الرّقابي والاجتماعي لمجلس نواب الشعب في ضمان توجيه الاعتمادات العمومية بالشّكل الأمثل. كما لفتت النّظر إلى الضّغط الذي يواجهه النواب من قبل المواطنين الذين يطالبون بتسريع إنجاز المشاريع. وختمت بتأكيد ضرورة احترام الخصوصية المعمارية والتّاريخية لمدينة منزل بورقيبة التي تعكس هوية المنطقة وتاريخها.

سؤال السيد لطفي السّعداوي
نيابة عن النائب ايمن نقرة

تمحور حول الطّرقات والبناءات العمومية ومشاريع وكالة التّهذيب العمراني بالقيروان الشّمالية.

وفي إجابته، قدّم الوزير عرضا لمجموعة من مشاريع التّنمية والبنية التّحتية بولاية القيروان، حيث أعلن عن إبرام اتّفاقيات لتهذيب عدد من الأحياء السّكنية ، وبرمجة انطلاق الأشغال خلال شهر جويلية 2026. وعلى مستوى الطّرقات، أعلن عن تعيين المقاولات لإنجاز الطّريق الوطنية عدد 2 الرّابطة بين القيروان والطّريق السيّارة "أ1" ، على أن تنطلق الأشغال خلال السّداسية الثانية من سنة 2026، إلى جانب معالجة بعض الإشكاليات الفنّية المسجّلة بالطّريق السيّارة "أ1" واستكمال الطّريق السيّارة "أ2" في أفق سنة 2027. كما شمل العرض الإعلان عن مشروع سكني بصيغة "الكراء المملّك" بحي المنارة، فضلا عن برنامج لتعزيز الإدارات الجهوية عبر الانتدابات وتدعيمها بالمعدّات اللّازمة.

وفي تعقيبه، شدّد النائب على ضرورة تدعيم حي الصحبي، مع دعوة الوزارة إلى معالجة الأضرار التي لحقت الطّرقات الجانبية نتيجة أشغال الطّريق السيّارة تونس–جلمة. كما طالب بإعادة النّظر في آليات التدخّل الميداني للإدارات الفرعية بما يضمن سرعة التدخّل وصيانة أفضل للبنية التّحتية.

سؤال السيد النوري جريدي
نيابة عن السيد محمد ماجدي

تناول بعض المسائل التي تتعلّق بالبنية التّحتية في بعض المناطق بمعتمديات ولاية قفصة.

واستعرض الوزير أبرز المشاريع بالولاية ،

مع الإقرار ببطء إعداد أمثلة التّهيئة مقابل استكمال أمثلة زنوش والمتلوي في 2026. وأشار إلى ضغط الطّريق الجهوية 122 بسبب نقل الفسفاط، مع تنسيق لصيانتها مع الجهات المعنية. كما أعلن عن برمجة 15 مسلكا ريفيا وتهيئة 70 كلم. وبيّن تواصل صيانة المنشآت المائية والجسور، مع تقدّم أشغال الطّرقات الجهوية بنسبة بين 24 % و60 % . وختم بالإشارة إلى إمضاء صفقة طريق محلّية 899 (29 كلم) بكلفة 58 مليون دينار، تنطلق أشغالها في ماي 2026.

وفي تعقيبه، أبدى النائب النوري الجريدي اهتمامه بمشروع الطّريق المموّل حديثا، واستفسر عن مجاله التّرابي، قبل أن يعبّر عن ارتياحه بعد توضيح ربطه بمنطقة سند واعتباره مكسبا للجهة، خاصة وأنّه يُعرف سابقا بطريق صعبة.

سؤال السيد صابر المصمودي

تمحور حول مشاريع الوزارة الرّاجعة بالنظر لبلدية صفاقس (تبرورة – المدخل الشّمالي الجنوبي - المنشآت الفنّية بالطّريق الحزامية)

وأوضح الوزير أنّ مشروع المدخل الشّمالي الجنوبي بصفاقس يُنجز على ثلاثة أقساط، حيث يجري استئناف أشغال القسط الأوّل قريبا بمقاولات جديدة، فيما تجاوزت نسبة إنجاز القسط الثّاني 90 % ، وتمّ اعتماد تهيئة القسط الثّالث على المستوى الأرضي مع جسور حديدية قابلة للتّطوير مستقبلا. كما أشار إلى برمجة استكمال المحوّلات الثّلاثة المتبقّية من الطّريق الحزامية ضمن مخطّط 2026 - 2030. وبخصوص مشروع "تبرورة"، أكّد تسجيل تقدّم إيجابي في الدّراسات، مع الترتيب لإجراء مشاورات نهائية مع الجانب السّعودي لاستكمال انطلاقته.

وفي تعقيبه، ثمّن النائب أهمية استكمال محوّلات الطّريق الحزامية، معبّرا عن ارتياحه لتحريك ملف "تبرورة". ودعا إلى تسريع معالجة ملفّات عالقة، على غرار إخراج بعض المنشآت من الملك العمومي البحري، ومتابعة مشروع المكتبة الرّقمية.

سؤال السيد رضا الدلاعي

تمحور حول المشاريع المبرمجة لولاية باجة ضمن مهمة التّجهيز والإسكان من مشروع ميزانية الدّولة لسنة 2026.



وأوضح الوزير أنّ المخطّط التّنموي للفترة 2026 - 2030 يتضمّن حزمة من المشاريع التّنموية إلى جانب استكمال المشاريع المعطّلة، وفق أولويات مضبوطة تستجيب لحاجيات الجهات. وأكّد أنّ سنة 2026 ستشهد انطلاق عدد من المشاريع، خاصّة في مجال تهيئة المسالك. كما أشار إلى مضاعفة الاعتمادات المخصّصة لصيانة المسالك والطّرقات المرقّمة، مع التعهّد بتأمين التّمويلات لضمان استدامة التدخّلات وتحسين البنية التّحتية .

وفي تعقيبه، اعتبر النائب أنّ الاعتمادات المرصودة لا تزال دون مستوى الحاجيات الفعلية. وشدّد على ضرورة تحقيق العدالة والإنصاف بين مختلف الجهات .



سؤال السيد محمد بن حسين

تمحور حول برنامج الوزارة في علاقة بتردّي البنية التّحتية بمعتمديات رجيش والبرادعة وقصور السّاف.

في إجابته، استعرض الوزير تقدّم عدد من المشاريع بولاية المهدية، مؤكّدا تكاملها بين الميزانية المركزية والبرامج الجهوية. وأوضح أنّ مشروع الطّريق المحلّية قصور السّاف – ملولش يمتدّ على 30 كلم بكلفة 48 مليون دينار، وهو في مرحلة تحيين الدّراسات والتّصفية العقّارية، مع توقّع إطلاق طلب العروض قبل نهاية 2026. و أشار إلى مشروع حماية الشّريط السّاحلي رجيش – سلقطة بكلفة 35 مليون دينار، حيث انطلقت الأشغال في جزئه الأوّل مع التوجّه لتسريع بقية الأقساط. وفيما يخصّ السّكن الاجتماعي، أعلن قرب انطلاق إنجاز 46 مسكنا بسلقطة بعد استكمال الإجراءات.

وفي تعقيبه، ثمّن النائب مشاريع السّكن والتدخّلات، داعيا في المقابل إلى تسريع حماية قصور السّاف من الفيضانات، والحفاظ على مشروع تهذيب الأحياء وإنجاز المشاريع في آجالها.

سؤال السيد النوري الجريدي



تمحور حول الحالة السيّئة ببعض الطّرقات الرّابطة بمناطق من معتمدية بلخير والتّسريع بإنجاز بعض الطّرقات بمعتمديات السّند والقطار .

وفي إجابته، أكّد الوزير إنطلاق إنجاز بعض المسالك في 2026، فيما تشهد مسالك أخرى تقدّما بنسبة 40 % . كما أعلن برمجة طريق الفج بكلفة تتراوح بين 50 و58 مليون دينار، إلى جانب تقدّم الأشغال بالطّريق الجهوية 124 بالقطار بنسبة 60 % مع العمل على تسريع الإنجاز. وفي جانب الدّعم اللّوجستي، أشار إلى تعزيز الفروع الجهوية بانتدابات ومعدّات جديدة.

وفي تعقيبه، دعا النائب إلى مزيد التّوضيح بخصوص عدد من المشاريع عبر إجابات كتابية، خاصة المتعلّقة بالطّرقات والحماية من الفيضانات والسّكن الاجتماعي. كما شدّد على ضرورة غلق الطّريق الذي يشقّ مستشفى السّند لما يمثّله من خطر، وانتقد تعقيدات تغيير صبغة الأراضي التي تعطّل الاستثمار المحلّي وتحرم الشّباب من مشاريع تنموية ضرورية.

سؤال السيد محمد أمين الورغي
نيابة عن السيدة سيرين المرابط

تمحور حول مشكل التّنوير في الطّريق السّريعة الغربية.

وفي إجابته، أوضح الوزير أنّ التّنوير العمومي تتقاسمه كلّ من البلديات ووزارة التّجهيز، التي تتولّى إنارة نحو 1000 كلم من الطّرقات

الرّئيسية، مشيرا إلى أنّ غياب الإنارة في بعض المحاور يعود أساسا إلى السّرقة والتّخريب، رغم تخصيص 11.5 مليون دينار سنويا للصّيانة. وأكّد التوجّه لاعتماد حلول جديدة كتعويض النّحاس وتوسيع استخدام الطّاقة الشّمسية، مع برمجة تجديد إنارة الطّريق السّريعة الغربية بتقنية LED خلال 2026.

كما بيّن أنّ استكمال مشروع توسعة المدخل الجنوبي للعاصمة، سيكون في نهاية 2026. وفيما يخصّ السّكن، أشار إلى توجّه للترفيع في منح تحسين السّكن ومعالجة الإشكاليات العقّارية بالتّنسيق مع السّلطات الجهوية، إلى جانب تقدّم برنامج السّكن الاجتماعي حيث توجد أكثر من 2000 وحدة في طور الإنجاز، مقابل برمجة حوالي 3000 مسكن إضافي ضمن المرحلة الثّانية، وانطلاق إنجاز 2300 مسكن سنة 2026، فضلا عن برنامج "الكراء المملّك" الذي يشمل 5000 مسكن، منها 1200 تنطلق أشغالها خلال نفس السّنة.

سؤال السيد حمادي العشاري غيلاني



تمحور حول تقسيم الكابيتول بسبيطلة، ومشاريع البنية التّحتية التّابعة للوزارة والمعطّلة منذ سنوات.

وفي إجابته، أوضح الوزير أنّ مشروع تقسيم "الكابيتول" بسبيطلة بلغ مرحلة الدّراسات التي ستُستكمل موفّى 2026، على أن تنطلق الأشغال بداية 2027، في إطار صلاحيات معزّزة لوكالة التّهذيب العمراني. كما أشار إلى برمجة استئناف عدد من المشاريع المعطّلة، على غرار الطّريق المحلّية 761 ومسلكي بولحناش والسري خلال السّداسية الثّانية من 2026، رغم إشكاليات نقص المقاولات.

وفي تعقيبه، شدّد النائب على ضرورة إصلاح منظومة الصّفقات لتفادي تعطّل المشاريع، مطالبا بتسريع تدخّلات سبيطلة خاصّة في تقسيم الكابيتول وحي الخضراء، واستكمال مشاريع الحماية من الفيضانات.

سؤال السيد الفاضل بن تركية



تمحور حول تهيئة الطّريق الرّابطة بين قليبيه وأزمور وموضوع تهيئة طريق بني خطار - عمادة ملول - بلدية أزمور ، والاهتمام بالبنية التّحتية في معتمديتي قليبيه وحمّام الغزاز.

واستعرض الوزير وضعية مشاريع الطّرقات بمنطقة قليبية، حيث بلغت أشغال القسط الأوّل والثّاني من الطّريق الجهوية 27 نسبة 93 % و 90 % مع استكمالهما في جويلية 2026، مقابل 37 % في القسط الثّالث مع التزام بتسريع الأشغال قبل موفّى 2026. كما أشار إلى تعطّل الطّريق الجهوية 43 بسبب نقص المواد المقطعية مع العمل على تدارك ذلك. وأكّد برمجة مشاريع جاهزة من بينها طريق قليبية–أزمور (24 كلم)، إلى جانب مسالك ريفية ستنطلق أشغالها بداية من أفريل 2026. وفيما يتعلّق بميناء قليبية، أفاد أنّ أشغال الأرصفة بلغت 90% مقابل 10% للطّرقات، مع مواصلة التّنسيق لتسريع الإنجاز.

سؤال السيدة عواطف الشنيتي

تمحور حول برنامج تهيئة المسالك الفلاحية بباجة وخاصة معتمديات باجة الجنوبية وتيبار وتبرسق، وتحسين المساكن وإزالة الأكواخ.

وأوضح الوزير أنّ ولاية باجة رُصدت لها اعتمادات في حدود 4 ملايين دينار سنويا لصيانة المسالك، مقابل 7.5 مليون دينار مبرمجة لصيانة الطّرقات لسنة 2026، مع الإشارة إلى مشاريع جارٍ إنجازها بقيمة تناهز 100 مليون دينار، من بينها الطّريق الجهوية عدد 76 وعدد من المنشآت الفنّية، إلى جانب برمجة إطلاق طلب عروض قبل موفّى جوان 2026 لإنجاز 8 مسالك ريفية بتمويل من الصّندوق العربي، فضلا عن مواصلة صيانة وتدعيم طرقات محلّية ووطنية، مع إعطاء أولوية في المخطّط التّنموي 2026 - 2030 للمشاريع الجاهزة مثل الطّرقات الوطنية عدد 7 و52.

وفي تعقيبها، أكّدت النائب أنّ المعطيات الرّقمية لا تعكس تحسّنا ملموسا، خاصة فيما يتعلّق بالمسالك الفلاحية التي تعاني صعوبات كبيرة في التنقّل، وتساءلت عن معايير اختيار مشاريع الصّيانة، داعية إلى تعزيز تدخّل الوزارة وتوفير التّجهيزات اللّازمة لولاية باجة.

وأكّد الوزير في الختام أنّ الوزارة تتفاعل إيجابيا مع نواب الشعب من أجل تعميم المعطيات المتعلّقة بمختلف المشاريع. واستعرض جملة من المشاريع الكبرى في مجال الجسور والطّرقات، من بينها نحو 80 مشروعا، أبرزها الوصلة الدّائمة ببنزرت، والطّريق السّيارة تونس–جلمة، ومشروع المدخل الجنوبي للعاصمة، إضافة إلى الطّريق الرّومانية مدنين التي تتواصل إلى نهاية 2026 وتهيئة الطّريق الوطنية عدد 20 بقبلي. كما أشار إلى عدّة مشاريع استراتيجية، على غرار الطّريق الوطنية عدد 13 بكلفة 1.3 مليار دينار، ومشاريع جديدة بصدد الانطلاق بكلفة تناهز 1.2 مليار دينار، فضلا عن مشاريع جهوية مثل الطّريق المحلية 861 بالمهدية و899 بقفصة، والطّريق السيّارة بوسالم–فرنانة. وأكّد أنّ مجموع كلفة المشاريع المبرمجة يقارب 7 مليار دينار، مع الحرص على استكمالها وفق أولويات مخطّط التّنمية.

وفي ختام الجلسة، أعرب رئيس مجلس نواب الشعب عن تقديره لدور وزارة التّجهيز والإسكان التي تشرف على قطاعات حيوية ترتبط مباشرة بمشاغل المواطن، على غرار الجسور والطّرقات والسّكن والبنايات المدنية والحماية من الفيضانات، فضلا عن دورها في دعم الاستثمار وتطوير البنية التّحتية بما يساهم في تحقيق تنمية عادلة وشاملة ومستدامة.

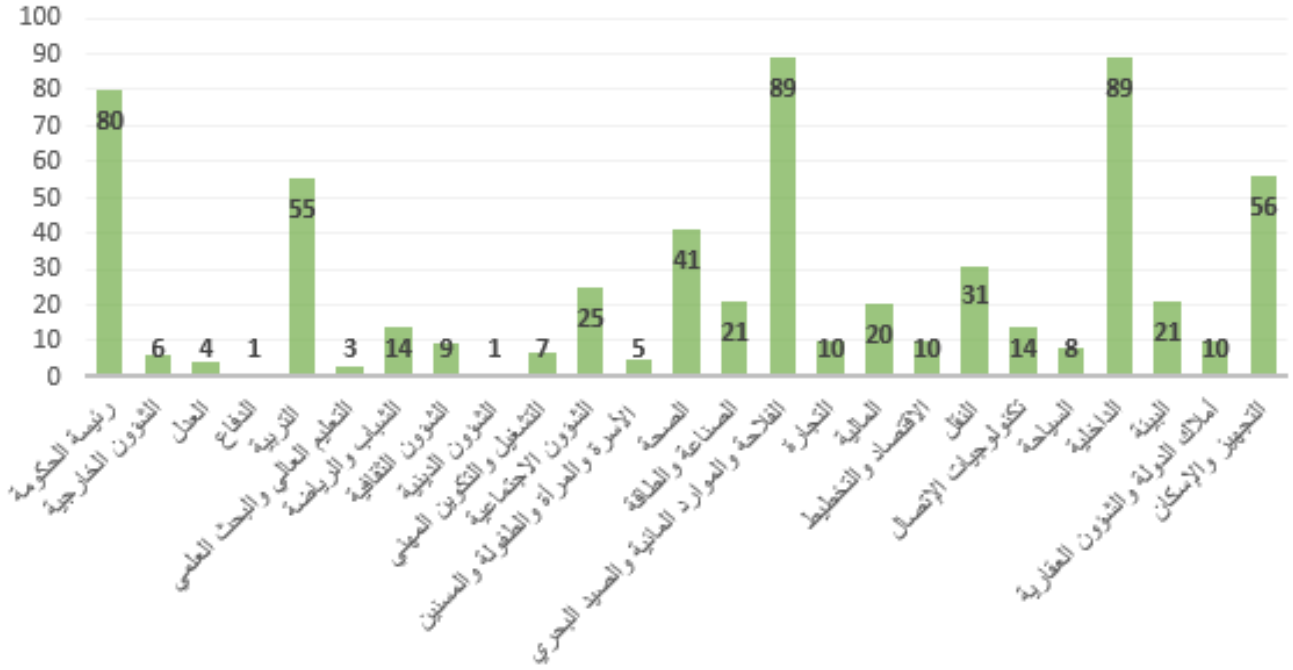
وبيّن أن نواب الشعب حرصون على نقل المشاغل والمساهمة في رسم التوجّهات التي تضمن حسن استغلال الرّصيد العقّاري وتنميته، وإرساء الإصلاحات الضّرورية في مجالات التّهيئة التّرابية والتّعمير، خاصّة في قطاع السّكن الاجتماعي.

* * * * * * * * *

النواب يتوجّهون بمجموعة من الأسئلة الكتابية إلى أعضاء الحكومة

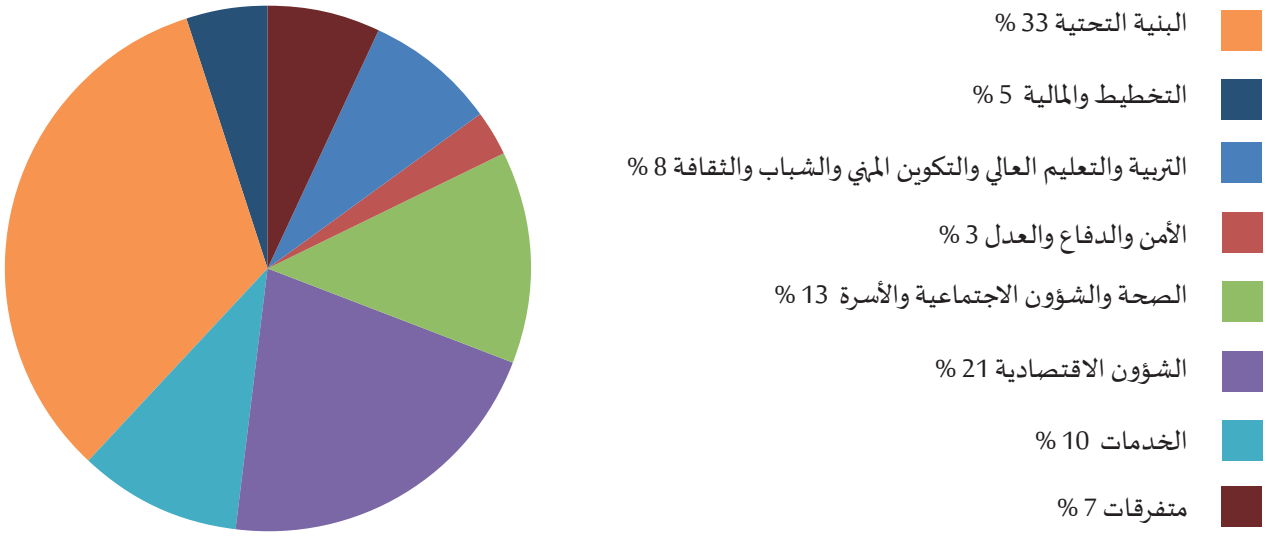
يتواصل العمل الرقابي عبر آلية الأسئلة الكتابية ، وبلغ العدد الجملي للأسئلة الموجّهة من النواب إلى أعضاء الحكومة منذ بداية الدورة العادية الرابعة وإلى غاية 31 مارس 2026، 1130 سؤالا، وجّه منها النواب 630 سؤالا خلال الفترة الثانية من الدورة العادية (جانفي - مارس 2026)، وبلغ عدد الأجوبة الكتابية الواردة من أعضاء الحكومة خلال نفس الفترة الأخيرة 505 أجوبة منها 306 أجوبة تهم أسئلة تمّ توجيهها في الدورة الرابعة و192 جوابا على أسئلة توجّه بها النواب خلال الدورة الثالثة، و7 أجوبة عن أسئلة تمّ توجيهها في الدورة الثانية.

وتتوزع الأسئلة الموجهة من قبل أعضاء المجلس إلى أعضاء الحكومة على النحو التالي:



التوزيع القطاعي للأسئلة الكتابية

خلال الفترة الثانية من الدورة العادية الرابعة 2025-2026



زيارات ميدانية إلى مؤسّسات اقتصادية وصحّية ببنزرت وصفاقس

تواصلت زيارات النواب الى المؤسّسات الاقتصادية والصحّية في عدد من ولايات الجمهورية للاطّلاع عن قرب على سير هذه القطاعات، حيث أدّت لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والمائي والصّيد البحري، 2026 زيارة ميدانية إلى ولايتي بنزرت وصفاقس للاطّلاع على سير قطاع الصّيد البحري وظروف العمل بعدد من الموانئ بهذه الجهات ، كما أدّت لجنة الصحّة وشؤون المرأة والأسرة والشّؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة زيارة عمل إلى عدد من المؤسّسات الصحّية بولاية بنزرت، شارك فيهما أعضاء اللّجنتين، وعدد من النواب من مختلف اللّجان الأخرى ومن الدّوائر الانتخابية المعنية بالزّيارتين.

وقد أعدّت، اللّجنتان تقريريها بشأن هذه الزّيارات ضمّنتهما مختلف الوقائع وما تمّت معاينته والتّحاور بشأنه مع الجهات المعنية، فضلا عن توصياتها ومقترحاتها بخصوص مجمل النّقائص والسّلبيات. وتمّ عرضهما على مكتب المجلس الذي أذن بتعميمها على النواب، وإحالة نسخ منها إلى رئاسة الحكومة وإلى الوزارات المعنية.

قطاع الصّيد البحري وظروف العمل بعدد من موانئ ولايتي بنزرت وصفاقس

أدّت لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والمائي والصّيد البحري يومي 14 و15 فيفري 2026 زيارة ميدانية إلى ولايتي بنزرت وصفاقس للاطّلاع على سير قطاع الصّيد البحري وظروف العمل بعدد من الموانئ بهذه الجهات.

وعقد الوفد جلسة عمل مع والي بنزرت تمّ خلالها تأكيد أهمية القطاع الفلاحي بهذه الولاية . كما تمّ التطرّق إلى قطاع الصّيد البحري، الذي يعاني من صعوبات منها خاصّة تردّي البنية التّحتية وبطء الإجراءات الإدارية.

وأكّد النواب أهمية العمل المشترك بين الوظيفتين التّشريعية والتّنفيذية في إطار التّعاون والتّكامل من أجل وضع رؤية استراتيجية متكاملة للنّهوض بالقطاع الفلاحي.

وزار الوفد كلّا من ميناء الصّيد البحري بمنزل عبد الرحمان وميناء الصّيد البحري بجرزونة وميناء الصّيد البحري بكاب زبيب .

وعاين النواب خلال زيارتهم لميناء منزل عبد الرحمان حالة التلوّث التي تشهدها بحيرة بنزرت والتي ساهمت في تراجع الثّروة السّمكية. كما اطّلعوا على الوضعية المتردّية للبنية التّحتية بهذا الميناء والتي تفاقمت مع تأخّر إنجاز مشروع التّوسعة والتّأهيل وإعادة التّهيئة الذي كان من المقرّر انطلاقه في جويلية 2025.

وعاين النواب خلال زيارتهم لمينائي جرزونة وكاب زبيب تردّي البنية التّحتية واهترائها وافتقارها إلى عدد من المرافق الأساسية والضّرورية للنّشاط البحري. واستمعوا إلى مشاغل مهنيي القطاع وخاصة منها المترتّبة عن الانخراط في المنظومة الوطنية لمراقبة مراكب الصّيد البحري عبر الأقمار الاصطناعية التي أثّرت سلبا على السّير العادي لنشاط البحّارة .

وأثاروا إشكالية التزوّد بالمحروقات المدعّمة، ومحدودية حصص التزوّد بالوقود وعدم مراعاتها لمتطلّبات نشاط الصّيد وسعة المراكب. كما أشاروا إلى إشكالية التّقسيم الإقليمي وحظر مراكب الصّيد التّونسية من مزاولة نشاطها بالمياه الدّولية بالنّسبة للبحّارة التّونسيين.

كما أشاروا إلى إشكالية اكتظاظ الموانئ وتفاقم ظاهرة سرقة السّفن بسبب غياب الرّقابة ونقص الموارد البشرية. وطالبوا بضرورة تعيين رؤساء موانئ بصفة دائمة.

وتمّ التطرّق إلى مسألة التّغطية الاجتماعية للبحّارة وتأمين نشاطهم وتمكينهم من آليات لتعويض أضرار حوادث الصّيد، وطالبوا بضرورة وضع نظام تغطية اجتماعية يراعي مميّزات مهنة البحّارة بعد بلوغ سنّ التّقاعد.

وشملت الزّيارة في يومها الثّاني الاطّلاع على سير نشاط قطاع الصّيد البحري بولاية صفاقس، حيث عقد الوفد البرلماني لقاء مع والي صفاقس تمّ خلاله طرح الاشكاليات التي يشهدها هذا القطاع، ومن أهمّها إعادة تهيئة ميناء الصّيد البحري وتأخر تسوية الوضعية القانونية لمينائي الصيد البحري بسيدي منصور وبسيدي يوسف بقرقنة. بالإضافة إلى اشكالية عدم إسناد رخص لعدد من المراكب التي لا تستجيب للمواصفات. كما تمّ التطرّق إلى التّجاوزات المرتكبة في هذا القطاع، وتأكيد ضرورة تكثيف الحملات التّوعوية حول خطورة هذه المخالفات على مستقبل الثّروة البحرية .



وعاين النواب خلال زيارتهم لمينائي الصّيد البحري بكل من صفاقس وسيدي منصور تردّي البنية التّحتية وافتقارها إلى عدد من المرافق الأساسية والضّرورية للنّشاط البحري.

واطّلع النواب عن كثب على الصّعوبات التي تعترض البحّارة، ومنها إشكاليات منظومة أجهزة الأقمار والتزوّد بالوقود وعدم تهيئة الموانئ بالمرافق الأساسية وضعف التّغطية الاجتماعية للبحّارة. كما تمّت إثارة مسائل إضافية تتعلّق

بغلق السّوق المعدّة للتّصدير بتعلّة مكافحة الصّيد العشوائي مما أدّى إلى خلق أسواق موازية في الموانئ وتفاقم عمليات البيع العشوائي.

وأثار المتدخّلون مسألة تأخّر إسناد رخص الصّيد بالنّسبة إلى مطالب إدخال تحويرات على مراكب الصّيد السّاحلي وقرار حرمان عدد كبير من البحّارة من خدمات إدارية لمراكب صيد ساحلي بسبب ارتكاب مخالفات التزوّد بالوقود المدعّم. وشدّدوا على الحاجة إلى تسوية هذه الوضعيات، معبّرين عن استعدادهم لتسديد الخطايا المالية المترتّبة عن هذه المخالفات، وتعهّدوا باحترام القانون والابتعاد عن طرق الصّيد العشوائي وخاصة الصّيد بالكيس.

هذا وطالب البحّارة بتكثيف الدّورات التّكوينية في مجال الصّيد البحري وتوفير اليد العاملة المختصّة في هذا المجال. كما دعوا الى تحيين الخرائط المتعلّقة بالصّيد البحري والمضمّنة بأجهزة منظومة الVMS وفق الخرائط المعتمدة من قبل الوحدات العسكرية.

وقد تعهّد الوفد البرلماني بدراسة هذه الإشكاليات مع ممثّلي الوظيفة التّنفيذية قصد إيجاد حلول عاجلة لها.

زيارة عدد من المؤسّسات الصحّية بولاية بنزرت

أدى اعضاء لجنة الصحّة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة، يوم 13 فيفري 2026 زيارة عمل إلى عدد من المؤسّسات الصحّية بولاية بنزرت، وذلك للاطّلاع على سير الخدمات المسداة .

واستهلت الزّيارة بالاطّلاع على وضعية أربعة مراكز صحّة أساسية تابعة لمعتمدية منزل بورقيبة وهي الجواودة والبلاط والزعرور وتينجة. وتمّ الوقوف على واقع البنية التّحتية ومستوى التّجهيزات وظروف استقبال المرضى. وعاين النواب حاجة عدد من المراكز إلى الصّيانة والتّهيئة ، كما لاحظوا النّقص على مستوى الإطار الطبّي وشبه الطبّي وهو ما أجبر هذه المراكز على القيام بعيادة طبّية واحدة في الأسبوع.

وزار النواب مقرّ المستشفى الجهوي بمنزل بورقيبة حيث عقد جلسة عمل مع مدير المستشفى الذي استعرض النّقائص التي تواجه عمل المستشفى ومنها اتّساع رقعته التي تتطلّب رصد ميزانية أكبر للتّنظيف والصّيانة. كما تشهد مراكز الصحّة الأساسية التّابعة للمستشفى نقصا في الإطار الطبّي وشبه الطبّي. وشدّد على ضرورة بعث مجمع للصحّة الأساسية تكون له استقلالية إدارية ومالية بما يسهم في تحسين الخدمات وتخفيف العبء على المستشفى الجهوي.

كما بيّن أنّ إعادة الصبغة الجامعية للمستشفى مطلب ملح لأهالي الجهة وللعاملين به من مختلف الأسلاك.

وقد أكّد أعضاء اللّجنة أنّه سيتمّ التّنسيق مع وزارة الصحّة للعمل على إعادة تصنيف المستشفى في أقرب الآجال.

كما بيّن مدير المستشفى أنّ عديد البنايات والأقسام غير مستغلّة بعد أن تمّ إخلاؤها لضمان سلامة الأشخاص والمعدّات. وأضاف أنّه تمّ رصد ميزانية هامة لبناء 11 مشروعا جديدا بفضاءات المستشفى أهمها أقسام للجراحة والإنعاش الطبّي ومبيت للأطبّاء.

و توجّه أعضاء الوفد إلى مقرّ ولاية بنزرت حيث عقدوا لقاء مع والي الجهة وعدد من الإطارات، تناول أبرز المشاغل والحلول العملية المشتركة لمزيد الرّقي بالخدمات والمرافق الصحّية العمومية.

وتمّ أثر ذلك تنظيم جلسة عمل قطاعية مع الاطارات الجهوية للصحّة والتّجهيز والمعهد الوطني للتّراث بمقر الولاية، خصّصت لدراسة وضعية مباني المستشفى الجهوي بمنزل بورقيبة ومدى تلاؤم المشاريع المبرمجة مع النّمط المعماري للمستشفى باعتباره معلما تاريخيا يجب المحافظة عليه.

وتساءل النواب عن مدى دقّة الاختبارات المنجزة في الغرض وعن مدى تخصّص مكتب الدّراسات في مجال البناءات المصنّفة معالم اثرية.

و أكّد كاهية مدير البنايات المدنية بالإدارة الجهوية للصحّة أنّ الاختبارات أجراها مختصّون وصودق عليها من مكاتب مراقبة، وقد فرضت الإخلاء كإجراء احترازي وتمّ اتّخاذ قرار بتدعيم أسس تلك البنايات كإجراء وقتي في انتظار القرار النّهائي بشأنها إما بالهدم الكلّي أو الجزئي أو بإعادة الترميم.

وأكّد أنّ هذا القرار يعود بالنّظر الى وزارة الصحّة منبّها إلى أنّ هناك مواصفات تقنية يصعب أحيانا احترامها في البنايات القديمة.

ومن جهته بيّن ممثّل المعهد الوطني للتّراث أنّ المستشفى بكامل فضاءاته مصنّف كمعلم تاريخي ومقام على موقع أثري بحيث لا يمكن القيام بأيّ أشغال إلا بموافقة المعهد وتحت إشرافه. وأكّد أنّه لم يتمّ التّنسيق مع مصالح المعهد بخصوص الإحداثات الجديدة المبرمجة والتي يجب أن تكون متناسقة مع النّمط المعماري للفضاء ككل.

وفي ختام الجلسة تعهّد النواب بالعمل على تدارك الإخلالات بالتّنسيق مع وزارة الصحّة حتى يتمّ استغلال كامل الاعتمادات المبرمجة لبناء مستشفى عصري دون تفريط في نمطه المعماري الأصيل.

وفي خاتمة الزّيارة تحوّل الوفد البرلماني إلى مستوصف منزل عبد الرحمان ومستوصف منزل جميل، واستمع إلى مشاغل الطّواقم الطّبية بمختلف المراكز ومقترحاتهم، وتعرّف على المشاكل والصّعوبات التي يواجهونها.



الدبلوماسية البرلمانية

واصل مجلس نواب الشّعب مساعيه ومبادراته الرّامية إلى دفع علاقات التّعاون وتمتين أواصر الأخوّة والصّداقة في إطار النشاط الخارجي . وقد اعتمد منهجا جديدا في تنظيم العلاقات الثنائية مع برلمانات الدّول الشقيقة والصّديقة يقوم على تكوين مجموعات تعاون برلماني في مرحلة أولى، تنبثق عنها مجموعات الصّداقة، وذلك وفق رؤية تدريجية تضمن حسن التّنظيم ونجاعة العمل. و انعقدت خلال شهر جانفي جلسات عمل مكثّفة لهذه المجموعات خصّصت لبحث آليات ومناهج تفعيل دور الدّيبلوماسية البرلمانية، ولتكوين مجموعات الصّداقة.

كما تواصلت استقبالات الوفود والشّخصيات البرلمانية وتميّزت بزيارة وفدين من كل من جمهورية كوريا و أندونسيا، بالإضافة إلى مواصلة تباحث العلاقات الثّنائية ومتعدّدة الأطراف من خلال اللّقاءات مع عدد من السّفراء المعتمدين بتونس.

جلسات عمل مكثّفة لمجموعات التّعاون البرلماني مع البلدان الشّقيقة والصّديقة

مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان العربية

خلال الاشراف على جلسة عمل مع أعضاء مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان العربية يوم 8 جانفي 2026 أبرز العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب دور الدّيبلوماسية البرلمانية في دعم علاقات تونس الخارجية ومعاضدة الجهود الحكومية في هذا المجال، مشيرا إلى مساهمتها في إتاحة الفرصة للنواب للاضطلاع بدورهم في إطار الانسجام والتّناغم بين الوظيفتين التّشريعية والتنفيذية. وشدّد على أهمية العمل في إطار مجموعات الصّداقة البرلمانية التي تسهم في تعزيز التّقارب بين المؤسّسات البرلمانية، وفي إيجاد آليات لتعاون تونس مع عدد من البلدان.

كما أكّد الأهمية التي توليها تونس لعلاقاتها مع البلدان العربية، داعيا الى التّفكير في المناهج والوسائل العملية الكفيلة بتعزيز هذا التوجّه. وبيّن أنّ التحوّلات والتطوّرات التي تشهدها عديد المناطق في العالم يقتضيان إيلاء البعد الإنساني أولوية في العلاقات الدّولية. وشدّد على أهمية إحياء القيم الإنسانية في العالم، داعيا إلى اعتماد هذا التمشّي في إطار الدّيبلوماسية البرلمانية وفق رؤية جماعية وموحّدة لمجلس نواب الشّعب يشارك فيها الجميع، وفي تناغم مع الدّيبلوماسية الرّسمية.

وقد أبرز النواب حرصهم على توظيف الدّيبلوماسية البرلمانية لخدمة مصالح تونس وتعزيز تعاونها مع البلدان الشّقيقة. وتقدّموا بتوصيات ومقترحات لإضفاء النّجاعة على عملهم وفق آليات ومناهج تدعم علاقات تونس مع البلدان العربية.

وتمّ خلال هذا الاجتماع في مرحلة أولى تكوين مجموعات الصّداقة البرلمانية مع كل من المملكة العربية السعودية، ومصر، والأردن، والعراق، وسلطنة عمان، والإمارات العربية المتّحدة، وقطر.

مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول الأعضاء في الاتّحاد الأوروبي

وخلال اجتماع مع مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول الأعضاء في الاتّحاد الأوروبي، يوم 8 جانفي 2026، أكّد رئيس مجلس نواب الشّعب، أنّ هذا الاجتماع يندرج في إطار إحداث مجموعات صداقة برلمانية، وفق مقاييس تضمن حسن التّنظيم ونجاعة العمل. وشدّد على ضرورة اعتماد رؤية موحّدة واستراتيجية عمل منسجمة في علاقتها مع برلمانات الدّول الصّديقة. وأبرز دور الدّيبلوماسية البرلمانية في معاضدة الدّيبلوماسية الرّسمية والحرص على التّناغم مع رؤية الدّولة وقراراتها، وذلك في إطار الصّلاحيات الدّستورية للمؤسّسة البرلمانية ومراعاة خصوصيات الوظيفة التّشريعية.

ودعا مجموعات الصّداقة البرلمانية إلى تحديد مجالات وأولويات التّعاون مع نظيراتها، مؤكّدا الحرص على تفعيلها مع مختلف الدّول، بما يعزّز إشعاع تونس على المستوى الدّولي.

وتمّ خلال هذا الاجتماع في مرحلة أولى تكوين مجموعات الصّداقة البرلمانية مع كل من فرنسا، وإيطاليا، وألمانيا، وهولندا، وإسبانيا، ورومانيا، واليونان.

مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول غير الأعضاء في الاتّحاد الأوروبي

وخلال الإشراف على اجتماع مع مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول غير الأعضاء في الاتّحاد الأوروبي يوم 13جانفي 2026 شدّد رئيس مجلس نواب الشّعب على أهمية انسجام الرّؤية في العلاقات مع الدّول الصّديقة، مؤكّدا الدّور المحوري الذي تضطلع به مجموعات الصّداقة البرلمانية باعتبارها قوّة اقتراح تساهم في إعداد التصوّرات والبرامج المستقبلية لنشاط مجلس نواب الشّعب على الصّعيد الخارجي.

وأبرز النواب أهميّة مزيد تفعيل الدّيبلوماسية البرلمانية من خلال أهداف واضحة وبرامج عمل لمجموعات الصّداقة في علاقتها بنظيراتها في مختلف البرلمانات، واعتماد خطّة تواصلية ناجعة تضمن استمرارية التّنسيق وتبادل المعلومات. كما تطرّقوا إلى الأهمية التي تكتسيها التّقارير المتعلّقة بالمهام بالخارج، ودورها في توضيح الرّؤى وتقييم النّتائج، بما يحقّق الأهداف المرجوّة من هذه المهمّات ويسهم في مزيد دعم الدّيبلوماسية البرلمانية.

وتمّ خلال هذا الاجتماع في مرحلة أولى تكوين مجموعات الصّداقة البرلمانية مع كل من سويسرا، والمملكة المتّحدة، والنّرويج، وروسيا.

مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول الأمريكية

و انعقد يوم الثلاثاء 13 جانفي 2026، اجتماع مع مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول الأمريكية، أكّد خلاله رئيس مجلس نواب الشّعب دور مجموعات الصّداقة في مزيد الارتقاء بالدّيبلوماسية البرلمانية وإرساء شراكات استراتيجية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثّقافية. وأبرز أهمية توحيد الرّؤى بين مختلف مجموعات التّعاون البرلماني من أجل

ضمان نجاعة العمل في إطار معاضدة الدّيبلوماسية الرّسمية والحرص على دعم اشعاع تونس وعلاقاتها بالخارج.

وحثّ على التّنسيق الجيّد مع الوظيفة التّنفيذية والاستنارة بكلّ المعلومات والمعطيات التي تتّصل بمصالح تونس في الخارج وبتعاملها وتعاونها مع الدّول ضمانا لنجاعة العمل.

وأكّد النواب أهميّة مزيد تفعيل الدّيبلوماسية البرلمانية والعمل وفق أهداف ورؤى واضحة، داعين إلى ضبط مخطّط ورزنامة عمل في ضوء التحوّلات الجيوسياسية والإقليمية. وأكّدوا أهمية مواصلة إبراز مواقف تونس من القضايا العادلة في كل المحافل البرلمانية. كما أكّدوا ضرورة مزيد توفير الظّروف الملائمة لدعم عمل الدّيبلوماسية البرلمانية بما يمكّنها من تحقيق أفضل النّتائج في معاضدة الدّيبلوماسية الرّسمية.

وتمّ خلال هذا الاجتماع تكوين مجموعات الصّداقة البرلمانية مع كل من الولايات المتّحدة الامريكية، وكوبا، وكندا، وفينزويلا والأرجنتين.

مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول الإفريقية

شدّد رئيس مجلس نواب الشّعب خلال اجتماع مع مجموعة التّعاون البرلماني مع الدّول الإفريقية يوم 13 جانفي 2026 ، على أهمية توحيد الرّؤى في ما يتعلّق بالتّعامل مع برلمانات مختلف الدّول، مؤكّدا دور النواب في بلورة نظرة استشرافية بخصوص مجالات التّعاون الاقتصادية أو الثّقافية أو الأكاديمية. كما أبرز أهمية الاطّلاع على مدى تواجد تونس في عديد الدّول على مختلف المستويات، بما يتيح توجيه النّشاط البرلماني الخارجي توجها ناجعا ومتكاملا.

وأكّد النواب أهمية تعزيز التّنسيق مع الوظيفة التّنفيذية بما يضمن انسجام الدّيبلوماسية البرلمانية مع التوجّهات العامّة للدّولة. ودعوا إلى توسيع الانفتاح على البلدان الإفريقية ودعم التّواصل المباشر، بما يعزّز الحضور التّونسي في القارّة، مبرزين أهمية الأسواق الإفريقية وما تتيحه من آفاق اقتصادية واعدة.

وتطرّق النواب الى دورهم في إطار مجموعات الصّداقة البرلمانية في التّعاطي مع عديد المسائل المطروحة ولاسيما مسألة الهجرة غير النّظامية. وأكّدوا انفتاح تونس على محيطها الإفريقي في إطار احترام القانون والحفاظ على السّيادة الوطنية. وتمّ تأكيد أهمية تنظيم أيّام دراسية تُعنى بالدّيبلوماسية البرلمانية، قصد تطوير آليات عمل مجموعات الصّداقة وتعزيز قدرات النواب في هذا المجال.

وجدّد رئيس المجلس تأكيد التزام تونس بالمواثيق والاتّفاقيات الدّولية المتعلّقة بحقوق الإنسان في تعاطيها مع مسألة الهجرة غير النّظامية، مع تشجيعها على العودة الطّوعية، مشدّدا على أنّ موقف تونس يتمثّل في رفضها أن تكون بلد توطين أو عبور.

وتمّ خلال هذا الاجتماع تكوين مجموعات الصّداقة البرلمانية مع كل من جنوب افريقيا، والكاميرون، والكوت ديفوار، والسنغال، ونيجيريا.

استقبالات وفود وشخصيات برلمانية وديبلوماسية في رحاب مجلس نواب الشّعب

زيارة وفد من مجموعة الصّداقة البرلمانية جمهورية كوريا – تونس



أدّى وفد من مجموعة الصّداقة البرلمانية جمهورية كوريا - تونس، يتقدّمه السيد Lee Jon-Bae رئيس المجموعة، زيارة إلى تونس من 06 الى 09 جانفي 2026، حيث استقبله العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 07 جانفي 2026 مرفوقا بالسيد Lee Tae-won سفير جمهورية كوريا بتونس، وبحضور نائبي رئيس المجلس ، والنائب مساعد الرّئيس المكلّف بالعلاقات الخارجية والتّونسيين بالخارج والهجرة وأعضاء مجموعة الصّداقة البرلمانية تونس جمهورية كوريا المنبثقة عن مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية.

وأبرز العميد إبراهيم بودربالة دور هذه الزّيارات في دعم العلاقات بين مجلس نواب الشّعب والجمعية الوطنية لجمهورية كوريا، والحرص على تعزيزها من خلال تكثيف اللّقاءات وتبادل التّجارب والخبرات. وذكّر بالزّيارة التي أدّاها إلى تونس رئيس الجمعية الوطنية لجمهورية كوريا، في جانفي 2024 وأعطت دفعا جديدا للعلاقات البرلمانية التّونسية الكورية.

وأبرز أهمية دفع التّعاون الثّنائي في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثّقافية والتّكنولوجية والأكاديمية، مع مضاعفة الجهود من أجل دعم الشّراكة في عديد القطاعات. وأكّد دعم التّبادل الثّقافي والشّبابي والرّياضي والتّشجيع على اختيار تونس كوجهة سياحية. وثمّن التقدّم الصّناعي والتّكنولوجي والعلمي في جمهورية كوريا معربا عن الرّغبة في مزيد الاستفادة من التّجربة الكورية. وأبرز دور مجلس نواب الشّعب في تحقيق هذه الأهداف وتذليل الصّعوبات عبر توفير الأرضية التّشريعية الضرورية.

وتطرّق إلى أهمّية تطوير النّصوص القانونية لتواكب المتغيّرات الاقتصادية والاجتماعية، مشيرا إلى قانون تنظيم عقود الشّغل ومنع المناولة الذي يرتكز على أسس الدّولة الاجتماعية ومبادئها الرّامية إلى ضمان حقوق العمّال والقضاء على التّشغيل الهش.

وأكّد ما توليه بلادنا من أهمية لعلاقاتها مع البلدان الآسيوية وحرصها على إقامة شراكات في مختلف الميادين، بحكم موقعها الاستراتيجي في القارّة الأفريقية وإشعاعها في محيطها الإقليمي والدّولي. وشدّد على إيمان تونس الرّاسخ بقيم الأمن والسّلم في العالم ومساندتها لحق الشّعوب في تقرير مصيرها، مؤكّدا ضرورة التّفاعل الإيجابي مع الأوضاع العالمية الجديدة واعتماد الرّؤية الإنسانية للقضاء على كل يا يهدّد الأمن والسّلم العالميين والتخلّي عن العدوانية والأسلحة الفتّاكة التي من شأنها أن تقضي على الإنسانية جمعاء.



وأعرب رئيس مجموعة الصّداقة البرلمانية جمهورية كوريا – تونس من جهته، عن ارتياحه للدّفع الذي ما فتئ يشهده التّعاون بين المؤسّستين البرلمانيتين في البلدين. وأكّد أهمية تكوين مجموعة الصّداقة البرلمانية التّونسية الكورية التي ستكون اطارا لمواصلة توطيد العلاقات البرلمانية التي شهدت تطوّرا لاسيما بعد زيارة رئيس الجمعية الوطنية الكورية إلى تونس في جانفي 2024 .

وأكّد أنّ تطوّر التّعاون البرلماني يشجّع على مواصلة مبادرات تعزيز العلاقات القائمة بين تونس وجمهورية كوريا والتي تعود الى سنة 1969 . وبيّن أنّ هذه العراقة والموقع الاستراتيجي لبلادنا وما يتوفّر فيها من موارد بشرية تمثّل عوامل مشجّعة على فتح آفاق أرحب للتّعاون في عدّة قطاعات واعدة سواء على المستوى الثّنائي أو في إطار التّعاون مع البلدان الإفريقية.

واستعرض الضيف ما يشهده التّعاون التّونسي الكوري من تطوّر وما حقّقه من نتائج في المجال الاقتصادي والصّناعي والاجتماعي والصحّي والتّكنولوجي والتّربوي والثّقافي والرّياضي. كما تطرّق إلى أهمية المشاريع والبرامج الاستثمارية الكورية والمؤسّسات الصّناعية المنتصبة في تونس وما تحقّقه من نجاح يشكّل حافزا على المواصلة لاسيما عبر مزيد الإحاطة بالمستثمرين وتوفير أفضل ظروف النّجاح بما من شأنه أن يسهم في استقطاب مزيد من المؤسّسات الاقتصادية وفي بعث مشاريع جديدة في ضوء ما عبّرت عنه عديد المؤسّسات الكورية من استعداد ورغبة. ودعا إلى مضاعفة الجهود والمساعي لتذليل الصّعوبات، وتيسير عمل المؤسّسات الرّاغبة في توسيع مجالات نشاطها وبعث مشاريع استثمارية جديدة.

وعبّر الضّيف من جهة أخرى عن تطابق وجهات النّظر بين تونس وجمهورية كوريا بخصوص قضايا الأمن والسّلم في العالم، مبرزا ضرورة مواصلة العمل المشترك في هذا الصّدد لتحقيق السّلام والاستقرار في المجتمع الدّولي.

مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية

تعقد جلسة عمل مع الوفد الضيف

وانعقدت جلسة عمل مع وفد مجموعة الصّداقة البرلمانية جمهورية كوريا - تونس، حضرها أعضاء مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية، إلى جانب أعضاء مجموعة الصّداقة البرلمانية تونس- جهورية كوريا المنبثقة عنها، وذلك بحضور السيدة سوسن المبروك نائب رئيس مجلس نواب الشّعب، والسيد Lee Tae-won سفير جمهورية كوريا بتونس.

وأكّدت السيدة سوسن المبروك أنّ هذه الجلسة تمثّل محطّة هامّة لتعزيز التّعاون البرلماني بين تونس وجمهورية كوريا في إطار مجموعتي الصّداقة، بما يعطي دفعا جديدا للعلاقات بين البلدين، التي تعود جذورها إلى ستّينيات القرن الماضي. وبيّنت أنّ مجموعة الصّداقة البرلمانية التّونسية الكورية تضطلع بدور داعم للدّيبلوماسية الرّسمية من خلال تكريس الحوار والتّشاور وتبادل الخبرات. وشدّدت على تمسّك بلادنا بمبادئها الثّابتة، وفي مقدّمتها الدّفاع عن حقّ الشّعوب في تقرير مصيرها، وعلى رأسها الشّعب الفلسطيني. وأكّدت أهمية بناء تحالفات استراتيجية قائمة على مبدأ الندّية والاحترام المتبادل.

وأشارت إلى ما تزخر به تونس من طاقات بشرية وكفاءات، مبرزة الحرص على توجيه التّعاون والاستثمار نحو القطاعات الواعدة، ولاسيّما الاقتصاد الأخضر والأزرق والدّائري، باعتبارها مجالات ذات أولوية في مسار التّنمية المستدامة.

من جهته بيّن السيد حسام محجوب منسّق مجموعة الصّداقة البرلمانية تونس- جمهورية كوريا، أنّ هذه الزيارة تكتسي دلالات هامة على مستوى آفاق التّعاون المستقبلي، معربا عن تطلّعه إلى أن تتوّج بالنّجاح، لاسيّما في ما يتعلّق بتعزيز التّعاون بين مجلس نواب الشّعب والجمعية الوطنية لجمهورية كوريا. كما أبرز أهمية تطوير التّعاون في مجالات الرقمنة والترابط البيني بين الإدارات، خاصة في ظلّ التقدّم الكبير الذي حقّقته جمهورية كوريا في هذا المجال .

و أكّد أعضاء مجموعة الصّداقة البرلمانية التّونسية الكورية وعدد من أعضاء مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية، أهمية دفع التّعاون البرلماني بين تونس وجمهورية كوريا، انطلاقا ممّا يجمع البلدين من علاقات متجذّرة، وبما يوفّر أرضية ملائمة لإرساء شراكات استراتيجية. وأكّدوا أهمية الاستئناس بالتّجربة الكورية الرّائدة، في مجالات الإصلاحات العمومية والإدارية، والرّقمنة، والذّكاء الاصطناعي. كما شدّدوا على توسيع التّعاون في مجالات الطّاقات المتجدّدة والبديلة، مع تأكيد ما يتيحه موقع تونس الاستراتيجي من فرص لجعلها بوّابة نحو السّوق الإفريقية.

اكّدوا كذلك القواسم المشتركة التي تتيح إرساء تعاون ناجح، لاسيّما في القطاع الفلاحي، في إطار تكامل يقوم على ما تتوفّر عليه تونس من أراضٍ فلاحية شاسعة ويد عاملة، وما حقّقته كوريا من تقدّم في مجالات الإنتاجية والتّكنولوجيا. ودعوا إلى تثمين الاستثمارات الكورية القائمة وتطوير المبادلات التّجارية.

وشدّد النواب على دور البرلمانيين في الدّفع نحو تجسيم المشاريع المشتركة المنبثقة عن الاتّفاقيات المبرمة، وأبرزوا أهمية توسيع مجالات التّعاون لتشمل الميادين الثّقافية والفنّية والرّياضية، ومساندة الشّركات النّاشئة.

وأكّد من جهته رئيس مجموعة الصّداقة البرلمانية الكورية التّونسية بالجمعية الوطنية الكورية ما توليه بلاده من اهتمام لكل مجالات التّعاون. وبيّن أنّ تعزيز العلاقات البرلمانية من شأنه أن يشكّل عاملا أساسيا لدفع التّعاون الثّنائي. وأبرز أهمية قطاع الطّاقات النّظيفة باعتباره مجالا واعدا لتطوير الشّراكة. كما شدّد على ضرورة الرّفع من فرص الاستثمار في تونس، مبرزا الحاجة إلى تبسيط الإجراءات الإدارية والجمركية، ومعالجة الإشكاليات التي تحدّ من تدفّق الاستثمارات الكورية نحو تونس.

وتطرّق إلى أهمية دفع التّعاون الثّقافي، داعيا إلى تحفيز تنظيم التّظاهرات الثّقافية بالتّنسيق مع السّفارة الكورية بتونس، ومؤكّدا المساعي الرّامية الى إحداث مركز ثقافي كوري بتونس.

وفد برلماني أندونيسي يزور المجلس

التقى العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 23 فيفري 2026 بوفد من اللّجنة الأولى المكلّفة بالدّفاع والشّؤون الخارجية والاتّصال والإعلامية والاستعلامات في البرلمان الأندونيسي، يتقدّمه السيد Utut Adianto رئيس اللّجنة، مرفوقا بالسيد Zuhairi Misrawi سفير جمهورية أندونيسيا بتونس، وذلك بحضور السيدة سوسن المبروك نائب رئيس المجلس، والسيد عبد الرزاق عويدات منسّق مجموعة الصّداقة البرلمانية تونس - اندونسيا المنبثقة عن مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية، والسيدين فتحي المشرقي وسامي التوجاني عضوي مجموعة الصّداقة.

وبيّن رئيس مجلس نواب الشّعب أنّ هذه الزيارة تترجم متانة العلاقات مع البرلمان الاندونيسي، وتبرز عمق العلاقات القائمة بين البلدين والشّعبين والتي تمتدّ إلى ما قبل الاستقلال. وذكّر بزيارة الزّعيم الحبيب بورقيبة إلى جاكرتا سنة 1951، وإلقائه خطابا أمام البرلمان الإندونيسي للتّعريف بالقضية التّونسية وحشد الدّعم لها. وأبرز دعم إندونيسيا لكفاح الشّعب التّونسي من أجل الإستقلال ومواصلة التّعاون والتّقارب الذي ترجمته زيارات عديد رؤساء أندونيسيا السّابقين إلى بلادنا. كما بيّن ما يكنّه الشّعب التونسي من محبّة وتقدير للشّعب الأندونيسي وما تحمله أجيال الاستقلال من ذكريات طيّبة عن زيارة الرّئيس سوكارنو سنة 1964 وإيمانه بمبادئ التمسّك بالحرّية والاستقلال والوطنية. وذكّر بمشاركة تونس في مؤتمر باندونغ سنة 1955 لتدويل القضية التّونسية والمغاربية ضدّ الاستعمار الفرنسي، مبرزا انخراط بلادنا في المسار التّأسيسي لحركة عدم الانحياز.

وتطرّق رئيس مجلس نواب الشّعب إلى التّعاون الثّنائي، مبرزا أهمية توطيده خاصة في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثّقافية والأكاديمية. وأشار إلى الإمكانيات المتاحة لتوظيف التقدّم الاقتصادي والتّكنولوجي في أندونيسيا، لإقامة تعاون أكثر متانة في ضوء ما توليه تونس من أهمية للعلاقات مع البلدان الآسيوية وحرصها على إقامة شراكات استراتيجية في مختلف الميادين.

كما أبرز استعداد مجلس نواب الشّعب لتقديم ما يلزم من دعم لتوطيد العلاقات التّونسية الاندونيسية ومساندة كل المبادرات التي يتمّ الاتّفاق بشأنها بين حكومتي البلدين بخصوص كل مجالات التّعاون لاسيما التّجارية منها. وأكّد الرّغبة المشتركة في تعزيز العلاقات البرلمانية عبر تكثيف اللّقاءات وتبادل الخبرات والتّجارب خاصة على مستوى مجموعات الصّداقة البرلمانية.

ومن جهته، أكّد السيد Utut Adianto ، حركية العلاقات بين البلدين التي تميّزت عبر التّاريخ بتقارب كبير بين الشّعبين تجسّم بالخصوص في زيارات رؤساء إندونيسيا السّابقين إلى تونس. وبيّن أنّ هذا المعطى التّاريخي الهام يمثّل أرضية لمواصلة تعاون مثمر ووثيق لاسيما في المجال البرلماني. واعتبر أنّ زيارته والوفد المرافق له تندرج في هذا السّياق ، وتؤسّس لعلاقات برلمانية أكثر متانه.

كما شدّد على ضرورة مواصلة مساعي تعزيز التّعاون الاقتصادي ودفع نسق المبادلات التّجارية، واستغلال فرص الاستثمار المتاحة، مؤكّدا المبادرات التي



تقوم بها بلاده لتحقيق هذه الأهداف. ودعا إلى ضرورة مضاعفة الجهود من أجل تسريع توقيع اتّفاقيات تجارية تفاضلية بين تونس وأندونيسيا، تبعا لاستيفاء المحادثات في هذا الشّأن.

وأبرز من ناحية أخرى رغبة أندونيسيا في تعزيز التّعاون الثّنائي في مجال التّربية والتّعليم العالي وكذلك في المجال الرّياضي والثّقافي الذي من شأنه أن يقوّي اللّحمة بين شعبي البلدين ويمكّن من مزيد التّعريف بما تزخر به تونس من مخزون حضاري. واعتبر أنّ إلغاء تأشيرة الدّخول إلى البلدين مثّلت عنصرا إيجابيا وفعّالا في تحقيق مختلف الأهداف المنشودة للتّعاون الثّنائي، وترجمة لعمق الرّوابط بين شعبي البلدين.

جلسة عمل مع وفد من البرلمان الأندونيسي

وانعقدت جلسة عمل حضرها أعضاء مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية إلى جانب أعضاء مجموعة الصّداقة البرلمانية تونس- جمهورية أندونيسيا المنبثقة عنها، وذلك بحضور سفير جمهورية أندونيسيا بتونس.

وأكّدت السيدة سوسن المبروك، نائب رئيس مجلس نواب الشّعب وعضو المجموعة، أنّ هذا الاجتماع يمثّل فرصة حقيقية لتعزيز العلاقات بين تونس وأندونيسيا، والارتقاء بها إلى مستوى الشّراكة الفاعلة القائمة على الاستثمار في الذّكاء البشري وتثمين الكفاءات. وبيّنت أنّ تطوير التّعاون الاقتصادي والتّجاري يظلّ من أولويات المرحلة المقبلة، مؤكّدة أهمية إمضاء الاتّفاقية التّجارية التّفاضلية بين البلدين. كما شدّدت على أنّ مجموعة الصّداقة التّونسية الإندونيسية تمثّل فضاء جدّيا لتفعيل علاقات التّعاون.

ومن جانبهم، أكّد أعضاء مجموعة التّعاون البرلماني مع البلدان الآسيوية ومجموعة الصّداقة التّونسية الأندونيسية المنبثقة عنها، أنّ العلاقات الثّنائية تستند إلى روابط ثقافية وقيمية ودينية متينة، وإلى جذور تاريخية عميقة. وأشاروا إلى أنّ المرحلة الرّاهنة تقتضي الارتقاء بالعلاقة الثّنائية إلى مستوى تطلّعات الشّعبين، في إطار تعاون جنوب–جنوب متوازن، وأمام محاولات الهيمنة والتغوّل في العلاقات الدّولية.

وأفادوا أنّ مذكّرات التّفاهم واتّفاقيات التّعاون المبرمة بين البلدين تستوجب دفعا لتفعيلها، ومن بينها الاتّفاقية التّجارية التّفاضلية بين تونس وأندونيسيا، وما يُنتظر أن تحقّقه من نتائج على المستوى التّجاري. ولفتوا إلى الثّقل الدّيمغرافي والسّياسي الكبير لإندونيسيا في شرق آسيا، بما يفتح آفاقا واسعة للشّراكة الاستراتيجية. ودعوا إلى تطوير التّعامل التّجاري خاصّة في ما يتعلّق بمنتوجات التّمور وزيت الزّيتون، وتوسيع التّعاون في مجالات العلوم والتّكنولوجيا والثّقافة.



وتطرّقوا إلى موضوع السّياسة الاجتماعية، مبرزين أهمية الاستفادة من تجربة توجيه الدّعم إلى مستحقّيه في إندونيسيا، مع تقييم إنعكاساتها الاجتماعية والاقتصادية والسّياسية.

وفي سياق تعزيز التّعاون القطاعي، تمّ تأكيد أهمية إحداث منتدى اقتصادي وعلمي وثقافي، وتطوير الشّراكة في مجالات الصحّة والتّعليم والثّقافة.

وأكّد رئيس الوفد البرلماني الأندونيسي، أنّ برلمان بلاده سيعمل على الدّفع نحو تفعيل مذكّرات التّفاهم واتّفاقيات التّعاون القائمة بين البلدين. وأعرب عن ثقته في مواصلة هذا المسار على أسس عمليّة ونتائج ملموسة في ضوء توفّر الإرادة السّياسية . كما وعد بالعمل على مزيد التّعريف بزيت الزّيتون التّونسي في السّوق الإندونيسية، بما يسهم في تحقيق توازن أكبر في المبادلات التّجارية. ودعا إلى تعزيز التّعاون في مجالي الثّقافة والرّياضة، ورحّب بالمقترحات المتّصلة بتطوير الشّراكة في المجال الصحّي، خاصة في ضوء رغبة الجانب الأندونيسي في إيفاد عدد أكبر من الطّلبة لدراسة الطب في تونس.

علاقات التّعاون مع كل من الجزائر والهند والسودان

تواصلت لقاءات العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب مع سفراء البلدان الشّقيقة والصّديقة ، حيث أجرى سلسلة محادثات مع سفراء كلّ من الجزائر والهند والسّودان، حضرها السيد فخري عبد الخالق النائب مساعد الرئيس المكلّف بالعلاقات الخارجية والهجرة والتّونسيين بالخارج.

* وخلال استقباله يوم 16 فيفري 2026 **للسيدة Devani Uttam Kho-ragade سفيرة الهند بتونس**، أكّد رئيس مجلس نواب الشّعب عمق الرّوابط بين البلدين، مشيرا إلى تقدير الشّعب التّونسي للشعب الهندي بالنّظر للدّور الذي اضطلعت به الهند في تحقيق الأمن والسّلم وتعزيز التّقارب بين الشّعوب.

وأعرب عن أمله في تواصل العمل على تعزيز التّعاون لاسيما في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية والثّقافية. وشدّد على استعداد مجلس نواب الشّعب لدفعه لا سيما من خلال مساندة المجهودات الحكومية ودعم كلّ المبادرات التي من شأنها تعزيز العلاقات بين البلدين.

وأفاد أنّ مجلس نواب الشّعب كوّن مجموعة تعاون برلماني مع بلدان آسيا وأستراليا، انبثقت عنها مجموعة الصّداقة تونس-الهند. وأكّد انتصار تونس للقضايا العادلة وفي مقدّمتها القضية الفلسطينية، مذكّرا بالاعتداءات التي يتعرّض لها الشّعب الفلسطيني ومؤكّدا ضرورة حشد الدّعم الدّولي لمساندة نضاله من أجل الدفاع عن حقوقه وتقرير مصيره.

من جهتها، أكّدت سفيرة الهند بتونس، أهميّة تونس كشريك إفريقي وعربي ،معربة عن الأمل في مزيد تعزيز التّعاون في مختلف المجالات، ورغبة الهند في مشاركة تجربتها ونجاحاتها. وأشارت إلى الشّراكة القائمة بين الهند ومعهد باستور في تونس كواحدة من صور التّعاون الثّنائي الرّائدة في المجال الصحّي.

وأعربت عن أملها في تفعيل اللّجنة المشتركة بين البلدين، في اطار دفع العلاقات ومزيد تدعيمها، داعية إلى تكثيف تبادل الوفود. ووجّهت الدّعوة إلى رئيس مجلس نواب الشّعب لزيارة الهند خلال الفترة القادمة. وعبّرت عن رغبة بلدها في تبادل الزيارات بين الطرفين على أعلى مستوى.

وأكّدت السّعي إلى إلغاء التأشيرة للتّونسيين، لتدعيم التّعاون لاسيما في المجالين السّياحي والاقتصادي، داعية إلى الحثّ على تعميق النّظر في تطبيق هذا الإجراء من الطّرفين.

وشدّدت السّفيرة على مساندة الهند للقضية الفلسطينيّة، مؤكّدة مواصلة بلدها مساندة حلّ الدّولتين ووقوفه إلى جانب الشّعب الفلسطيني ، لاسيما عبر إرسال المساعدات الإنسانيّة .

* وخلال لقائه يوم 17 فيفري 2026 مع **السيد بخاري غانم محمد أفندي سفير جمهوريّة السّودان بتونس**، أكّد رئيس مجلس نواب الشّعب متانة العلاقات الأخوية التي تجمع بين الجمهورية التّونسية وجمهورية السّودان، مشيدا بعمق الرّوابط التّاريخية والإنسانية، وبما يكنّه الشّعب التّونسي من تقدير واعتزاز بالشّعب السّوداني، المتجذّر في محيطه العربي والإفريقي. ونوّه بالرّؤية القومية التي يحملها السّودان، والقائمة على تعزيز وحدة الوطن العربي من المحيط إلى الخليج.

كما أعرب عن أمله في أن ينعم السّودان مجددا بالأمن والاستقرار، وأن تشهد العلاقات بين البلدين مزيدا من التّوطيد والتّطوير على مختلف الأصعدة.

من جهته، أكّد سفير جمهورية السّودان بتونس، عراقة العلاقات التّونسية السّودانية وتعدّد أبعادها، وما يميّز البلدين من نقاط التقاء. كما ثمّن مواقف تونس الدّاعمة للسّودان، ولاسيّما تأكيدها الثّابت على مبدأ عدم التدخّل في الشّأن الدّاخلي السّوداني.

وتناول السّفير تطوّرات الأوضاع الأمنية في السّودان، وأعمال العنف المرتبطة بميليشيات مسلّحة تقود تمرّدا واسعا مدعوما إقليميا ودوليّا، حيث أشار إلى حصولها على دعم مادّي من خارج البلاد بهدف زعزعة أمن المنطقة والاستيلاء على مقدرات السّودان. وأوضح في هذا الصدد أنّ السّودان قطع شوطا هاما في مواجهة هذه الميليشيات، مشيرا إلى عودة الحكومة المركزية إلى الخرطوم إثر استعادة السّيطرة عليها. كما أعرب عن ثقته في أن يشهد كامل التّراب السّوداني عودة الاستقرار بنهاية سنة 2026.

وجدّد رئيس مجلس نواب الشّعب تأكيد موقف تونس الدّاعم لوحدة السّودان وسيادته واستقلاله. وأعرب عن أمله في أن يستعيد السّودان عافيته في أقرب الآجال. وأكّد ثقته في صمود الشّعب السّوداني وتمسّكه بوحدة وطنه واستقراره. كما عبّر عن أمله في استعادة المؤسّسات الدّستورية لدورها الكامل، وعودة البرلمان السّوداني إلى نشاطه.

* واستقبل رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 25 مارس 2026 **السيد عزوز باعلال سفير الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية بتونس**، حيث

أكّد الجانبان عراقة العلاقات التّونسية الجزائرية، وما تتميّز به من تقارب دائم.

وأبلغ السّفير رئيس مجلس نواب الشّعب تحيّات نظيره السيد إبراهيم بوغالي رئيس المجلس الشّعبي الوطني الجزائري، وسلّمه رسالة خطّية منه.

وأكّد أنّ العلاقات الثّنائية ترتكز على أسس صلبة وإرادة مشتركة قوامها التّشاور المستمر والتّنسيق في مجمل المسائل ذات الاهتمام المشترك على الصّعيدين الثّنائي ومتعدّد الأطراف. وأبرز وعي البلدين بالقضايا المصيرية وبالتحوّلات التي يشهدها العالم اليوم وتأثيراتها على شمال افريقيا وبلدان المغرب العربي وما تقتضيه من جهود مضاعفة وعمل لمواجهة مجمل هذه التحدّيات على أسس تمسّك البلدين بمبادئ احترام السّيادة وعدم التدخّل في شؤون الغير.

كما أطلع السّفير رئيس مجلس نواب الشّعب على تطوّرات الحياة السّياسية في الجزائر، مشيرا بالخصوص إلى التّعديلات الدّستورية المرتقبة .

وأعرب رئيس مجلس نواب الشّعب عن ارتياحه للدّفع الذي ما فتئت تشهده العلاقات بين تونس والجزائر، وما تتميّز به من انسجام وتنسيق مستمر، حيث تستمد جذورها من التّاريخ والكفاح المشتركين. وأكّد أنّ هذه الإيجابيات تمثّل أرضية صلبة لتعاون أفقي مثمر يتمّ العمل على تنويع مجالاته ليشمل الجوانب الاقتصادية والتّجارية والثّقافية والعلمية والأكاديمية، فضلا عن التّشاور السياسي.

وأبرز ما شهدته العلاقات البرلمانية من تطوّر وحرص مشترك على دعمها، مبرزا أهمية التّشاور القائم بين نواب الشّعب من البلدين في المحافل البرلمانية العربية والإقليمية والدّولية.

مجلس نواب الشّعب يواصل حضوره الفاعل في اجتماعات الاتّحادات والمنظّمات البرلمانية

واصل مجلس نواب الشّعب حضوره الفاعل في اجتماعات الاتّحادات والمنظّمات البرلمانية العربية والإقليمية والدّولية، حيث كانت له خلال الفترة من جانفي إلى مارس 2026 مشاركات في اجتماعات كلّ من الاتّحاد البرلماني العربي، و اتّحاد مجالس الدّول الأعضاء في منظّمة التّعاون الإسلامي، و شبكة البرلمانيين الشبان للمجلس البرلماني للفرنكوفونية . بالإضافة إلى زيارة العمل التي قامت بها لجنة المالية والميزانية إلى بروكسل ولوكسمبورغ :

الدّورة العادية للبرلمان العربي

شاركت المجموعة التّونسية بالبرلمان العربي في أشغال الدّورة العادية للبرلمان المذكور التي انعقدت بالقاهرة من 22 الى 24 جانفي 2026.

وضمّت المجموعة التّونسية السّادة أيمن نقرة، نائب رئيس لجنة الشّؤون الخارجية والسّياسية والأمن القومي، وأيمن البوغديري، عضو لجنة الشّؤون التّشريعية والقانونية وحقوق الإنسان، وماهر الكتاري، عضو لجنة الشّؤون الاقتصادية والمالية، ومحمد اليحياوي، عضو لجنة الشّؤون الاجتماعية والتّربوية والثّقافية والمرأة والشباب.

هذا وتمّ إنتخاب السيد أيمن نقرة، رئيسا للجنة الشّؤون الخارجية والسّياسية والأمن القومي بالبرلمان العربي.

وقد شارك أعضاء المجموعة التّونسية في اجتماعات اللّجان الدّائمة للبرلمان العربي، التي ناقشت مواضيع تمحورت بالخصوص حول تطورّات الأوضاع في العالم العربي، وعدد من القضايا الحيوية ذات الصّلة بالملفّات السّياسية والتّشريعية والاقتصادية والاجتماعية.

وناقشت لجنة الشّؤون الخارجية والسّياسية والأمن القومي، التطوّرات السّياسية والأمنية في العالم العربي، وتقرير اللّجنة الفرعية المعنية بدراسة مشروع «رؤية برلمانية عربية لتفعيل الدّيبلوماسية البرلمانية الوقائية»

كما ناقشت لجنة الشّؤون التّشريعية والقانونية وحقوق الإنسان، مشروع رؤية عربية لحماية المستهلك في العالم العربي، واطّلعت على مذكّرة إعداد مشروع قانون استرشادي عربي لتمكين ذوي الاحتياجات الخاصّة في العالم العربي. كما استعرضت الإطار العام ومحاور تقرير حالة حقوق الانسان في العالم العربي لسنة 2025.

من جهتها، استعرضت لجنة الشّؤون الاقتصادية والمالية، عددا من المواضيع ذات الصّبغة المالية والإدارية، خاصة منها دعم الاقتصاد الفلسطيني في مختلف المحافل الدّولية والإقليمية، إلى جانب التّحضير لتنظيم المؤتمر الخاص بالاقتصاد الأزرق في الدّول العربية.



وتطرّقت لجنة الشؤون الاجتماعية والتّربوية والثّقافية والمرأة والشّباب، إلى مواضيع تهمّ بالخصوص مناقشة إعداد قانون استرشادي عربي لتعزيز الصحّة النّفسية في المؤسّسات التّعليمية، ومستجدّات العمل على تطوير التّعليم الإلكتروني في العالم العربي.

وواكب أعضاء المجموعة التّونسية يوم 24 جانفي 2026 أشغال الجلسة العامّة، حيث أكّد البرلمانيون العرب خطورة الوضع في الشّرق الأوسط، وضرورة الدّفاع عن سيادة الدّول العربية واستقرارها والحفاظ على وحدة أراضيها. كما أدانوا التدخّل الأجنبي لتغيير الأنظمة وخارطة الشّرق الأوسط، مع تأكيد أهمية التّنسيق العربي والعمل المشترك .

الدّورة الخامسة والخمسون للّجنة التّنفيذية لاتّحاد مجالس الدّول الأعضاء في منظّمة التّعاون الإسلامي

شارك مجلس نواب الشّعب في أشغال الدّورة الخامسة والخمسين للّجنة التّنفيذية لاتّحاد مجالس الدّول الأعضاء في منظّمة التّعاون الإسلامي التي انعقدت بنواكشوط يومي 3 و4 فيفري 2026 ، ممثّلا في السيد فخري عبد الخالق، النائب مساعد الرّئيس المكلّف بالعلاقات الخارجية والتّونسيين



بالخارج والهجرة.

وتضمّن جدول الأعمال مناقشة تقرير الأمين العام للاتّحاد، والمسائل المتعلّقة بمتابعة القرارات الصّادرة عن الاتّحاد، والنّظر في مشاريع جداول أعمال اللّجان الأربعة الدّائمة للاتّحاد ولجنة فلسطين ومؤتمر البرلمانيات المسلمات والدّورة القادمة للجنة التّنفيذية ومؤتمر الاتّحاد المزمع عقده بباكو عاصمة أذربيجان خلال الفترة من 17 إلى 20 جوان 2026.

وفي مداخلته نوّه السيد فخري عبد الخالق بالدّور الذي يقوم به الاتّحاد من أجل تعزيز التّعاون والتّنسيق بين مجالس الدّول الأعضاء في منظّمة التّعاون الإسلامي وتبادل الخبرات البرلمانية، ومناقشة مختلف القضايا والرّهانات الماثلة أمام الأمّة الإسلامية، والتصدّي للتحدّيات الخطيرة التي تواجهها، والحدّ من محاولات فرض الهيمنة الثّقافية والسّياسية والاقتصادية عليها.

وأكّد موقف تونس الثّابت والدّاعم للشّعب الفلسطيني في نضاله المشروع من أجل الدّفاع عن حقوقه الوطنية وتقرير مصيره، واستعادة أراضيه وإقامة دولته المستقلّة كاملة السّيادة على كلّ فلسطين وعاصمتها القدس الشّريف.

كما ثمّن المبادرة الثّلاثية بين تونس والجزائر ومصر وما صدر عنها من مخرجات خلال الاجتماع التّشاوري الذي انعقد بتونس للتّباحث حول آخر تطوّرات الأزمة اللّيبية، ودفع سبل التّحاور بين أبناء الشّعب اللّيبي من أجل إيجاد تسوية سياسية شاملة تجمع كل الفرقاء السّياسيين وتستجيب لتطلّعات الشّعب اللّيبي في تحقيق الأمن والاستقرار، ودعم الجهود الإقليمية والدّولية لضمان وحدة الأراضي اللّيبية وحماية مقدّراتها الوطنية.

كما أعرب عن تضامن تونس التّام مع جمهورية الصّومال الفيدرالية الشّقيقة، ودعمها المطلق لسيادة هذا البلد الشّقيق ووحدة أراضيه وسلامته التّرابية. وإدانة الإجراء غير المسبوق الذي أقدم عليه الكيان المحتلّ الغاصب والذي يمثّل سابقة خطيرة تندرج ضمن مخطّطاته التي تهدف إلى التوسّع في المنطقة العربية ومزيد تفكيكها، باعتباره خرقا جسيما لمبادئ القانون الدّولي ومواثيق المنظّمات الإسلامية والعربية والإفريقية.

وأكّد إدانة تونس لجميع أشكال العدوان على الدّول العربية والإسلامية وخاصة في لبنان وسوريا واليمن وإيران باعتبارها انتهاكا صارخا لحرمة هذه الدّول الشّقيقة ولميثاق الأمم المتّحدة، وتهديدا خطيرا للسّلم والأمن في العالم الإسلامي والعالم بأسره.

هذا وعقد السيد فخري عبد الخالق، لقاءات مع الوفود البرلمانية لكلّ من السّعودية وسلطنة عمان وإيران والسنغال وموريتانيا والتّشاد. وتمحورت المحادثات حول تنشيط مجموعات الصّداقة البرلمانية وتعزيز علاقات التّعاون وتبادل الزّيارات والخبرات البرلمانية ومناقشة مختلف القضايا ذات الاهتمام المشترك.

اجتماع شبكة البرلمانيين الشبّان للمجلس البرلماني للفرنكوفونية

شارك السيد عمر البرهومي عضو لجنة العلاقات الخارجية والتّعاون الدّولي وشؤون التّونسيين بالخارج والهجرة يومي 2 و3 مارس 2026 في اجتماع شبكة البرلمانيين الشبّان للمجلس البرلماني للفرنكوفونية الذي انعقد بمقر المجلس الوطني لإمارة موناكو .

وتناول الاجتماع مواضيع تتّصل بالمستجدّات في البرلمانات الوطنية الفرنكوفونية، إلى جانب تحدّيات تنقّل الأشخاص في الفضاء الفرنكوفوني خاصة فيما يتعلّق بالطّلبة وبالكفاءات وريادة الأعمال، ومسألة معادلة الشّهائد العلمية والحماية الرّقمية للشّباب، بالإضافة إلى موضوع البيئة والمناخ .

وأبرز عضو مجلس نواب الشّعب في مداخلاته أولويات المجلس المتمثّلة في التصدّي إلى التضخّم التّشريعي وتنقية المنظومة التّشريعية من القوانين التي تجاوزتها الأحداث أو التي تمّ سنّها لخدمة مصالح معيّنة، بالإضافة إلى التوجّه نحو مواكبة التطوّر التكنولوجي والمعلوماتي.

ودعا إلى البحث على آليات تقليص تأثيرات الانتقال الطّاقي على المناخ والمحيطات خاصة بالنّسبة إلى البلدان غير المصنّعة التي تبقى من أكثر البلدان المتضرّرة من التلوّث. كما أكّد ضرورة مراجعة معاليم التّسجيل في الجامعات العمومية الفرنكوفونية التي تضاعفت وتزامنت مع إلغاء بعض الحوافز التي كانت تسند لفائدة الطّلبة لتسهيل إقامتهم بالبلدان الأوروبية.



لجنة المالية والميزانية في زيارة عمل إلى بروكسل ولوكسمبورغ

أدّى أعضاء لجنة المالية والميزانية زيارة عمل إلى كلّ من العاصمة البلجيكية بروكسل ومدينة لوكسمبورغ وذلك من 14 الى 18 جانفي 2026.

و عقد الوفد جلسة عمل بمقرّ المفوّضية الأوروبية مع أعضاء دائرة التّعاون مع تونس حيث أكّد رئيس لجنة المالية والميزانية أنّ العلاقات بين تونس والاتّحاد الأوروبي يجب أن تقوم على أسس الشّراكة المتكافئة والاحترام المتبادل للسّيادة الوطنية، بعيدا عن منطق الإملاءات أو



المقاربات غير المتوازنة. وذكّر بأنّ الاتّحاد الأوروبي يُعدّ الشّريك الاقتصادي الأوّل لتونس، مبرزا أنّ تطوير هذه العلاقة يقتضي توجيه الاستثمارات الأوروبية نحو القطاعات ذات القيمة المضافة، وفي مقدّمتها التّكنولوجيات الحديثة والطّاقات المتّجددة، مع الإسراع في إنجاز المشاريع الاستراتيجية المشتركة، على غرار ELMED وMEDUSA، باعتبار أثرها المباشر على الأمن الطّاقي والتّنمية المستدامة.

وبيّن أنّ تونس، انخرطت في مسار يرتكز على تعزيز الدّور الاجتماعي للدّولة من خلال حماية المرفق العمومي ومحاربة كلّ أشكال التّفاوت الجهوي والفئوي ودعم القدرة الشّرائية للمواطن، إلى جانب اعتماد التحوّل الرّقمي كخيار سيادي لتعزيز الحوكمة وإدماج الاقتصاد الموازي في الدّورة الاقتصادية.

وشدّد أعضاء الوفد على أنّ الارتقاء بالعلاقات التّونسية الأوروبية يمرّ حتما عبر نقل المعرفة والتّكنولوجيا، وتمكين تونس من أن تكون فضاء للإنتاج والبحث والتّطوير، لا مجرّد سوق استهلاك أو مصدّر لليد العاملة. وأكّدوا ضرورة حماية وتثمين المنتوجات الوطنية، وفي مقدّمتها زيت الزّيتون من خلال ضمان نفاذ عادل ومنصف لها إلى الأسواق الأوروبية.

وفيما يتعلّق بموضوع الهجرة غير النّظامية، نوّه أعضاء مجلس نواب الشّعب بالنّتائج التي حقّقتها تونس انطلاقا من مقاربتها السّيادية، وأكّدوا أنّ هذا الموضوع يتطلّب تظافر جهود كلّ البلدان المعنية في إطار تعاون وثيق ضمن رؤية مشتركة، مع الإلتزام باحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدّولي ومراجعة سياسات التّأشيرات والإقامة بما ينسجم مع مبادئ الشّراكة والكرامة الإنسانية.

وخلال اللّقاء بسفير الجمهورية التّونسية بالمملكة البلجيكية. أكّد رئيس لجنة المالية والميزانية أهميّة التّناغم بين الدّيبلوماسية الرّسمية والديبلوماسية البرلمانية، بما يخدم مصالح الوطن ويعزّز حضور تونس السّيادي في الفضاء الأوروبي. وشدّد على أنّ الدّيبلوماسية الاقتصادية تمثّل أداة للدفاع عن القرار الوطني واستقطاب الاستثمار .

وأدّى أعضاء لجنة المالية والميزانية يوم 16 جانفي 2026 زيارة إلى مقرّ البنك الأوروبي للاستثمار بمدينة لوكسمبورغ، وعقدوا جلسة عمل مع ممثّلي البنك وعدد من إطاراته. وأكّد رئيس لجنة المالية والميزانية أنّ دور البرلمان في المصادقة على اتّفاقيات القروض يندرج ضمن ممارسة سيادية تهدف إلى ضمان انسجام التّمويلات الخارجية مع الأولويات الوطنية ومخطّط التّنمية، ومعالجة إكراهات المالية العمومية دون المساس بالخيارات الاجتماعية للدّولة. كما تطرّق إلى الإخلالات المسجّلة في آجال إنجاز عدد من المشاريع، داعيا إلى إعطاء الأهمية القصوى لمرحلة الدّراسات والمرافقة الفنّية، خاصة بالنّسبة إلى المشاريع الكبرى. وشدّد على ضرورة الرّفع من نسب تمويل البنك التي لا تتجاوز في عديد الحالات 50 % من كلفة المشاريع، بما يضمن النّجاعة والالتزام بالآجال.

وأكّد النواب ضرورة توجيه التّمويلات نحو الجهات الدّاخلية والمشاريع ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي المباشر خاصة في مجالات النّقل والمياه والمسالك الرّيفية والطّاقة، مبرزين أنّ الدّولة التونسية شريك موثوق يفي بالتزاماته ويتعامل من موقع الندّية والمسؤولية مع كلّ شركائه في سبيل تحقيق أهداف تنموية مشتركة تحفظ السّيادة وتخدم الاستقرار.

* * * * * * * * * *

الأكاديمية البرلمانية

أيّام دراسية حول الدّيون الفلاحية المتعثّرة ونظام الفوترة الإلكترونية ومقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة

واصلت الأكاديمية البرلمانية تنظيم سلسلة الأيّام الدّراسية بحضور عدد من الخبراء وإطارات مختلف الوزارات، وذلك في إطار تعميق النّظر في مختلف المبادرات التّشريعية المعروضة على المجلس. وقد تمحورت الأيّام الدّراسية التي تمّ تنظيمها خلال شهري جانفي ومارس 2026 حول الدّيون الفلاحية المتعثّرة، ونظام الفوترة الإلكترونية، ومقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة. وكان هذا النّشاط الأكاديمي والفكري مناسبة لتعميق النّظر في هذه المواضيع الهامّة، و طرح الاستفسارات والتّساؤلات حول عديد المسائل التّقنية والمعطيات الإجرائيّة المرتبطة بها .

وأكّد رئيس مجلس نواب الشّعب خلال إشرافه على هذه الأيّام الدّراسية أهمية هذا الفضاء الأكاديمي الهادف إلى تشريك الكفاءات والخبرات الوطنية من مختلف المؤسّسات والاستماع الى آرائهم وملاحظاتهم ومقترحاتهم بخصوص المبادرات التّشريعية المعروضة على المجلس. وبيّن أنّ تنظيم هذه الأيّام الدّراسية يهدف إلى تمكين النواب من التّدقيق في النّصوص القانونية في إطار ممارستهم لعملهم التّشريعي، بما يمكنّهم من التّصويت عليها بكل اقتناع وعن دراية تامّة. و أبرز أهمية هذا العمل الذي من شأنه أن يمكّن مجلس نواب الشّعب من ممارسة صلاحياته التّشريعية على الوجه الأفضل ، معتبرا أنّ القوانين تلزم الدّولة عندما تصدر، ولابدّ أن تكون متماشية مع إرادة المشرّع، وكذلك مع التوجّه العام الذي ترمي إليه كلّ الوظائف عبر سنّ التّشريعات .

مقترح قانون تسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة

نظّمت الأكاديمية البرلمانية يوم الإثنين 12 جانفي 2026 يوما دراسيا حول «مقترح قانون عدد 060/ 2025 يتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة»، أشرف عليه العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب وحضره رئيس لجنة المالية والميزانية السيد عبد الجليل الهاني، وعدد من الضّيوف من وزارة المالية، ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري، والبنك المركزي التّونسي، والمجلس البنكي والمالي.

وأكّد السيد عبد الجليل الهاني رئيس لجنة المالية والميزانية أهمية مقترح القانون المتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة مثمّنا مجهود أصحاب المبادرة وحسّهم الوطني واهتمامهم بالقطاع الفلاحي وخاصّة من حيث مشكل التّمويل. وأشار إلى حرص جهة المبادرة على منح تسهيلات لأصحاب الدّيون الفلاحية التي تراكمت وارتفعت بعد عدّة أزمات للقطاع الفلاحي والتغيّرات المناخية التي جعلت عديد الشّركات النّاشطة والفلّاحين بصفة خاصّة يتعرّضون إلى مشاكل التّسويق من حيث الوفرة والكمّ والأسعار غير القارّة.

وبيّن أنّ النواب ارتأوا إقرار هذا العفو الجبائي لتمكين هذه الشّركات من إستعادة نشاطها وبما يمكّن من تحسين الإنتاج والتّصدير والمالية العمومية ومقاومة مشكل التّشغيل والبطالة بفضل عودة الدّورة الاقتصادية والنموّ والاستثمار . وأكّد طموح نواب الشّعب الى إعطاء نفس جديد للقطاع الفلاحي بالنّظر إلى أهميته في الاقتصاد ومساهمته في النّاتج الوطني وفي التّصدير، داعيا إلى التعمّق في هذا المقترح الذي سيمكّن من إعفاءات على غرار ما تمّ في السّابق ، دون الإضرار بالبنوك العمومية التي لا يجب أن تكون عقبة أمام إعادة جدولة الدّيون ودفع الاستثمار . ودعا إلى إمداد النواب بمزيد من المعلومات والتّوضيحات والبيانات والمعلومات التي تمكّن من مزيد تعميق النّظر في مقترح القانون المعروض وأخذ القرار الجيّد والمدروس.

وقدّمت السيدة وفاق عميري، مديرة القروض والتّشجيعات بالإدارة العامّة للتّمويل والاستثمارات والهياكل المهنية بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصّيد البحري مداخلة تضمّنت آخر الإحصائيات للمديونية وأهم الإجراءات السّابقة لمعالجتها والتحدّيات المستجدّة للقطاع الفلاحي. واستعرضت مجموعة من الملاحظات حول مقترح القانون المتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة. وبيّنت ضعف إقبال الفلّاحين على جدولة ديونهم نظرا لارتفاع الفوائض، وعدم قدرتهم على خلاص الأقساط المجدولة. وأوصت بتفادي الإجراءات المتعلّقة بالإعفاء من أصل الدّيون باعتبار تأثيرها السّلبي على خلاص هذه الدّيون خاصة وأنّ الإعفاءات السّابقة لم تثبت جدواها وأنّ انعكاساتها المالية كانت هامة على ميزانية الدّولة . كما أوصت بالاقتصار على معالجة الفوائض المترتّبة عن الدّيون (الفوائض التعاقدية وفوائض التّأخير) مع جدولة أصل الدّين دون فائض على مدّة أقصاها 10 سنوات.

واستعرضت مجموعة من الإجراءات المقترحة لمعالجة مشكلة المديونية لا سيما منها وضع آلية تمويل بشروط ميسّرة تراعي خصوصية القطاع وقدرة الفلّاحين وخاصة الصّغار منهم على السّداد ومراجعة نسب الفائدة قصد ملاءمتها مع خصوصيات القطاع الفلاحي، فضلا عن مراجعة منظومة



التّأمين وتفعيل صندوق الجوائح الطبيعية وتحفيز الفلّاحين والبحّارة على الانخراط بالهياكل المهنية الفلاحية.

وتطرّقت إلى أهم التحدّيات المستجدّة في القطاع الفلاحي لا سيما ارتفاع كلفة الإنتاج والتغيّرات المناخية خاصّة ارتفاع الجفاف، واعتبرت أنّ أبرز مخاطر القطاع شملت منظومة زيت الزّيتون ومنظومة الحبوب. كما قدّمت بعض الإحصائيات حول قروض القطاع الفلاحي التي تخصّ الفلّاحين والتي بلغت حوالي 4600 مليون دينار في موفّى نوفمبر 2025، وكذلك مديونية الشّركات التّعاونية المركزية النّاشطة في قطاع الحبوب تجاه البنك الوطني الفلاحي.

و قدّمت ملاحظات حول مقترح القانون المتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثرة، وبيّنت أنّه اعتمد تواريخ مرجعية وسيطة مثل جوان أو سبتمبر 2025،لتحديد الدّيون المعنية في حين أنّ التّصنيف البنكي بطبيعته متغيّر ويتأثّر بدورية النّشاط الفلاحي ولا يستقرّ إلّا مع نهاية السّنة المالية. وأوضحت أنّ اعتماد تواريخ غير نهائية قد يؤدّي إلى إدراج وضعيات عابرة لا تعكس حقيقة المخاطر أو استبعاد حالات تستوجب المعالجة لاحقا، وهو ما يحدّ من عدالة ونجاعة التّطبيق.

وأشارت من جهة أخرى إلى أهمية توضيح التّداخل بين مقترح القانون وكل من الفصول الواردة بقانون المالية لسنة 2026 لا سيما الفصل 59 المتعلّق بإجراءات تسوية ومعالجة ديون القطاع الفلاحي، والفصل 63 المتعلّق ببنك تمويل المؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة و الفصل 70 المتعلّق بتسوية ديون حرفاء البنك التّونسي للتّضامن.

وقدّمت السيدة سنية الزغلامي، المديرة العامة للتّمويل بوزارة المالية مداخلة أبرزت في بدايتها الإطار العام لمقترح القانون المتعلّق بمعالجة الدّيون المتعثّرة على مستوى الفلّاحين والمؤسّسات النّاشطة في القطاع الفلاحي. وأكّدت أهمية معالجة الدّيون الفلاحية في إطار مقاربة شاملة وفق ضوابط تضمن مصلحة الفلّاح والمؤسّسات البنكية.

كما أشارت الى مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني وانعكاس المديونية على مردوديته وقدرته التّنافسية لا سيما منها عزوف البنوك عن تمويل الفلّاحين، وخاصة الدّيون المصنّفة لدى البنك المركزي التّونسي، وتراجع الاستثمار، وضعف القدرة التّشغيليّة للقطاع. واستعرضت مؤشّرات حول مديونية القطاع الفلاحي إلى موفّى سبتمبر 2025، مشيرة إلى الإجراءات السّابقة المتعلّقة بمعالجة المديونية المتتالية والمتعاقبة منذ سنة 2012.

كما قدّمت ملاحظات حول مقترح القانون، شملت بالخصوص مبدأ الزام التّسوية. وأوضحت أنّ إجراءات التّسوية الجاري بها العمل والتي تعتمدها البنوك تتمّ حالة بحالة، ووفق خصوصية كل ملف من حيث تصنيف الحريف لدى البنك المركزي، والمتانة المالية والقدرة على السّداد، وقطاع النّشاط، ووضعية الضّمانات. وأضافت أنّ التّسوية الآلية للدّيون البنكية المصنّفة يمكن أن تشجّع المؤسّسات والفلّاحين على عدم الإيفاء بالتزاماتهم وعدم اتّباع إجراءات تسوية رضائية.

واعتبرت أنّ مقترح القانون لم يحدّد الدّيون المعنية بالتّسوية سواء المتعلّقة بالقروض المسندة على الموارد العادية للبنوك أو القروض المسندة على موارد ميزانية الدّولة. كما بيّنت أنّه لم يضع مرجعا زمنيا لتحديد الدّيون من الصّنف 4 وما فوق المشمولة بالتّسوية. وأوصت في الملاحظات المتعلّقة بالانعكاسات المالية، بأهمية الأخذ بعين الإعتبار الانعكاسات على مداخيل البنوك العمومية ومردوديّتها.

وقدّم السيد سفيان بنور، المدير العام للتّعديل والرّقابة الاحترازية الكلّية بالبنك المركزي التّونسي مداخلة حول الصّعوبات والإشكاليات التي يواجهها القطاع الفلاحي والإجراءات التي تمّ اتّخاذها خلال العشرية الأخيرة لمعالجة مديونية القطاع، وآليات التّمويل المسندة لفائدته والمتدخّلين في سلاسل القيمة، إلى جانب مديونية قطاع الفلاحة والصّيد البحري والنّاشطين فيه، التي تمّ تصنيفها صنف 4 و5 لدى البنوك العمومية في موفّى جوان 2025.

كما شملت المداخلة الإجراءات المتعلّقة بمديونية النّاشطين في القطاع الفلاحي الواردة في كل من قانون المالية ومقترح القانون عدد 2025/60 وأبرز ملاحظات البنك المركزي بخصوصها والإجراءات الواردة في مقترح القانون.

وقدّم جملة من الملاحظات المتعلّقة بمديونية القطاع، معتبرا أنّ الإجراءات المتّخذة في السّابق لمعالجة هذه الإشكالية على غرار التخلّي وإعادة الجدولة، لم تتوصّل إلى نتائج مرضية سيما على مستوى ضعف نسبة الإقبال على عمليات الجدولة التي لم تتجاوز في العموم 30% من عدد الفلّاحين المعنيّين بالجدولة، إضافة إلى أنّ جلّ الفلّاحين المنتفعين لم يحترموا رزنامة خلاص الدّيون وهو ما أدّى إلى تراكمات جديدة للدّيون والفوائض.

كما اعتبر أنّ الصّعوبات التي تعترض النّاشطين في القطاع الفلاحي المصنّفة ديونهم صنف 4 و5 لدى البنوك العمومية، تكتسي طابعا هيكليا يرتبط أساسا بضعف مردودية أنشطتها الفلاحية وعدم تمكّن الإجراءات الظّرفية من إعادة إدماجهم في الدّورة الاقتصادية.

وقدّم في جانب آخر من المداخلة رأي البنك المركزي التّونسي حول الإجراءات المقترحة في هذه المبادرة التّشريعية. وأكّد أنّه يساند كل إجراء ينسجم مع الجهود المبذولة لمعالجة الدّيون المتعثّرة ولا يشكّل مخاطر نظامية على القطاع البنكي، ويُمكّن من ضمان استعادة المنتفعين بالإجراءات لنشاطهم الاقتصادي. كما يساند البنك كل مبادرة تهدف إلى ضمان ديمومة الفئات المستهدفة عبر تسوية الوضعيات حالة بحالة حسب القدرة على السّداد بما يكرّس المعايير الفضلى في التصرّف الحذر.

وأشار إلى أنّ الفصل 59 من قانون المالية لسنة 2026 تضمّن إجراءات مماثلة لفائدة صغار الفلّاحين واستهدف شريحة هامّة من الفئة المعنية بمقترح قانون تسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة، مؤكّدا أهمية متابعة نتائج الإجراءات التي تمّ اتّخاذها في إطار هذا الفصل وتقييم مدى نجاعتها.

كما اعتبر أنّ ضمان نجاعة إجراءات التّسوية يتطلّب مقاربة أشمل تعالج الإشكاليات الهيكلية عبر مراجعة المنظومات وسلاسل القيمة والسّياسات القطاعية بصفة عامة بما يساهم في إعادة إدماج الفلّاحين في الدّورة الاقتصادية، مع المحافظة على صلابة القطاع البنكي.

وأكّد النواب، خلال النّقاش، أنّ الغاية الأساسية من مقترح القانون المتعلّق بتسوية الدّيون الفلاحية المتعثّرة تتمثّل في إعادة إدماج الفلّاحين في منظومة الإنتاج والدّورة الاقتصادية، وهو ما يقتضي تشخيص مواطن الضّعف في النّص والعمل على تنقيحه بما يضمن قابليته للتّطبيق وتحقيق أهدافه.

وشدّدوا على أنّ وضعية صغار الفلّاحين باتت مقلقة في ظلّ تعطّل صرف المنح الموجّهة إليهم، وعدم تفعيل صندوق الجوائح رغم أهميته في مجابهة المخاطر المناخية، مؤكّدين أنّ الأمن الغذائي لا يمكن أن يتحقّق دون دعم حقيقي للفلّاح والقطاع الفلاحي.

كما أشار النواب إلى اختلال العلاقة بين البنك الوطني الفلاحي والفلّاح، حيث يطغى المنطق التّجاري على حساب البعد التّنموي، مع عدم مراعاة تأثير التغيّرات المناخية على المردودية، مقابل غياب المتابعة الجدّية للقروض الكبرى الممنوحة لكبار الفلّاحين.

وتمّ التطرّق إلى العراقيل الإدارية والبيروقراطية التي تواجه الفلاح، وصعوبات الحصول على التّمويل والنّفاذ إلى المياه والأعلاف والبذور، إضافة إلى غياب منظومة تأمين ناجعة، وهو ما يهدّد استمرارية الإنتاج الفلاحي. ودعوا إلى توفير مناخ ملائم للاستثمار الفلاحي، خاصة لفائدة الشّباب، عبر توفير وسائل الإنتاج وتحسين التّسويق وضمان اندماج الفلّاح في الدّورة الاقتصادية.

كما أُثيرت إشكاليات بعض المنظومات الفلاحية، على غرار الألبان والتّمور وزيت الزّيتون، حيث لا يكمن الخلل في التّشريع بقدر ما يرتبط بضعف التّطبيق وتأخّر صدور النّصوص التّرتيبية. ودعوا سلطة الإشراف إلى تحمّل مسؤولياتها وتقديم ملاحظاتها لمزيد تجويد مقترح القانون.

وشدّد النواب على غياب رؤية وطنية شاملة للنّهوض بالقطاع الفلاحي، محذّرين من تواصل السّياسات المتردّدة وغياب القرارات الجريئة، وما ينجرّ عن ذلك من تهديد مباشر لاستدامة الإنتاج، مؤكّدين أنّ إنجاح هذا المقترح يستوجب تظافر جهود جميع الأطراف المتداخلة.

وأكّدوا أنّ النهوض بالقطاع الفلاحي يقتضي مقاربة تشاركية تقوم على تحميل جميع الأطراف، من وظيفة تنفيذية ومؤسّسات مالية وهياكل إشراف ومجلس نواب الشّعب، مسؤولياتها كاملة في بلورة استراتيجية وطنية ناجعة، باعتبار الفلاحة مجالا من مجالات السّيادة الوطنية وركيزة أساسية للأمن الغذائي

نظام الفوترة الإلكترونية

نظّمت الأكاديمية البرلمانية لمجلس نواب الشّعب يوم الأربعاء 25 مارس 2026 يوما دراسيا حول نظام الفوترة الإلكترونية، أشرف عليه العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب، وحضره نائبا رئيس المجلس السيدة سوسن المبروك والسيد أنور المرزوقي، ورئيس لجنة المالية والميزانية السيد ماهر الكتاري، ورئيس لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرّقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد السيد سامي الرايس، وعدد من الخبراء والإطارات السّامية من وزارة تكنولوجيات الإتصال، وعدة منظّمات وطنية ومهنيّة.

وأكّد رئيس لجنة المالية والميزانية، السيد ماهر الكتاري، أنّ مسألة الفوترة الإلكترونية المنصوص عليها في قانون المالية لسنة 2026 تظلّ قابلة للمراجعة في إطار السّعي إلى تحقيق النموّ الاقتصادي المأمول.

ثمّ استعرض السيد سامي الرايس رئيس لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرّقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد، مسار إرساء الفوترة الإلكترونية، مبيّنا أنّ هذا التمشّي انطلق تدريجيا منذ سنة 2016 إلى غاية قانون المالية لسنة 2026 الذي شهد توسّعا في مجال التّطبيق. وأوضح أنّه تمّ خلال مناقشة قانون المالية الاستماع إلى مختلف الأطراف الحكومية المتدخّلة، غير أنّ المصادقة على القانون أثارت ردود فعل متباينة لاسيما من حيث التّطبيق. وأكّد أنّ التوجّه نحو رقمنة الإدارة يظلّ خيارًا استراتيجيًا، على أن لا يكون على حساب الفاعلين الاقتصاديين، وخاصة صغار المهنيين والمنتسبين لقطاع الخدمات. كما أشار إلى أنّ مجلس نواب الشّعب ينظر حاليا في مقترحي قانونين لتنقيح قانون المالية لسنة 2026، إمّا عبر تأجيل اعتماد الفوترة الإلكترونية أو إلغائها.

وقدّمت السيدة سناء الهواري، المديرة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة تكنولوجيات الاتصال، مداخلة بيّنت فيها أنّ مشروع الفوترة الإلكترونية يندرج ضمن مسار إصلاحي شامل، لا يقتصر على بعده الرّقمي، بل يمثّل مكوّنا أساسيا لتحديث الإدارة. وأكّدت أنّ هذا التوجّه يعدّ خيارا استراتيجيا لا رجعة فيه، خاصة لما له من دور في تكريس مبادئ حسن التصرّف ومكافحة الاقتصاد غير المنظّم.

وأشارت إلى اعتماد المرونة في تطبيق العقوبات، بما يتيح للفاعلين الاقتصاديين الوقت الكافي للإنخراط في منظومة الفوترة الإلكترونية. كما أبرزت وجود تنسيق وثيق مع مصالح وزارة المالية، حيث تمّ وضع خطّة عمل مشتركة تشهد تقدّما في التنفيذ، وتهدف إلى تسهيل انخراط مختلف المتدخّلين وتوفير الإحاطة اللّازمة لهم.

وأوضحت أنّه تمّ إرساء آليات رقمية تعتمد على الهويّة الإلكترونية بما يمكّن من الإمضاء الإلكتروني، إلى جانب إعداد أدلّة توضيحية تكميلية، مع العمل على إحداث مركز نداء لمرافقة المعنيّين وتجاوز إشكاليات الأميّة الرّقمية. كما أشارت إلى العمل على توسيع قاعدة الحلول التّقنية من خلال توفير منصّة موجّهة للحرفيين والمؤسّسات الصّغرى تمكّنهم من إصدار الفواتير، بالتّوازي مع إعداد كرّاس شروط خاص بخدمات الفوترة لفائدة المؤسّسات المتوسّطة والكبرى. وأضافت أنّه تمّ إعداد مواد تفسيرية قصد مزيد توضيح آليات الإنخراط في المنظومة.

وأكّدت في الختام أنّ مختلف الحلول التّقنية متوفّرة، داعية إلى عدم التخوّف أو التّراجع عن هذا المشروع. كما بيّنت أنّ التطوّر المتسارع للمجال التّكنولوجي، يستوجب اقتصار النّص القانوني على ضبط المبادئ العامّة، داعية مختلف الهياكل والجهات المعنية إلى الانخراط في هذا المسار.

من جهته، شدّد السيد محمد صالح العياري، الأستاذ الجامعي والمستشار الجبائي وعضو اتّحاد خبراء الضّرائب العرب، على أهمية اعتماد السّلاسة والمرونة في تنفيذ أحكام الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2026، مؤكّدا أنّ مثل هذه الأحكام لا يمكن تطبيقها بصفة فجئية. ودعا إلى ضرورة التّنصيص صراحة على مبدأ المرحلية ضمن نصّ قانوني. كما أكّد تبنّي ما ورد في مقترح القانون المتعلّق بتنقيح قانون المالية لسنة 2026، و قدّم في هذا الصّدد جملة من المقترحات، من بينها تنقيح الفقرة II مكرر من الفصل 18 من مجلّة الأداء على القيمة المضافة، للتّنصيص على إلزام الأشخاص الذين يحقّقون مداخيل من صنف أرباح المهن غير التّجارية بإصدار مذكّرات أتعاب إلكترونية بعنوان الخدمات المنجزة، مع عدم إدراج هذه المهن ضمن «عمليات إسداء الخدمات» خلافًا لما ورد بالمذكّرة العامّة عدد 2 لسنة 2026.

ثمّ قدّم السيد ماهر الشيخاوي، مستشار الاتّحاد التّونسي للصّناعة والتّجارة والصّناعات التّقليدية، مداخلة بيّن فيها وجود نقائص في منظومة الفوترة الإلكترونية تستوجب النّقاش والتّدارك، مشيرا إلى أنّ عدد المؤسّسات المنخرطة منذ صدور القانون لا يزال محدودا، إذ لم يتجاوز 500



مؤسّسة. كما شدّد على ضرورة ضبط سقف لرقم المعاملات بالنّسبة إلى مسدي الخدمات المعنيين باعتماد هذا النّظام.

وأشار السيد فوزي التومي، الكاتب العام لهيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التّونسية، في مداخلته إلى غياب الأرقام والإحصائيات الدّقيقة، متسائلا عن ضمانات حماية المعطيات، خاصة في ما يتعلّق بدور شركة شبكة تونس للتّجارة والتّنصيص الوارد بعقدها بخصوص عدم تحمّل المسؤولية. كما استعرض بعض التّجارب المقارنة التي اعتمدت التدرّج في تطبيق الفوترة الإلكترونية، على غرار فرنسا وألمانيا، مبرزا أنّ استيعاب عدد كبير من المنخرطين في فترة وجيزة يظلّ أمرا صعبا. ولفت إلى ضعف تأطير المؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة، داعيا إلى تأجيل تنفيذ الفصل 53 واعتماد التدرّج لضمان نجاح مسار الرّقمنة.

وقدّم الأستاذ العروسي زقير الكاتب العام للهيئة الوطنية للمحامين بتونس مداخلة، بيّن خلالها موقف مهنة المحاماة تجاه ما تضمّنته أحكام الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2026 من توسيع في تطبيق الفوترة الإلكترونية على عمليات إسداء الخدمات. وأضاف أنّ سحب تطبيق هذه الأحكام على مهنة المحاماة يثير عديد الإشكاليات القانونية لا سيما مع خصوصية وطبيعة النّشاط. كما أشار إلى أهمية الاستعداد التّقني واللّوجستي لمشروع الفوترة الالكترونية بكل جوانبه حتى يحقّق الأهداف المرجوّة. وأكّد أنّ الهيئة تجدّد المطالبة باستبعاد أعمال المحامين من مجال تطبيق الفوترة الإلكترونية وذلك بالاستناد إلى الأسس القانونية المعنية ولا سيما مراعاة خصوصية مهنة المحاماة خاصة في الجوانب المتعلّقة بوجوب الحفاظ على سرّية معطيات الحرفاء في مذكّرات الأتعاب.

من جهته أشار الاستاذ بسّام الحلواني المحامي لدى التعقيب، إلى بعض الإشكاليات لا سيما منها التّقنية عند تطبيق أحكام الفوترة الاكترونية، مؤكّدا عدم جاهزية الإدارة ومسدي الخدمات. واعتبر انّ الفوترة الإلكترونية تتناقض مع جوهر مهنة المحاماة ومع العديد من المهن غير التّجارية المحكومة بالسّر المهني، مشيرا إلى الكلفة التي ستثقل كاهل مكاتب المحامين إضافة إلى طول الإجراءات.

وشدّد على أهمية تبسيط الإجراءات وجعل الرّقمنة محفزا له ومسهّلا للعمل وليس عبء على المجهودات والميزانيات، واعتبر أنّ واقع المحاماة لا يستطيع العمل بشروط الفوترة الإلكترونية. كما أشار إلى تجارب مقارنة في اعتماد مشروع الفوترة الالكترونية، مطالبا بإرجاء النّظر في المشروع إلى حين جاهزية مختلف الأطراف، ومؤكّدا أهمية أن يكون المشروع توافقيا.

كما قدّم السيد احسان الزرعي عضو مجلس عمادة المهندسين ونائب رئيس مكتب الخدمات الهندسية مداخلة اعتبر فيها أنّ الفوترة الإلكترونية ستحقّق قفزة نوعية وحوكمة أدق للتدفّقات المالية، وستساهم في تقليص الآجال الإدارية على المدى البعيد، وهو تمش تدعمه العمادة كخيار استراتيجي للدّولة. وبيّن أنّه من باب المسؤولية الوطنية والمهنية تجاه منظوريها، لا بد من لفت النّظر إلى بعض الحيثيات الواقعية التي قد تقف عائقا أمام نجاح مشروع الفوترة الالكترونية، وتؤثّر سلبا على ديمومة القطاع إذا لم ترفق بالآليات الضّرورية.

واستعرض في هذا السّياق بعض الملاحظات المتعلّقة بتأخّر مستحقات المشتري العمومي وآثارها ، وأوضح أنّ الانتقال الفوري للفوترة الإلكترونية سيعني آليا مطالبة المهندس بدفع الأداء على القيمة المضافة والضّرائب على الأرباح بمجرّد إصدار الفاتورة، في حين أنّه لم يقبض ثمن خدماته بعد، مما سيخلق عجزا حادّا في السّيولة قد يؤدّي حتما إلى غلق مكاتب كبرى وتوقّف نشاطها.

كما أشار إلى تداعيات المشروع من حيث كلفة الانتقال التّقني وأعباء المردودية، معتبرا أنّ اعتماد هذه المنظومة في ظرف اقتصادي دقيق يمثّل ثقلا ماليا إضافيا من حيث التّجهيزات الرّقمية، والاشتراكات في منصّات الرّبط، والتّكوين الخاص ، مما سيزيد من كلفة الخدمات الهندسية، ويقلّص من مردودية المكاتب الصّغرى والمتوسّطة .

واعتبر أنّ فرض الفوترة الإلكترونية قبل رقمنة مسالك المصادقة الإدارية سيخلق «فجوة إجرائية»، حيث يُطالب المهندس جبائيا بفاتورة إلكترونية، بينما لا تزال الإدارة تعتمد آليات ورقية بطيئة للتّأشير، مما يضع المهندس في مأزق قانوني ومالي. وقدّم مجموعة من الحلول من أجل ضمان انتقال آمن وناجع لهذه المنظومة، منها اعتماد مبدأ الاستخلاص الفعلي عبر ربط وجوب دفع الأداءات النّاتجة عن الفاتورة الإلكترونية بتاريخ الاستخلاص الفعلي للمستحقّات، وليس بتاريخ إصدار الفاتورة، خاصة في الصّفقات العمومية. وأشار إلى أهمية التدرّج في التّطبيق وإقرار فترة انتقالية كافية تمتد لعدّة سنوات، يتمّ خلالها اعتماد النّظام بصفة اختيارية مع تقديم تحفيزات جبائية، قبل المرور إلى الإلزامية المطلقة.

وقدّم السيد رضا الضاوي ممثّل المجلس الوطني لعمادة الأطبّاء عددا من الملاحظات بخصوص مقترحي القانونين المتعلّقين بالفوترة الالكترونية، حيث اعتبر أنّ اعتماد الفوترة الإلكترونية في الوضع الحالي لن يساهم بصورة جوهرية في تعزيز الشّفافية الجبائية بالنّسبة للاطبّاء، وأنّ القطاع الطبّي يعدّ من بين القطاعات المهنية التي تتميّز بدرجة عالية من الشّفافية الجبائية، نظرا لإمكانية تقاطع المعطيات بين مختلف المتدخّلين في المنظومة الصحّية وهو ما يجعل مداخيل الأطبّاء قابلة للتثبّت والمراقبة بصفة مستمرّة من قبل الإدارة الجبائية.

وأوضح أنّ المجلس الوطني لعمادة الأطبّاء يعتبر أنّ إدراج الأطبّاء ضمن منظومة الفوترة الإلكترونية في الوقت الرّاهن من شأنه أن يؤدّي أساسا إلى زيادة الأعباء الإدارية على الأطبّاء دون أن يحقّق أثرا فعليا إضافيا على مستوى الشّفافية الجبائية.

وأضاف أنّ الأطبّاء يخضعون حاليا إلى عدّة التزامات تصريحية وإدارية، ويمكن النّظر في رقمنة مذكّرات الأتعاب الطبّية في مرحلة لاحقة، وذلك في إطار إصلاح شامل للمنظومة الجبائية الخاصّة بالمهن الطبّية.

كما بيّن أنّ الإصلاح يفترض اعتماد نظام جبائي مبسّط ومتكيّف مع خصوصية الممارسة الطبّية، ويقلّص من التعقيدات الإدارية ويشجّع الأطبّاء على الانخراط الطّوعي في منظومات التّصريح الرّقمي. وأكّد أنّه يمكن في هذه الحالة اعتماد حلول رقمية تدريجية تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المهنة الطبّية وتحترم السّر المهني الطبّي وحماية المعطيات الصحّية. وغيرها من الإجراءات المحاسبية.

بدوره قدّم السيد مهدي البحوري عضو المكتب التّنفيذي الوطني بكوناكت مداخلة أبرز خلالها رأي المنظّمة في مقترحي القانونين. وبيّن أنّ الكنفدرالية تثمّن منهجية التّشاور المعتمدة ، كما تساند مبدأ تأجيل العقوبات باعتباره ضرورة واقعية، ولا يمكن معاقبة مؤسّسات لم توفّر لها الشّروط الموضوعية للامتثال. كما عبّر عن تحفظّات الكنفيدرالية بشأن المقترحين والمتمثّلة أساسا في أنّ الإلغاء الكلّي للفصل 53 دون بديل يوحي بالتّراجع عن الإصلاح بدل تعديله، معتبرا أنّ الأجدر هو تنقيح الفصل لا إلغائه، بما

يكرّس مبدأ التدرّج دون التخلّي عن الهدف.

كما اعتبر أنّ تأجيل العقوبات إلى جانفي 2027 خطوة إيجابية لكنّها غير كافية إذا لم تقترن برزنامة تنفيذية واضحة وبرنامج مرافقة مهيكل. وأضاف أنّ التّأجيل وحده لا يحلّ مشكلة غياب الجاهزية التّقنية والمؤسّساتية. وبيّن من جهة أخرى أنّ المقترح لم يتضمّن آليات لتقييم مدى جاهزية المنظومة خلال فترة التّأجيل، ولا مؤشّرات أداء واضحة تحدّد شروط الانتقال إلى التّطبيق الفعلي.

وقدّم في خاتمة المداخلة مجموعة من التّوصيات لا سيما منها أهمية اعتماد مقترح القانون عدد 12 لسنة 2026 كأساس تشريعي، مع إثرائه بمقترحات الكنفيدرالية وخاصة تبنّي رزنامة مرحلية حسب رقم المعاملات تراعي تصنيف الإدارة الجبائية وقدرة المؤسّسات على التكيّف. كما دعا الى إلزام الدّولة ببرنامج مرافقة مهيكل وممولّ مع تعديل نظام العقوبات ليكون تصاعديا، فضلا عن حماية المعطيات الشّخصية والسّر المهني بصفة فعلية لا نظرية.

وخلال النقاش أجمع النواب على أهمية هذا اليوم الدّراسي في مزيد توضيح الرّؤية بخصوص اعتماد نظام الفوترة الالكترونية، مؤكّدين عدم جاهزية الوظيفة التّنفيذية وعديد القطاعات للعمل بهذا النّظام. كما أشاروا إلى ضرورة اعتماد نصّ موحّد لتنقيح قانون المالية لسنة 2026 حتى تكون الرقمنة في خدمة مصلحة المواطن والدّولة في نفس الوقت.

وتمّت إثارة مسائل تتعلّق بالسّر المهني خاصة في قطاعي الصحّة والمحاماة. وتمحورت التّساؤلات حول مدى إمكانيّة إنجاح الإلتزام القيميّ تجاه السّر المهنيّ وخصوصيّة المعطيات الشّخصيّة في ظلّ المتطلّبات والإجراءات المتّصلة بإعتماد نظام الفوترة الإلكترونيّة.

ود طرح عدد من النواب مسائل تراوحت بين الخصوصيّة القطاعيّة ومدى تفاعلها الإيجابيّ إزاء الفوترة ومجالات اعتمادها، مشيرين إلى الخصوصيّات التّنظيميّة والإشكاليات العمليّة والتّقنيّة التي تستوجب المراجعة والتّعديل. وتطرّقوا كذلك الى الإلتزامات المستحدثة للمجموعة الوطنيّة على صعيد إنجاح التوجّه الوطنيّ نحو إعتماد الفوترة وتعميمها مبرزين التحديّات التّي يفرضها إعتماد هذا النّظام على المدى الطّويل في قطاعي الخدمات العمومية والصّناعة.

وتناولت تدخّلات النواب الطّرق الكفيلة بتجاوز المصاعب التّي يواجهها عدد هامّ من مسدي الخدمات والصّناعيين على وجه الخصوص لاسيما في المهن الصّغرى والمهن الحرّة في ظلّ التّطبيقات الجديدة للفوترة، وهو السّياق الذّي نبّه خلاله بعض المتدخّلين إلى نقائص تمّ تسجيلها خلال معالجات خدماتيّة للمنصّة الخاصّة بالتّطبيقات الجديدة للنّظام المعتمد.

وتساءل النواب عن مدى إتّساع خارطة إستعمال الفوترة الإلكترونيّة في معاملات تجاريّة على غرار السّوق الموازية، كما طرحوا مسائل تتّصل بعلاقة الفوترة بمجالات حقوقيّة من جهة على غرار العدالة الجبائيّة، وحدود الخصوصيّة الفرديّة، وقيميّة من جهة أخرى تتعلّق خاصة بالثّقة بين الإدارة الجبائيّة والمتعاملين الإقتصاديّن. ودعا عدد من النّواب إلى تنويع روافد التّكوين وبرامج الدّعم الفنّي والمرافقة في مجال الفوترة الإلكترونيّة، ملاحظين نقائص على مستوى البنية التّحتيّة التي يجب أن تكون متكاملة ومتخصّصة.

كما نبّه عدد من النواب إلى تداعيات تكنولوجيّة وخاصّة ماليّة للمعاملات في مجالات الإستخلاص وإسداء الخدمات بإعتماد نظام الفوترة ،متسائلين عن التّداعيات المحتملة عند التّطبيق على موارد الدّولة والتّوازن الجبائيّ.

مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على الاتّفاق حول مقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة

نظّمت الأكاديمية البرلمانية يوم الثلاثاء 31 مارس 2026 يوما دراسيا حول «مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على الاتّفاق المبرم بتاريخ 14 جويلية 2022 بين حكومة الجمهورية التّونسية ومفوضيّة الإتّحاد الإفريقي حول مقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة»، أشرف عليه العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب، وحضره نائبا رئيس المجلس السيدة سوسن المبروك والسيد أنور المرزوقي ، والسيد كمال كرعاني نائب رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتّعاون الدّولي وشؤون التّونسيين بالخارج والهجرة، وعدد من الخبراء والاطارات السّامية من وزارات الشّؤون الخارجية والهجرة والتّونسيين بالخارج، والاقتصاد والتّخطيط، والتّجارة وتنمية الصّادرات، والبنك المركزي التّونسي .

وأكّد السيد كمال كرعاني نائب رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتّعاون الدّولي وشؤون التّونسيين بالخارج والهجرة، أنّ اللّجنة ارتأت تسريع النّظر في مشروع القانون الأساسي المتعلّق بالموافقة على الاتّفاق المبرم بين حكومة الجمهورية التّونسية ومفوضية الإتّحاد الإفريقي حول مقرّ مركز التميّز الإفريقي للأسواق الشّاملة، بالنّظر إلى الأهمية التي يكتسيها إرساء هذا المركز بتونس، والإيجابيات المنتظرة على عدّة مستويات منها الاقتصادي عبر خلق وتسهيل فرص العمل وتوفير الدّخل للفئات الضّعيفة ودعم المؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة ومزيد تفعيل الدّيبلوماسية الاقتصادية، فضلا عن تعزيز تواجد بلادنا في الفضاء الافريقي ودعم مكانتها وإشعاعها. كما أكّد العمل على معاضدة جهود الوظيفة التّنفيذية الرّامية إلى توفير الظّروف والإمكانيات اللّازمة لانطلاق عمل هذا المركز في أفضل الظّروف.

ثم قدّمت السيدة سارة شعواني عبيدي المديرة العامة بالنّيابة للاتّحاد الإفريقي والمنظّمات الإفريقية بوزارة الشّؤون الخارجية والهجرة والتّونسيين بالخارج. مداخلة بيّنت في بدايتها الأهمية الخاصّة لهذه الاتّفاقية باعتبارها أوّل اتّفاقية مقر لمؤسّسة تابعة للاتّحاد الافريقي ستتمّ المصادقة عليها من قبل مجلس نواب الشّعب، في انتظار الشّروع في إجراءات المصادقة على اتفاقية مقرّ المعهد الافريقي للإحصاء . وأبرزت ما توليه تونس من عناية بالبعد الإفريقي في سياستها الخارجية وحرصها على دعم توجّهها الاستراتيجي نحو القارّة الإفريقية واحتضان مقرّات مؤسّسات دولية.



وأكّدت أنّ احتضان مقرّات المؤسّسات الإفريقية أصبح مجال تنافس إيجابي بين دول القارّة إدراكا منها لما يمثّله ذلك من ثقل اقتصادي ورمزي واستراتيجي، مبرزة تسابق الدّول لتوفير الأطر التّشريعية والبنى التّحتية والمناخ الاستثماري الجاذب. وأضافت أنّ فوز أي دولة باحتضان مقرّ مؤسّسة افريقية يعدّ شهادة ثقة في استقرارها السّياسي، وكفاءة مؤسّساتها، وجاهزية بنيتها التّحتية، وقدرتها على توفير بيئة داعمة للعمل متعدّد الأطراف. وأبرزت في ذات السّياق حرص الدّيبلوماسية التّونسية على تكثيف الجهود الرّامية لاستقطاب مؤسّسات تابعة للاتّحاد الإفريقي وخاصّة منها الاقتصادية إيمانا بالدّور الذي يمكن أن تقوم به في تحقيق الإندماج الاقتصادي للقارّة والتّنمية لشعوبها وقناعتها بقدرة بلادنا على توفير كل الظّروف المناسبة لعمل هذه المؤسّسات ونجاحها والاستفادة من المكاسب التي يمكن أن تجنيها من احتضان هذه المقرّات وما يرافقها من إيجابيات على غرار تعزيز مكانتها كمركز إقليمي لصنع القرار الاقتصادي، وتحفيز الاستثمار والنموّ الاقتصادي من خلال استقطاب الفعاليات والمؤتمرات، ونقل المعرفة والقدرات، إلى جانب توسيع آفاق اندماج الشّركات الوطنية في الأسواق الإفريقية .

كما تطرقت إلى فحوى هذه الاتّفاقية التي تنظّم تواجد المركز على التّراب التّونسي بما يضمن له الظروف الملائمة للقيام بعمله على أحسن وجه وفقا المعايير الدّولية والإقليمية. وأبرزت مختلف الامتيازات والحصانات الوظيفية والضّمانات التي تنصّ عليها الاتّفاقية وتضمن قيام المؤسّسة بعملها باستقلالية وحيادية. وأكّدت أنّ مختلف الأحكام لا تمسّ من سيادة الدّولة التّونسية بل تمارس في إطار احترام القوانين الوطنية والإلتزامات الدّولية لتونس ووفق مبدأ التوازن بين مقتضيات السّيادة ومتطلّبات التّعاون الدّولي.

واعتبرت أنّ المصادقة على هذه الاتّفاقية تمثّل خطوة في مسار دعم تواجد تونس في السّاحة الافريقية.

وقدّم السيّد مراد بن حسين، الرّئيس المدير العام بمركز النّهوض بالصّادرات بوزارة التّجارة وتنمية الصّادرات، مداخلة تناول خلالها الإطار العام والمبرّرات المتعلّقة باحتضان تونس لمقرّ مركز التّميز الإفريقي للأسواق الشّاملة، مبرزا أنّ هذا التوجّه يعكس حرص تونس على تعزيز حضورها داخل مؤسّسات الاتّحاد الإفريقي. وأكّد أنّ المركز يُعدّ منصّة إفريقية شاملة للتّفكير والابتكار والعمل في مجالات التّكامل الاقتصادي المندمج وتعزيز التّعاون بين القطاعين العام والخاص وتطوير السّياسات وأفضل الممارسات.

كما بيّن أنّ من أهم مهام المركز توسيع نطاق الإندماج المالي من خلال توفير قروض صغرى ميسّرة وبرامج ادخار وحلول بنكية رقمية لفائدة رائدات الأعمال والمؤسّسات الصّغرى، بما يساهم في سدّ الفجوة التّمويلية ودعم الاستثمار. وأشار إلى أنّ الدّول الإفريقية الأعضاء ستستفيد من خدماته عبر النّفاذ إلى الخبرات وأفضل الممارسات في مجال السّياسات.

واستعرض في ذات السّياق الامتيازات التي ستجنيها تونس من احتضان المقرّ، خاصّة الانتفاع ببرامج المركز وتيسير النّفاذ إلى آليات التّمويل وتعزيز الانخراط في الشّبكات الإفريقية، إلى جانب تطوير منظومة البحث والتّجديد وإبرام الشّراكات، مشيرا إلى أنّ المركز سيعتمد في عمله على ثلاث ركائز تشمل تحليل أفضل الممارسات، وتيسير اعتمادها عبر التّنسيق بين المتدخّلين، وتوفير حوافز مالية لتنفيذ البرامج وتجربة الحلول المبتكرة.

وتطرّق السيد طارق بوهلال المدير العام للتّعاون الإفريقي بوزارة الاقتصاد والتّخطيط في مداخلته إلى الجدوى الاقتصادية لاحتضان تونس لمقرّ مركز التّميز الإفريقي للأسواق الشّاملة. وبيّن أنّ هذا التوجّه يندرج ضمن الاستراتيجية الوطنية الرّامية إلى تعزيز انفتاح تونس على محيطها الإفريقي وتدعيم حضورها داخل القارّة، بما يتيح تفعيل آليات التّمويل الإفريقية وإحداث مصادر تمويل وأسواق بديلة لفائدة الدّول الإفريقية في ظلّ التحدّيات الاقتصادية العالمية، فضلا عن الإسهام في تحقيق أجندة الإتّحاد الإفريقي 2063 وأهداف التّنمية المستدامة. وأضاف أنّ هذا المركز يمثّل فرصة لدعم تموقع المؤسّسات التّونسية داخل الأسواق الإفريقية، وتوسيع مجالات الاستثمار والتّبادل، وإرساء شراكات استراتيجية، في سياق دولي يتّسم بضرورة تنويع الشّراكات الاقتصادية وتعزيز الاندماج ضمن الفضاء الإفريقي.

وذكّر بضرورة التّسريع في المصادقة على مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على الاتفاق المبرم بتاريخ 28 جانفي 2018 بين حكومة الجمهورية التّونسية ومفوضية الاتحاد الإفريقي حول مقر معهد الإحصاء للاتحاد الإفريقي، بما سيُمكن من ضمان حسن سير أنشطته، إضافة إلى إيفاء بلادنا بتعهّداتها الدّولية عموما وبصفة خاصّة بتعهّداتها تجاه الاتّحاد الإفريقي.

وخلال النّقاش، ثمّن النواب الاستراتيجية الرّامية إلى توسيع اندماج تونس في محيطها الإفريقي وتعزيز حضورها داخل الفضاء الإفريقي. وأكّدوا أهمية تطوير التّمثيلية الدّبلوماسية التّونسية في القارّة الافريقية، وتحسين الجانب اللّوجستي، لا سيما في مجالات النّقل البرّي والبحري والجوّي، مشيرين إلى ضرورة متابعة تموقع المؤسّسات التّونسية بالأسواق الإفريقية.

كما تمّ طرح تساؤلات حول العراقيل التي تواجه الصّادرات التّونسية نحو إفريقيا، وخطط الدّولة لتطوير المنظومة اللّوجستية، إلى جانب تحديد القطاعات ذات الأولوية القادرة على دعم هذا التّموقع. وعبّر عدد من النواب عن تحفّظهم بخصوص بعض بنود الاتفاقية، خاصة ما يتعلّق برفع الحصانة عن موظّفي المركز، وإجراءات إسناد التأشيرات، ومدى انعكاس الامتيازات الممنوحة على السّيادة الوطنية، إلى جانب التّساؤل حول نسبة تشغيل التّونسيين، والكلفة التي ستتحمّلها الدّولة، مؤكّدين ضرورة ضمان نقل فعلي للمعرفة والثّورة. كما تمّ التّأكيد على أهمية الإصلاحات الهيكلية للنّهوض بالاقتصاد الوطني، خاصة في ما يتعلّق بتعزيز التّنسيق بين وزارات التّجارة والشّؤون الخارجية والتّعاون الدّولي.

كما شدّد المتدخّلون على ضرورة تكثيف العمل وتيسير الإجراءات لفائدة المستثمرين الأفارقة، مع تأكيد أهمية التّنسيق بين مختلف هياكل الدّولة وأعضاء مجلس نواب الشّعب.

وتمّ التّأكيد كذلك على أهمية استغلال التّظاهرات الاقتصادية كفرص لإقامة شراكات، وتهيئة مناخ الاستثمار. كما أُثيرت تساؤلات حول مدى استفادة تونس من الاتّفاقية، وما مدى ارتباط إنشاء المركز بإعطاء الأولوية لمصالح تونس.

وفي تعقيبهم على مداخلات النواب، ذكّر الضيوف بأنّ إسناد مقرّات الاتّفاقيات يخضع لقواعد الاتّحاد الإفريقي، التي تفرض على الدّولة المستضيفة توفير المقر، مع الإشارة إلى أنّ التّأثير المالي للمركز لم يُحدّد بعد، وأنّ أي تأخير في المصادقة قد يؤدّي إلى تأخّر الوفاء بالالتزامات، مما يؤثّر على صورة تونس وحظوظها في احتضان مؤسّسات إفريقية مستقبلا.

وتمّت الإشارة كذلك إلى أنّه تمّ تكوين لجنة تفاوض استمرّت على مدى سنتين، وضمّت مختلف الأطراف المتدخّلة على رأسهم وزارة التّجارة ووزارة الشّؤون الخارجية ووزارة الدّاخلية، حيث تمّ خلال المفاوضات التمسّك بعلوية الدّستور التّونسي واحترام السّيادة الوطنية.

لقاءات

انفتاح متواصل على المنظّمات الوطنية وإصغاء دائم للمشاغل

تعدّ سياسة الانفتاح على المنظّمات الوطنية وعلى ممثّلي المجتمع المدني والإصغاء إليهم والتعرّف على مشاغلهم، من المبادئ التي اعتمدها مجلس نواب الشّعب وحرص على تشريكهم في العمل البرلماني والاستنارة بآرائهم ، فضلا عن التّواصل الدّائم مع ممثّلي عديد القطاعات الذين ينقلون تطلّعاتهم ومشاغلهم بهدف البحث عن إيجاد الحلول .

وفي هذا الاطارتواصلت لقاءات رئيس مجلس نواب الشّعب مع عديد المنظّمات الوطنية، و أتاحت الفرصة للتّداول بخصوص الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلاد والمجهودات المبذولة لمواجهة التحدّيات بمشاركة كل الأطراف المعنية .

وفد الهيئة الوطنية للمحامين

استقبل العميد ابراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 17 فيفري 2026 وفدا عن الهيئة الوطنية للمحامين ترأسّه الأستاذ بوبكر بالثابت عميد الهيئة وضم الأستاذ العروسي زقير الكاتب العام والأساتذة الأعضاء لبنى الماجري ونزيهة سويد وشوقي الخلفاوي ومنير بن صميدة،

وأكّد رئيس مجلس نواب الشّعب السّعي إلى تشريك قطاع المحاماة في إبداء الرّأي في مقترحات القوانين لا سيما خلال الأيام الأكاديمية التي تظل منبر حوار وتواصل بين النواب والخبراء.

واعتبر أنّ الصّياغة التّشاركية والجيّدة للقوانين تضمن قابلية تطبيقها ونجاعتها. وجدّد تأكيد أهمية دور قطاع المحاماة في الدّفاع عن حقوق المتقاضين وإنارة سبل العدالة. وأفاد أنّ المجلس يعتزم تنظيم يوم أكاديمي وتشريك مختلف الأطراف المتداخلة في المرفق القضائي لتعميق النّظر في بعض النّصوص المنظّمة لمهن القضاء والمحاماة، إلى جانب بحث إشكالية الزّمن القضائي وغيرها من التحدّيات المطروحة.

من جهته اعتبر عميد الهيئة الوطنية للمحامين أنّ هذا اللّقاء فرصة للتّعبير عن فكر المحاماة وكل ما يحمله من قيم استقلالية,وسيادة القانون والدّفاع عن الحقوق والحرّيات، فضلا عن طرح انشغالات أهل القطاع ورؤيتهم في الإصلاحات المستقبلية .

كما تطرّق إلى التّحديات والملفّات المعروضة على أنظار الهيئة سواء منها المتعلّقة بهيكلة القطاع وبعض الصّعوبات الإجرائية والتي تخصّ سير هذا المرفق وسبل تطويره. وأكّد أهمية الاستثمار في مجال رقمنة المنظومة القضائية فضلا على أهمية توفير الاعتمادات الضّرورية من أجل التّكوين المستمر لمنظوري السّلك. كما أكّد أهمية احترام استقلالية المهنة من أجل ضمان اضطلاعها بالدّور الموكول لها .



ممثّلون عن عدد من موظّفين يشغلون وظائف لا تتماشى مع شهائدهم العلمية

استقبل العميد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 20 جانفي 2026 ممثّلين عن عدد من الموظّفين العاملين في الوظيفة العمومية ويشغلون وظائف لا تتماشى مع شهائدهم ومستوياتهم العلمية، بحضور السيد مختار العيفاوي عضو مجلس نواب الشّعب عن دائرة بوحجلة، والسيد رؤوف الفقيري عضو مجلس نواب الشّعب عن دائرة غار الدماء - وادي مليز.

وأطلع الضّيوف رئيس المجلس على مشاغلهم المتمثّلة في توليهم في عدد من الإدارات العمومية وظائف دون قيمة الشهائد العلمية المتحصّلين عليها. وعبّروا عن أملهم في إنصافهم عبر تثمين شهائدهم وتسوية وضعياتهم الإداريّة وفق السلّم الوظيفي.

وقد عبّر رئيس مجلس نواب الشّعب عن تفهّمه لهذه المشاغل، مؤكّدا الحرص على المساهمة في معالجة مثل هذه الوضعيات الاجتماعية والمهنية في إطار ممارسته لوظيفته التّشريعية، وفي سياق اهتمامه بتطلّعات المواطن وحاجياته.



الهيئة المديرة للجمعية الوطنية لسلك المعتمدين

واستقبل رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 06 مارس 2026 السيد عبد الناصر العوجي رئيس الجمعية الوطنية لسلك المعتمدين، مرفوقا بأعضاء الهيئة السّادة عبد الرزاق العيوني، وتوفيق نويرة، وهشام البياتي، وطارق الميلي، وأنيس العوجي، ومحمد بن خليفة، وعبد الرحمان مقنين، وسامي المؤدب، وعلى حمدوني.

وقدّم الضّيوف عرضا عن الجمعية وأهدافها مؤكّدين الدّور المحوري الذي

يضطلع به المعتمد ولا سيما في المسار التّنموي وما يقوم به من عمل في إطار تعزيز جهود الدّولة، والمساهمة في حلحلة الإشكاليات. كما نقلوا مشاغل المنتسبين إلى سلك المعتمدين وخاصة منها المتعلّقة بالعمل على إصدار القانون الأساسي لهذا السّلك، وضرورة مراجعة سلّم التأجير. ودعوا إلى تسوية وضعية المعتمدين الذين انتهت مهامهم من غير ذوي الخلفية الإدارية على غرار ما تمتّع به زملاؤهم في فترات سابقة.

وأعرب رئيس مجلس نواب الشّعب عن تقديره للدّور الذي يضطلع به المعتمد ومكانته في تجسيم خيارات الدّولة الوطنية وترسيخ مفهوم الدّولة. وأبرز مساهمة هذا السّلك خلال مختلف الفترات التاريخية التي مرّت بها البلاد في الإنصات إلى مشاغل المواطن والإسهام في إيجاد الحلول الملائمة لها وفي تأطير المجتمع.



هيئة المجلس المحلّي برادس

استقبل العميد ابراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 06 مارس 2026، هيئة المجلس المحلّي برادس، السيدة راضية الكحلاوي، والسّادة أحمد الحجري ونور الدين الشفار، ووسام الشهيدي، وحسن الفرشيشي.

واستعرض الضّيوف نشاط المجلس وما يقوم به من عمل يسهم في تحقيق الاندماج الاقتصادي والاجتماعي بالجهة. واستعرضوا البرامج والمشاريع المزمع إنجازها وتهمّ المجال الرّياضي والتّرفيهي والتّطهير والعناية بالبيئة. كما تطرّقوا إلى المشاغل التي تتطلّب التدخّل وتتّصل خاصّة بالنّقل العمومي.

وأعرب رئيس مجلس نواب الشّعب عن تقديره للعمل الذي يقوم به المجلس المحلّي برادس، كما عبّر عن استعداده لتقديم ما يلزم من دعم ومساندة لمختلف هذه البرامج والمشاريع التي تخصّ دائرته الانتخابية «رادس مقرين».

أعضاء الهيئة الوطنية للعدول المنفّذين بتونس

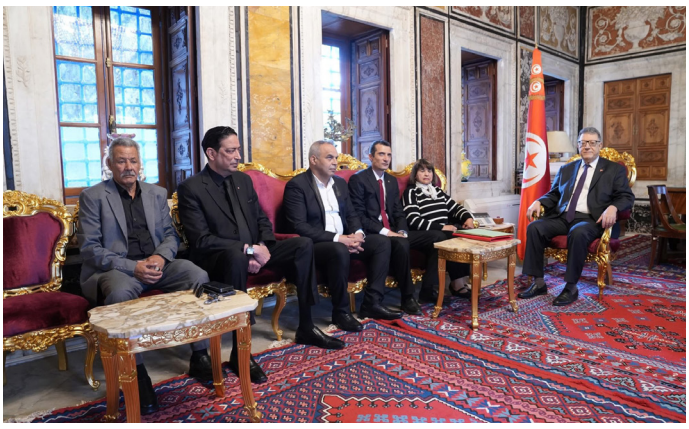
استقبل العميد ابراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشّعب يوم 03 مارس 2026 بقصر باردو الأستاذ صابر العامري عميد الهيئة الوطنية للعدول المنفّذين بتونس، مرفوقا بأعضاء الهيئة السيدات فردوس الباهي، ونادية الغزال، وحنان بلعيد والسيدين كريم حرباوي، وأحمد العرفاوي

وأبرز الضّيوف أهمية مهنة عدول التّنفيذ ومساهمتها في سير المرفق العام العدلي، مبرزين خصوصيات عملهم ودورهم في إقامة العدل. كما أكّدوا العلاقة المباشرة لهذه المهنة النّبيلة بالمواطن، لاسيما وأنّ المسائل القانونية تبدأ مع عدل التّنفيذ وتنتهي معه، مبرزين دوره في تنفيذ الأحكام وإرجاع الحقوق إلى أصحابها وتحقيق الأمان القانوني.

وأعرب الضّيوف عن استعدادهم للإسهام في العمل التّشريعي للمجلس سواء من خلال الحضور وتقديم الآراء بخصوص التّشريعات المعروضة، وتصوّراهم ومقترحاتهم بخصوص بعض القوانين التي تتطلّب المراجعة في إطار تطوير المنظومة القضائية.

وأكّد رئيس مجلس نواب الشّعب أنّ المنظومة القضائية بأكملها تحتاج إلى التّطوير والمراجعة بما يسهّل عمل هذا المرفق بكل مكوّناته ويدعم الأمان القضائي والقانوني.

كما أشار إلى عزم مجلس نواب الشّعب تنظيم أيّام دراسية على مستوى الأكاديمية البرلمانية لتعميق البحث في ما تستوجبه المنظومة القضائية من تطوير وذلك بمشاركة كل الأطراف المعنية وكل المهن المساعدة للقضاء لبحث الإشكاليات والصّعوبات، وتقديم الحلول والتصوّرات الكفيلة بالإثراء والتّطوير بهدف التوصّل إلى تصوّر جماعي ورؤية مشتركة.





المجلس
مجلة دورية تصدر عن مجلس نواب الشعب

العنوان : مجلس نواب الشعب – باردو 2000
الهاتف : 71 157 000
الفاكس : 71 511 680
البريد الالكتروني : presse@arp.tn
الموقع الالكتروني : www.arp.tn

رئيس التحرير: خالد المجاهد
أسرة التحرير: خلود كواكب - ليلى الزواوي
رسوم بيانية وقرافيك: ريم الطالبي
الصور: هادي ماجري - عدنان الطرودي

Concept plus Advertising
مركز الفوروم - العمارة A الطابق 3 مكتب 33
الهاتف : 019 710 71 (216)+
البريد الإلكتروني :
commercial@conceptplus.com.tn